

اسم نیکو کار این نیکو
 از نیکو کاران نیکو
 از نیکو کاران نیکو
 از نیکو کاران نیکو

از نیکو کاران نیکو
 از نیکو کاران نیکو
 از نیکو کاران نیکو
 از نیکو کاران نیکو

بایستد

خطای
 م
 ع
 ۳۷

من سکه
 از نیکو کاران نیکو
 از نیکو کاران نیکو
 از نیکو کاران نیکو

از نیکو کاران نیکو
 از نیکو کاران نیکو
 از نیکو کاران نیکو
 از نیکو کاران نیکو

خط على المختصر حمزة حمزة واسفة

والجارية لعبد الله البردي على حاشية

الخط من اقيم المكات

المرزاقية الغير المستوية كالعلم والشيء على قدره

بسم الله الرحمن الرحيم
 تحميد التقيم على اعطيتنا من سوان نعمه وبراعته
 ونصية على نيت الهادي لسوء العجم على وجه الحق
قوله تحميد التقيم على اعطيتنا من سوان نعمه وبراعته
 وانما تحميد التقيم على اعطيتنا من سوان نعمه وبراعته
 لا يحصى العدد والحصان فله سحر وقدره من صفات
 لا يحصى حوله الاثره والغناء ولله تصور الكسب
 الله تعالى على العبد بوجوب حديث الانبياء والائمة
 احمد قال النبي ع كل امرئ باال كعبه فيه الجوز
 ولله الموفقه الكتاب بحجة ولله الموفقه العبد
 لا يقيم ما احب له من فقه احمد تحميد التقيم
 وقبل المصنف ع من احب في كونه من الاجل وبعد
 احب في كونه من الاجل وبعد احمد تحميد التقيم
 حسنا وصلواته الى العباد واته ما له سبحانه وتعالى

141

الحكماء وحربين التواضع خياره تعالى وانما هو باختياره على
ليس بالاختيار بل بالحق على ذواته الجوار والمادون انما
نه الدوام في الاول والآخر الجملة العفوية على التسمية مع كونها
في حلية الدوام والحق بل الذي يدل عليه التسمية لان الفعل
يدل على التواضع والحق وحده بالاعتبار في هذا المقام
من التواضع والدوام لانه الاول يتعاضد المتعاضد على
ما يقابل في النوع الا انما هو واحد فالانضال التام في
على التواضع والحق في هذا المقام وحده وفيه انما هو
فقط وحده اختيارية المتضاد في هذا المقام وحده
انما هي صفة المتكلم مع الله على صفة المتكلم وحده كما ذكر
في المفصل لانه على علم من حده تعالى لما يقتضيه
من انما هو في هذا المقام العظيم والخطاب الجسيم كما ان
انما هو وحده بل انما هو في هذا المقام وحده وظهر
على انما هو في هذا المقام وحده بل انما هو في هذا المقام وحده
بل انما هو في هذا المقام وحده بل انما هو في هذا المقام وحده
يعلم المولى والفكر ووجهه انما هو في هذا المقام وحده
كما يجعل في قطع ما طاعه كالسكين وهذا كما ذكره بعض

الفرز بالمقدون
على مذاهب
والعطايا
صرو

3

اهل التحقيق في قوله عدم صلوة عظمى تفضل صلوة
 الغداة صلوة الجماعة هي الصلوة بالبطا صرحت
 و صلوة الغداة هي الصلوة بالبطا فقط واثر وفصلها
 في محركات على ما مرته تعالى الدال على استجماعها في جميع
 الكلام إشارة الى ان هذه الاستجماع في الظاهر حيث
 لا يجتمع في الدلالة عليه في الكلام بل رتبة على ان
 ذكر ما يدل عليه ونفي مقتضى المقام بل الماهية الدالة على
 قوي للمحركات ان قبل وادعى الترقيع الاجزاء
 تعالى على الكلام حتى خاطبه تعالى على سبيل بيان في التليط
 بالاشغاف في ما يترك فيه واياك تسعين واثر ما جدر
 المفضل على تقديم الدال على ان اختصاصا للمناسبات
 كما ذكر في المفضل لانه تقديم محركات حتى استدل على المفضل
 الحكم وجاز على ما مره لصلوة تقديم العمل على القول
 وليا فيه في المفضل لاشارة الى ان ما ينوب تقديم المفضل
 من ان اختصاصا ما كفت شهرة واستقراره في العقول
 مؤثرة ذكر ما يدل عليه بل رتبة على ان ذكره في المفضل
 مع ان شرب الاخصاص صحتها لا يصح عن شرب

لانه

لانه المناسب صحتها نظر ان فادواته يوقف على
 صحتها بقية على طلب الحق لا ما هو مشترك في
 وحل التقديم على مجرد ان اهتمام وان كان واقعا
 لكنه محتمل بخلاف المقصود اهتماما راجح لانه التخصيص
 لانه التقديم غالباً واثر كونه بالهضمة لانه البعيد
 على ما قيل في قوله بامن شرح مع انه سبجاً وتجاوياً
 من حسن الوردية هضماً لنفسه واستيعاباً ولا يفرط
 اقول في وقدم شرح القصد على قوله القصد لانه القصد
 وشما القلب وشرحه مقدم لهدى المتدبر في القلب وذكر
 في شرح القصد والبيان في قوله القلب لانه التبيين
 ابلغ من البين على ما تقرر لانه الزيادة في التليط فوجبا لزيادة
 في المعنى لانه بيان مع دليل وبرهنة وتوابع القصد
 في شرح القصد والبيان اقوى بالاقوى والقبول في الحق
 في التبيين كالترار كالحديث والملازمة التخصيص
 انما هو تبيين وجعله خالصاً عن الغشور في ارقام الكلام
 وصافياً عن كدر النقطة في ارقام المقاصد ومما هو
 التبيين بجزائه يكون فيه اضافته المتبته الى المتبته

كل شيء لما اى البنيان الذي هو كماله وحق الملائكة في الدنيا
وتخرج هذه الالة البنيان للجنس فيصبح اطلالها كغيرها
للبنيان فيكون كغيره اسفارة بالكلية تشبه للبنيان
بالبرق فيخطف وكثرة انبثاق اللوامع على انما جمع الامة
بمعنى التمعن كغيره ما مصدره انما علة فاعلة للبنيان اسفارة
تخيلته هذا والآن نسب بقوله من مطالع الدنيا في البنيان
تسببه البنيان بالشمس والتجيم انقب ولا يستعمل
التمعنه فيها والآن كان اكثر ما يتبع في البرق في الدنيا
يكون ان يكون بالآلة الموهدة بعد الميم معنى الالفظة وان يكون
بالسبب المشتقة معنى التواتر والآن دل النسب مقابلة الخفا
ومطالع الخفا في هذا اضافته المشتبه الى المشتبه الى الخفا في
الآن هي كالمطالع ولا يخفى في جميع بزر استكثرت النقص
والآن ايضا ج والنيان والمطالع والآن البنيان والمطالع
مع التامخيص والآن ايضا ج في اللفظة **قوله** ونصفي
يتبقى لكما قل ان متبعين في جميع موره وكل شئونه
يجب ان يتحقق سبغ وطفا وسياكه افاضه طلبية فيجب
بعضه يمكن لانه في موضع طائفة ووب معنوي من البعض

والمستفيض وكذا متعلقين غاية النطق بالعلاقات
الشيئية والعلاقات البنيانية ومندرجين ما دس اللغات
الحسية والشروط الجسمية وكونه تعالى في غاية التجرد
وزيادة القدس بكنه الملاحة منتفية رأيت فاجتجنا في
سلك سبيل الاستفاضة منه حق وعلا في متوسط كنهها
وجهد تجرد وتعلق في جرد التجرد بتفيض من الحق تعالى ووطئ
بفيض غلب لا ثم وجهد التجرد ينسب بل بكنه مجازي في حق
ووجه الحقيقة ينسب بل بكنه وهذا المتوسط هي الوحي
واعظمهم رتبة واعظمهم رتبة بنينا قصلي الله تعالى عليه وسلم فلهذا
ترسل ارباب التصنيف في شئونها ومقتضاها بالصلة عليه
ولذلك يصح تركها باحتمال على ان الارجح كذا ثم
بيننا وبينهم ثم فانه علامة لان الشئ بجنا بعلية السلام
ثم علامتنا عليه السلام وعلامتنا الملائكة والارجح ان
علامتنا عليه السلام وعلامتنا الملائكة وعلامتنا الملائكة
واو فو كانه احوال استفاضة اتم وحصوله في الخفا كذا
والآن لفظ النبي صلى الله عليه وسلم على الرسول صلى الله عليه وسلم في لفظ النبي صلى الله عليه وسلم
على الشرف والرفعة على ما قيل انه من البنية واما ما ارفع

هذا الأرض وتسمى القتيح فانه جعلت البيت مأخوذاً عنه
 اتى انه شرف على سائر الخلق فاحصلت عليه الهبة ومن فعل
 بمعن مفعول **قوله** المنة دلالت على ان العجزة والسليبي
 ما يعرف به ذلك اني قد لايتل العجزة المعجزات التي يكون
 بها العجزة عظم المنة ومن عظمها عظمه ثم والاثبات
 بتجمل اني به مننا وقد يقال اضافة دلالت على ان العجزة
 كما قد علمت ان لايتل العجزة وصفهم بالعجزة
 المتولين وانما يقال وصفهم بالعجزة
 بمعن معجزاته وقيل انه لا يحسن جعل المعجزات دلالت على العجزة
 لمتحد بن ثم معن تأنيد المعجزات وقد تبا بامر البلاغة ان
 اعلم المعجزات وابراجها وارفعها واسماها هو ان
 واتجيزه لما فيه من ابرار البلية ولطائفها ولا يتعدان براد
 بل لايتل العجزة دلالت على العجزة والاضافة الى العجزة
 ما في طلبه لا يضياف الى ان اليه قدم ومقن تأنيدها
 بامر البلاغة انما اقول دلالت على العجزة وعاقول في اثبات
 اهدوا اليه في الزيل **قوله** والمضارة تضمير
 وهو ان يعلقه حتى يبين ثم تروى الاقدوت وذلك

في اربعين يوماً ويطلق على موضع السقمية ايضاً كذا في
 الصريح وفي كتاب الجلالة في اللغة المصطلح المكية
 فاما ادنها ميذات ابن الوسان وكانت العجزة ان
 تفر في انوار المكية التي بنى قصبة فمن عدي زسه
 واخذ القصبة عذس بقاها واخذ قصبة سبق كذا في
 مناسبق والبرقة من ربح الرهب اذا فاق اقاربه فالكلام
 تشبيهاً في الال والاصح في السابق على من سواه في
 تشبيهاً في السابق في النور في الميدان وسيعمل
 حكمها الالفاظ المستعملة ثم عذاه يتجمل العجزة في النور
 ويكمل المكية والتجمل والشرح **قوله** بعد التقاض
 نقر عنه انما الاولى لسعد التقاض بالقدم دون الباء
 وكان وجهه انه الدعاء هنا بمعن التسمية وانه يتقيد بال
 مفعول به واسطة قال الله تعالى انما تادعون الي في اسم
 تسمونه فاحصل الكلام كذا في التقاض بالانصب
 وادخال حرف الجر فيه للتسمية والمعارف في التقاض
 اللام دون الباء ويمكن ان يقال ان يقال كما يقال كشيء زيدا
 يقال ايضاً سميته زيدا فلما سميته سميته الدعاء

قوله وبعد ان بعد الزمان مع البسطة
 والحكمة والتفعية والواو افعال
 ابتداءية فاسم مقام اما او عطف
 له مع ساقته على الحكمة السابعة
 بطريق عطف القصة على القصة

بمعنى التسمية استعملها في التوبة بالثبوت الى المفضل الثاني
وقوله قول صاحب الكتاب في قوله تعالى ردة الله
الحسن فدعوه بها في حقه براء وان كانت في غير حقها

معنى الاستشارة والتسوية **قوله** سوادا نظرتني أثره
على السوادا وسوادا حظه لنفسنا الهاديا أذاعت
بنفسها ياربها معنى الاتصال وأوصت بحرف آخر
من الكلام الذي ياربها معنى الاتصال قال الله تعالى
الفرقان يدي للذي هي قوم وأنت الذي لا يصير
قوله فقد افترق جمع قوة وهي في الأصل على نصايغ
كقوله دليل

يعين القبول عين الانقضاء وتس عليه معنى وهو
اعطاء المسخ على ذلك الكتاب والمسح منه النص
بصورة أدون من الأولى فخصياتة التي لم توافقه
من هذا الكتاب بمعنى وقته وانما بعبارتهم كانت القبا
ادونه من عبارات الكتاب **قوله** انزل عنه الخطب
يقال صر عنه انزل صرف عنه انزل صرف فني عنه
قال الله تعالى افنظرب عنكم الذكر صغى واصفد في الركب
انما اراد ان يصرف ركبهم بغيره لوضع الضرب
موضع القوف وفي المصادر ضربت عنه اي تركته وانكس
عنه فعلى هذا الحاجة الى اعتبار حذف مفعول الضرب
وكذا تبين الى اصل المعنى لانه مع انزاع القوف لوله
قوله صغى اي اعراضاً او لا اعراض او موضاً
على انه مصدر او مفعول له واصل وفتر بالوجه
الثاني قوله تعالى افنظرب عنكم الذكر صغى كما سجي لوله
قوله كسجى الكسج بابين الى صرة الا اضل الخلف
يقال طردى فلان عنى تسجداً اذا قطعك كسجى الصبح
ومعنى دونه حرامهم قد ام مطلقهم قبله لاجل الابه

قوله ما سرها التي تجتمعوا اليها السر القيد الذي يشد به الله
 واذا ذهب الاسير باسره فقد ذهب بجسمه وقبضه
 قوله لهم ذهب هذا الشيء برسته وهي فطرح بحبل الباليه
قوله عن اقواما التي يكلمها وهو متعلق بمحمد و التي
 قبل ان تاشيا عن اقواما وانما سيدلهم ثم القول
 عن جميعها وقيل عن اقواما التي ذكرها وكلمته عن دون
 ثابته وقيل عن جميعها بغيره بالجمله عن الحق وقيل من
 عن اقواما فيفيد المسألة في العموم واورد عليه بأنه تعالى
 خلاف المعصوم ولأنه الساعده على الآخر يكون على الجا
 عنه كما يكون قبل الوصول اليه ايضا وقيل التي متجاورة
 عن اقواما وقيل ان معنى متجاورة عنه عفاها الله التمسك
 بغيره بغيره من معنى التقوى ومحبا وزنة فيمنع في القيد
 في اول الامر عن التقدير ومحبا وزنة قهر في وقت
 عن التمسك **قوله** قد نصب اليوم ماؤه نصب الله لغيره
 التي خاف في الارض وغدا ان يصحى النصب البعيد
 والارواح حس لم تظفر ولا يخفى لطف قوله خلاف
 بلا غير فان شجر الحلف لا يؤكله والارواحها الاصل

بلا غير

بلا غير والارواح جميع وخرج المكنون بحليته يقال
 ذهب منه ادر اخرج اخرج اي هذه وبطل والارواح
 منه بغيره انما راسه ما بقي في انارهم من لطيف الله
 وشرايف الغايب في هذا الفن ادر واجه وفاق
 سؤديه والارواح له وانه لثقات اليه ومن غير
 فوايد الفن وينشرها ويروجه بالشفاعة بحاشية
 واستخرج لطائفه وقيل المراد منه بغيره انما السلف
 المعظم ما الدين المحل في **قوله** وسكنت باغيا في
 مطا بالتمسك ان حادث البطلح الان يطرح ميل واسع
 فيه دفاق في احصى جميع على الا باطلح على العيش والبطلح
 على غير العيش والتمسك ذهبت له الا حاشية وخصص
 الا عنق بالذكر لانه السعة والبطلح في سائر
 انما يظهر في هذا العالم والكلام تمثيل تشبيها بحال ذهاب
 لك الا حاشية بحال ذهاب التبرين على المطا
 في البطلح وسيلانه البطلح باعنا قرا وتجبر ان يعتبر
 تشبيه الا حاشية بات تبرين عليها في التمسك على سبيل
 التمسك لانه بالحقه وكذا ان ثبت المطا بالتمسك

تجنيبه وذكر العناق وسيل في البلوج بالترجي
وان يعتبر تشبيه الاحاديث بالمطال على طريقة الجين
الماء ويكتب ذكر العناق وسيل في البلوج بالترجي
للتشبيه **قوله** واما الاخذ واما التراب ذكر اقران
جماعة مثله اخضا الشرح معطين مائة ارباب
الطلب قد تعاضت حكمهم وانه اصح الانكاح قصد
الاخذ واما التراب وانه ثانياً في عدم الحاجة مستوف
بالذكر ان التراب باسبب تحسنه جميع الطباق ليس في
الشبه وانه هذا الفرق قد كثر سؤده وذهب
ودفع ثلثه من قبلهم ما يحتاج الى الرفع فانه اخذ
وان ثرابا من شرط لا يتحاب فيه رتبة العاقل الذي
يقع الاخذ وان ثراب في كل ما اخذ من شرط لا يتحاب
فيه رتبة ويؤيد ان ذلك قوله فلا رضى من كمال الكرام
نصيب فهو كالتعديل لما تقدمه وذكر التريب بالترجي
ايضا وفي بعض النسخ واما الاخذ واما التراب
يستقيم على الوجهين اما على الاول فقط واما على الثاني
انه على شرط قوله وكيف يهر ومنظوم في مسلكه وما

ذكرنا

ذكرنا علم وجه ذكرنا في قوله واما الاخذ وهو انما
للفصل المحب الواقع في الامن التام انه باجبي شئ
يدفع ما علق به سؤلهم فقال انما الاخذ وقوله فلا رضى
اقصاع اقران ثرابا واهر قنا على الارض رجعة وقد
يروى والحاش من ارض الكرام نصيب وفيه اشكال
بالخبر ولا يحسن ملائمة للمصراع الا ان كان لا يخفى
هنا على لطف حيث يكون اشارة الى شناعة حال اهل النحل
قوله يهراي يمنع من التهرده منس والرجز ولا يخفى لطف
التعريض المكنع بلفظ التهرده والظا ليزلفظ التبرير
لمكانه ذكر الاثرار ومطابقة نظم الترتيل واما ان يزل
فلا يهراي مع توافقهما في المعنى **قوله** ولش هذا فيلعل
العاقل في قوله ولش هذا متعلق بقوله فيلعل وان
كانه الغافية للسببية لا ثراب وقعت خبره قوما على قائل
في قوله قائل ورايت فلكه انغف العشق والغلم الواسع
والظلم العطش والتموج جميع الهاجة وهي نصف
انها رهن شدة احوال ادم قوال العطش **قوله**
مقرهم والافراج طلب الشئ في غير رتبة وفيه

الارض

فنقول ان مقتضى حكمهم وروى مستلزمهم ومطلوبهم ونحوهما
 الى انهم مستلزم ذلك من غير روية وفيه معالفة
 فيكونه مطلقا بالهم ونائيا الاول في مقابلة الاول نائيا
 الثاني بمعنى صرافته شئت الضمان اي صفة **قوله**
 ولغناه الغاية الاولى التي ان يكون به ونحوها والكيون
 قوله نائيا بالانتم صنفنا على انصب ثلثة لا يظن ما يصلح
 لعطف عليه لانه نائيا الاول تام صفة لمصدر محذوف
 اي انصب انصبا نائيا او ظرف ونائيا الثاني لا يصلح
 ليثنى منها ولا جعل للعلل والى انما انه تقدير حال
 علم على انصب ليكون هذا عطفا عليه اي انصب
 محذوف او نائيا لغناه الغاية او بعد فعل معطوف
 على انصب ليكون هذا لا غير فاعلة اي واخبر
 او شئت نائيا لغناه الغاية ولا يخفى في قوله لغناه
 الغاية اليها نائيا الاستعارة بالكناية والتخييل
 والترشح **قوله** جمود التوحيد بالجم وجمود الحظنة
 بالجماء المعجمة التوحيد او لطيف ينسبطه البهائم
 استعيرت لما ينسبطه العلم بما يستب

للحمية

للحمية فان احدها سبب حمية الارواح والآطر
 سبب حمية الاشباح ثم تحقق العلم ومهل الطبيعة فوجها
 في المرتبة الثانية والضرر في دفع النبات واكثره في قوله
 ذكر الجمود مع التوحيد التي هي الماء في الاصل وجمود
 بالصفة لطف طاهر والضرر في السج الفاضلة فاقاب
 انه يجعل الجمود بالانتم تحذير التوحيد وصفه فيكم
 بالجمود وفضله بالجمود وشارة الى ان طبيعة كالماء النار
 وهو غاية جمود التوحيد ولطف الطبيعة الى ان يطفئ
 كل غيرة ابرز جذوة قائم الارهاق ابرز مظهر الكمال
قوله وقصت عنه حياحه بالانقسام التقديس
 نقض البناء عليه مدمم وكما جميع حمية وموقع نقضا
 بالانقسام انه انما يقبل الاتمام لا يخفى به نظر الانا
 كما نرى ضرب عليه حمية واطماره على التمس بعد ان تمام
 كما نرى نقض الحمية ورفضها ومضى قوله بعد ما كفت
 اذ ان كفت او لا علم وجوه اللطيف النقاب
 ثم قد ضل عنها انما هي كيكشف وهو على الراء
 والقاصي والخلافة جميع الحمية وهي الحمية فالتس

كذا بانه حسرا والتمت كان على الفهم السبق وفي بعض
 النسخ وجدت عنه احتياط بالاختتام وفي بعض جفا
 الاختتام ووقع اضافة احتياط الى الاختتام انما هي على
 لاجله وفي بعضها تضمنت عنه ختامه بالاختتام انما هي
 الكسر والختام ما يحتم به طبع وكونه ووقع فضاء
 اية الكتاب قبل التمام كان محجوزا عن اتمامه كالتي في
 واداء اختتمه فضاء زال ما يحتم به فضاء البنية والتمت
 فضاء التظاير فضاء ذلك كفضض الختام ووقع الفراغ
 على طرف التمام وهو بنيت ضعيف انما يحتم به فضاض
 البنية كناية عن تسهيل اخذها وتخصيلها وتيسير طرق
 طريق الوصول الى وصلها في الشيء وفي بعض
 ارمف شفرة اي حدها **قول** هو الشاء بالالف
 الشاء وانه اختص بالالف حقيقة لكن ذكره في
 التخصيص على ما قاله في التكملة والتبسيط باختصاص
 احده بالالف وانه مدار ما قصد منها في بيانها فوق
 والتمت بهما وظهور ما هو في توضع التسمية بهما
 على توضعها ولذا قال سواء تعلق بالتمعة او بغيرها

وسواء كان بالالف او بالحاء او بالراء كانه واحد
 الاطلاق في التوضيح وفي ذكره في التوضيح
 وقد يوجه ذكره بانه الشاء يطلق على ليس بالالف
 حقيقة كما في قوله تعالى الله سبحانه وتعالى على ذاته وفي
 لا اجمع فناء عليك انت كما ائتيت على نفسك فلو ان
 في ذكره في التمام احذرا انه ذلك ويوجه عليه ان
 كونه اطلاق الشاء عليه بطريق الحقيقة يمنع وتكون
 فالقطة المراكمة كونه بالالف انما يكون قولاً في ذلك
 انه ذلك قولاً وان لم يكن بجا حده التمام لتتميمه
 تعالى عنه ووجه التعبير عن كونه قولاً بكونه بالالف
 انه الغالب انه الفعل يكون به وتيسر من كونه بانه يكون
 قولاً وبالجملة فضاء الله تعالى انما كان حقيقة محمداً
 كذلك وانما كان بجا في الجملة فضاء الله تعالى
 عند الله تعالى لا يوضح الا حذرا لا يوضح الا حذرا
 الا حذرا كونه ارادة العذر وتعليق التام لا حاجة الى
 الاحتياط واتهم انما هو التوضيح الذي ذكره في التمام
 ذكره في التمام وتعد الشاء بالالف على كماله

انما هو التوضيح
 الذي ذكره في التمام

هذا وجه لا تتركها هنا فبذلك يكون على الجس وكونه على قصد
 التعظيم وحسن في الشرح فالمدكور هنا بعد في علمنا في علمنا
 التعظيم لا على الجس بل على المدكور ثم والصدق في المدكور
 ثم على الشاهد على الجس لا على قصد التعظيم بل على المدكور
 هنا فان اعتبر في حقيقة المدكور كل الترارين فالجس
 في كل التوفيقين لا تماثل كل من هذا وان اعتبر كونه على الجس
 فقط فالجس في التعظيم المدكور هنا وان اعتبر كونه على
 قصد التعظيم فقط ففي المدكور ثم ولا يبعد انه ترجح الشاهد
 في تقديره كونه هنا بان احد اذا انتم على علم لم يجرع
 الشاهد على فعله من انب الاموال وقتل النفوس
 بعينه حتى على قصد التعظيم فالعلم به انه حرمه ولكن انما
 هذا الى ما لا نرى حرمه لم يقع في محله التهمة الا انما
 الجس اعظم من ان يكون جسيما في الواقع وانما يجرع
 جسيما فالعلم به ان الحاد في الصورة المدكورة
 يجعل الجس عليه جسيما وليصوره بصورة تفرق هنا
 شئ وهذا اتم وكونه اتم الجس يخص الامر الجس
 وما ذكره هنا مطلق عن التعظيم به ولا يبعد ان

الاطلاق

ان اطلاقه باق لا يوجب شكلا في حمله في حقها على صفاتها
 لانها ليست باختياره في حقها عندهم والآن لهم حدودها
 كما عرف في موضوعه ولا يخرج انما يورث المدكور على
 النفس في العلم بالشيء عنه ومنه العلم وغيره **قوله**
 او بالجنابة لا يقال كيف ينبغي ان يكون الجنابة في حقها
 عن التعظيم لانه لا يمنع الاثباته بالنسبة الى النفس
 ولا يتصور بالنسبة الى غيره لعدم اطلاعه ولا علمه
 ان كونه قد اوفى لانه المطلع على المعنى حقيقة
 لا الاثبات فلا يكون توفيقا لشر بل معنى بها معان
 لوجه بعض قسامة وهو ما يكتسب بالاعتقاد والآن
 او بالجنابة صحيح لا تله الا انما علمه اصلا لا انما تعلم
 الاثبات ان ينفية معرفة المعنى معرفة المشاهدة ولا يقدح
 فيه الجس بل ينبغي ولا ريب في تحقق ذلك في الاثبات
 وما ذكره هذه الاثبات في المطلع المدكور انما ريبه
 عن التعظيم المنع فبما يقع في امر هو من غير الاثبات
 وان اعتقاد معنى عن التعظيم وانما ريبه جسيما الاثبات
 فبهم ولا يخبر لانه الكلام في الاثبات عن التعظيم

وقد يتجه استدل على كون انما اعتقاد بالجناب في اقسام
 الشريعة ليس بغير لا نفي ان بناء فيه لعدم العلم
 واكتداه عليه بمرور انما المطلق هو ان لا انما اعتقاد
 لانه المبنى ووجهه فيجب بانه انما يستحق فيه لما ذكر
 والاطلاق عليه لا يلزم ان يكون هناك كوجه ما في حق
 فضلا عن ان يكون هو ان لا يكون بانه كونه غيره بالام
 او احبار ولكن كان من جهة لا يلزم ان يكون ان لا يكون
 المطلق لا يطالع عليه ان اعتقاد كيف وقع انما
 مستحق فيه فوجه ما في انما انما يكون هناك ستر انما
 اتقول او الفعل المطلق وانما يطالع عليه انما اعتقاد
 ووجهه احد الثمين عن ان لا يلزم عدم كونه انما
 ستر **قول** فهو والحمد لله انما انما انما انما
 هذا التسمية من الموردين وبين المتعلقين وتلك
 من جانب التبيين التسمية بين كونه وانما انما
 ما يظهر ان التوفيق عليه ما ثم انما انما انما
 عليه فوجه ما في موقعا عدة التعليم **قول** هو انما
 الواجب انما انما لانه المفهوم من انما انما

الصفين

الصفين انما الوجه بالذات واستحقاق جميع
 كانه يلزم بوجه لطيف الى اجتماع اسمته تعالى جميع
 صفات الكمال انما الوجه بالذات فلا تيسر سائر
 صفات الكمال وقد وقع بعض الصفين بعضها عليه كونه
 بانه ليس فوجه الحق وانما استحقاق جميع الحق فوجه
 انما انما جميع صفات الكمال فلا تيسر كل حال يستحق انما
 قد تيسر كمال من التوفيق له سبحانه وتعالى لم يكن مستحقا
 المحي على هذا الكمال فلم يكن مستحقا جميع الحق وانما
 استحقاق اسمته تعالى جميع صفات الكمال ودل انما
 عليها فوجه انما انما انما انما انما انما انما
 هذا الاسم فوجه من كانه انما انما انما انما انما
 اطلاق هذا الاسم فوجه من انما الصفات من ذلك
 فوجه انما انما انما انما انما انما انما انما
 في ضمن هذا الاسم فوجه من انما الصفات من ذلك
 من اسم العبد وكذا انما صفات الكمال من اسم الرحمن
 كما توتمة اسمته تعالى فاستحقاق اسمته تعالى دون
 غيره وقد نظر لانه انما انما انما انما انما

لا يتقيد بعضهم إطلاق اسم دون اسم بحال الأثر
 وذلك بما يقتضيه تعالى ولو استعملوا فينبغي أن يكون الزم
 أيضا مستحيي ألا أن يقال الزم من الصفا فالأثر
 يفهم منه جهة وضعها بل لا بهام فيه لا زعم قطعاً
 ولو حفظنا فيتم ما خرج عن مقتضى وضعه فلا ولا
 له على خصوص ذاته تعالى وضعاً وتجزؤ خصوصاً
 لا يوجب انفهاماً وضعت هذا إلى حق منه ولا يبعد
 أن يلزمه الاشتجاع بأية هذه الآثار المحض منه كذا
 بالانقضاء بصفها الكمال فيما يكون عدلاً لها والاختصاص
 يدل على هذه الصفة لا يكون منصوصاً لمعنا كذا
 هذه الآثار وغيرها وأنه اختصه الاستعمال بها كالأثر
 فانه منصوص لذات لها الزم الكاملة مختص بالاستعمال
 به تعالى وفي هذا أنه يلزم أن يفهم صفة الظاهر العلم
 لفرع من الذي عادى موسى ثم وليس كذلك **قوله**
 والعدو إلى محبة الأمانة يقع أنه قوله محبة كان
 في الأصل محبة فعلية أي حشرت الله حراً أو حشرت محبة
 فحذف الفعل مع الفاعل وقيم المصداق مقامه وهو

محبة

المحبة الأمانة للدلالة على الدوام والثبات كما قالوا
 في سلام عليكم وفي عبارته حيث جعل العدول
 للدلالة على الدوام والثبات دون محبة دفع الحال
 قد صرح الشيخ عليه السلام بأنه للدلالة في رتبة مطلق
 على أكثر من ثبوت الانطلاق لرؤية ذلك لأنه الشيخ
 الرئيس تأخر الدلالة على الدوام من نفس الأمانة فلا
 يتأخر كون العدول إلى الأمانة للدلالة لأن الدال
 على أن نفس العدول إلى الأمانة بانضمام العدول هذا كونه
 شيئاً أحوال المسند أنه كونه اسماً فاقوة الدوام
 أن غرضه تعالى بذلك ولا تقوى فيه للعدول أصلاً
 فيدل بظاهره على أن نفس الأمانة تدل على الدوام كمن قال
 أن الأمانة تدل على الخير العظيمة على مجرد البشور كما ذكره
 الشيخ وعقيدته على الدوام كما ذكره الرضي في الصفة المشبهة
 إنما كمال تدل على المحبة وثبت الدوام بمقتضى العقل
 أو المصلحة فكذلك دواعه فالتشريح في الدلالة اللفظية
 على الدوام فلا يتأخر ثبوت الدلالة العقلية عليه
 فانه قالت المحبة محبة أمانة جبرها طوية والظرفية

فعلية تقدير ولذا جعلوا اختصاص الفعلية مقتضياً
 لا يرد الظرفية وقد مر بانها لا تسمى الفعلية
 تقدير التجدد كالفعلية فكذا اذا كان خبرها ظرفية قلت
 قد مر بانها لا تسمى فعلية الدوام وكذا قوله تعالى
 انما معكم مع انما حجة ظرفية فالوجه ان يكون خبرها
 بانه حجة التسمية التي خبرها ظرفية انما تقدير التجدد اذا
 لم يوجد داع الى الدوام كالعدد وحسباً وانما اذا وجد
 فيجوز على الدوام وقية ان يقتضى ان يجزى اذا وجد على
 الى الدوام ان يحل التسمية التي خبرها فعلية على افادة
 الدوام وهم يحسبونها حجة التسمية بانها كالفعلية المختصة
 في افادة التجدد وفادها من هذا الى ان يحل الفعلية
 ايضا على معنى الدوام عند وجود الداعي ولا يقتضى
 عاقل على التسمية التي انما يقال يوفق بالي التفسير
 بالفعل وتقديره والوجه ان يوفق سبب الفعلية
 والتسمية التي خبرها فعلية بانه المقصود بالفعلية
 نسبة الفعل الى فاعله وانما تدل على التجدد والتسمية
 فالمقصود في التسمية المذكورة نسبة الفعل الى التسمية

ولزوم كونها على التجدد ومنه مع لزوم كونها التسمية
 التي خبرها على التجدد لا تستلزم كونها نسبة الى التسمية
 كذا في فنجير ان يحل هذه التسمية افادة الدوام عند
 وجود الداعي بحسب الفعلية وقد يقال الظرف
 انما يقدر بالفعل والى الفعل خبره بل صفة او صفة
 مشدداً واذا وقع خبره في تقديره باسم الفعل لا يخل
 في الجمله ان يوافو ذكر بعض المحققين ان انما انما
 انما المفهوم من قولنا رنية في الديار رنية ثابتة لا يثبت
 فيها واستقر وقية بحث وجهاتهم انما ذكرنا اختصاص
 الفعلية مقتضياً لا يرد للظرفية فيكون من هذا طرفاً قدما
 صحيح في انما خبر الظرف مقدر بالفعل ويحسن ان يقال
 انما يقدر الظرف بالفعل اذا لم يوجد داع الى قصد الدوام
 والنتائج وانما اذا وجد فلا يلزم تقديره باسم الفعل على
 كذا **قوله** وتقديره بحسب اعتبار انهم لا يقال بل
 الا انما عارضى بواسطة المقام وانما فهم باسمه
 ذاتي والداعي ينبغي ان يقيم في الاعتبار وانما لم يقيم
 فينبغي ان لا يؤثر لا تأتقل كونها بالثبات هي عطية

المستغنى الحال لا رعاية الاصور الذاتية يرجع العارضي وقد
 يجب عنه بانه لم يرجع العارضي بل عارضاً فقط فلهذا
 ان صلته بتقدير المستبعد على الوجهين سواء كان في المستبعد ساداً
 سداً عاماً ليجب الاصول فانه مرتبة الاعمال التقديرية على معموله
قوله كما ذهب اليه صاحب الكفاية فلهذا بالذات ان صاحب
 ذهب اليه اقراء الاقوال من غير ان يرد الله انهم غير منفعة الاصول
 وانما كانت متعلقات اقوالاً وان في **قوله** ايها المفسرون العباد
 اخرج لفظ الاثبات مع التبركة في الشرح لانه في تصور
 حقيقة غير ان محله لا محله الا محله الاحكامية والاجتماعية وهي
 التوكيد بان محله الاحكامية على ما هو الحال من اجل ان محله
 التفصيلية اذا شئت في تصور العبارة غير حقيقة
 وكما جازيت الاصل على اطلاقها يمكن توجيه التبركة ايضاً
 لكن يختلف كما ذكرناه في حقيقة التبرج ويمكن توجيه ذلك
 على تقدير حمل الاحكامية على التفصيلية بانه حذف المنع
 به لانه لا يطرق القطع على التصور لانه يكون الحذف
 اقوالاً بتقديره فذكر ان ابراهيم بن محمد بن محمد بن محمد
 على اطلاقها وحملها على التفصيلية بلا تكلف وانما تركه

فانه

فانه بتقديره فانه لا ان يتكلف فانه كذا **قوله**
 وانما بتقديره فانه لا ان يتكلف فانه كذا
 فانه لا يذكر بعض التقدير في جميع تفصيلات التبرج
 بالبعض المذكور وانما ذكر التبرج في التخصيص المذكور
 لا يخرج ما ذكره المذكور فانه قد انما قد ذكر في جميع
 فلهذا في امكانه اجمالاً في التعليق في قوله انما قد ذكر في جميع
 اجمالاً في ذكر لفظ تعيين لعدم فانه بتقديره فانه قد ذكر في جميع
 التبرج التخصيص في التبرج في التبرج في التبرج في التبرج
 الاخصص بالبعض قائم ايضاً في ذكر الكل اجمالاً في
 بوجه التعليق بان عدم هذا المنع بانه قد ذكر في جميع
 المعص تفصيلاً والتعليق انما هو انما وليس في ذلك
قوله رخصة كذا في التبرج في التبرج في التبرج في التبرج
 للمقصود وهو انما يكون سبباً لبراعة التبرج في التبرج
 الاصل في التبرج في التبرج في التبرج في التبرج في التبرج
 بانهم المستبين على كمال التبرج في التبرج في التبرج في التبرج
 التبرج في التبرج في التبرج في التبرج في التبرج في التبرج
 فروع التبرج في التبرج في التبرج في التبرج في التبرج في التبرج

وانما باعتبار انهما في المقام والبيان يتعلق بالبيان بالمعنى المذكور
 منها وتعدا لمطلق النسخ الملاحظ في الصفة ثم انهما في الحقيقة
 تحصل من كون تعليمهما سواء في كونهما في الحقيقة بعد عاين
 كما في هذا كعطف اوله في تعليمه كونه عطف في الحقيقة
 بالبرهان لا يتبع منه شيء والوجه بان تعليمه في الحقيقة
 انما هو على العاين وهو مطلق الذوات بالبيان في التعليم
 وتبين على فضيلة لغة البيان لا في التسمية انما يحصل من حقيقة
 كونه خاصا بعناية ومعرفة عليه وكيفية التسمية بالبرهان
 اوله كعطف قوله وتبين على عناية ثم يجعل مجموع قوله
 انما يحصل من مجموع ترفقه على حقيقة كونه خاصا وعطف
 على عناية فليتأمل قوله لم نعلم ذكره وانما التعليم لا يتعلق
 ان في العلم لا في العلم بالعلم لم نعلم بالعلم لم نعلم بالعلم
 بقوته واجتهاذا اخذنا قوله في تعليمه لم نعلم بالعلم لم نعلم
 سمعت منه رحمه الله ويمكن ان يكون في قوله في تعليمه بالبرهان
 رافعه من حقيقة العلم بالعلم في الدلالة العلم في تعليمه
 لغة غاية الظهور كما في قوله في تعليمه لم نعلم بالعلم لم نعلم
 بالعلم يعلم بالعلم لم نعلم بالعلم لم نعلم بالعلم لم نعلم بالعلم

لا حظه

ملا حظه عموم كلمة ما ندرت الفائدة **قوله** انما خطيب
 يلحق انما الفصل مصدر يلحق المفصول او الفاعل على نحو ما
 لغوي وكذا انما يجعل الفصل يلحق المفصول على ما هو حقيقة
 وتبين التسمية في اضافته الى الخطيب على طريقه في حقيقة
 واخذ في ثبات في تصد خطيب فصل نحو جملته في انما
 اقبل را دا بار وكان هذا اوفى ما عليه في اهل المعاني
 حيث حجوا التسمية في التسمية في انما اقبل را دا بار في
 المصنف انما اقبل را دا بار في انما اقبل را دا بار في
 اصلا بمعنى انما اقبل را دا بار في انما اقبل را دا بار في
 او فاصلا على ان يكون المصدر في العلم لم نعلم بالعلم لم نعلم
 الوجه وقوله ولطائف حقيقة اللغة انما اقبل را دا بار في
 فصل الخطيب كما انما اقبل را دا بار في انما اقبل را دا بار في
 او مفصولا ذات الخطيب **قوله** يتبين في تعليمه لم نعلم
 انما علمه يتبين انما علمه في تعليمه لم نعلم بالعلم لم نعلم
 الا بانه وصعدت في تعليمه لم نعلم بالعلم لم نعلم بالعلم لم نعلم
 وقدم كونه الفصل في المفصول لا في تعليمه لم نعلم بالعلم لم نعلم
 انما خطيب لم نعلم بالعلم لم نعلم بالعلم لم نعلم بالعلم لم نعلم

لانه تصغيره بالاشياء الا اصولها ونحو ما قلناه انك
 علم بعض العرب انه قال اصل واحصل وان وادى فانظ
 انه اصله انما هو من شئ **قوله** جمع طاهره على ما اشارت
 هذا الفعل في جمع فاعل كصبر واصب والتخفيف كما ذكره
 في شرح الكف انه فاعلا لا يجمع على افعال فاصب جمع صحيح
 بالجمع تخفيف صابر كونه وانما اوجع صحيح بالجمع اسم جمع
 كونه وانما رافطه اجمع طهر وصفها بالمصدر للبالغة
قوله جمع حيزه بالتشديد اخذت من غير بالتخفيف انتم
 فانه لا شئ ولا يجمع ولا يثبت ويقال له لا يجوز ان يكون
 جمع حيزه مخفف حيزه بالتشديد فانه يثبت في الجمع ويثبت قال
 الله عز وجل المصطفين الا خيار فانه ذكر في الكف انه
 جمع حيزه مخفف حيزه بالتشديد وقال ابن عمر ان بكر التميمي
 يحكي عن ابي اسد بن جعد وبنو جعد وبالسيد الصدوق
 اوله ولقد طلعت مجامع الوساكن حصد حيزه الملك
 وذكره الصفيح انها تشبه حيزه مخفف حيزه بالتشديد وثبته
 وعنه ما يكثر ان يقال حيزه حيزه الله انه الله كالتصغير
 في الرد الا الاصل فاذا اريد جمع حيزه المخفف على اختيار ينبغي

انما يرد الى اصله وهو كونه ثم يجمع على اختيار
 واموات او امة واحدة بالتشديد في الجار الا الاصل
 فيكون متنا ولا حيزه فانه مخفف منه ويحتمل ان يكون
 كونه بالتشديد كناية عن عدم كونه افعال التفضيل كالتشديد
 اياه **قوله** وان اصلهما كان من شئ قال سيبويه انما زيد
 في مطلق معناه هما كونه من شئ في زيد مطلقا واختلاف
 في تغيير كونه فقا لا يجوز مولدانه في الاصل كانه كونه
 هما كونه من شئ وسببه انما حيزه انما انتم نعم مقام حكمه
 وفي كلامه لا يقتضيه بانه من شئ وغيرهما الا ان
 يقبل الراء حمزة وتقديم الهزة للوزن في احكامه لصد
 ولا تمانه اقصى الحلق وادغام الميم في الميم وهو
 لانه اوقوف ومهما لم ولم يقر في كلامهم تغيير الاسم
 وجعله حرفا وقال بعض الافاضل انما بيان معنى البحث
 وهو انما يقتضيه لزوم ما بعد فانه لما قبلنا لانه
 كانه في الاصل كذا كذا بل الاصل ان يكون من شئ في زيد مطلق
 في هذا الشرط فزيت ما وادخلت التوسعة في الميم
 ونحو حمزة وفي الشرط **قوله** والاشياء لانه للتبديد

في بعض الاحكام والاشياء
 كانت لا تستقام

هذا احسن منه عبارة الترخيص وهي لصوق الالتم اللزوم للخدمة
 لما ذكرنا في الحاشية **قوله** لزوما الفاء ولصوق الالتم بغيره عليه
 قدره حتى فاته ان كان من الموقوفين فوجه وجب فاته لم يملك
 اسم فاجاب بوجه الله في الخواص انه المستبد بمخدوف اليد الممنوعة
 قاله الرقبة اللزوم اقامه جزءه في اجابة مقام الشرط سواء كان
 اسما نحو انا ربي فطلق او لا كالنية المذكورة **قوله** انا
 اللزوم مقام اللزوم وابقاء اثره في الحجة بحمل الزم
 كل من الشاعنة والاثبات لتعميد كل من لزوم الفاء ولزوم
 الالتم المحجوزين ويجوز ان يكون على طريق الف والشر
 مرتباً او مشوشاً وانما قال في الحجة لانه الفاء لم يقيم
 مقام الشرط بل وجه لانه مقام الشرط قبل جميع اجزائه
 اجزاء والترتيب الفاء في هذا الزم والالتم للمستبد انما
 هو الالتمية وانما لم يقيم مقامه بل ~~لانه~~ بل القائم
 في مقامه انا وهو محرف واما ابقاء اثره فكذلك في الحجة
 ظاهراً بالتسمية الزم لصوق الالتم لانه اللزوم للخدمة
 انما هو الالتمية ولم يبق منها الاثر لانه القائم مقامه
 واما بالنسبة الزم الفاء فيمكن ان يتوقعه بانه لازم

الشرط

الشرط انما هو الفاء اللاحقة على الجواب لا الواقعة في
 خلال اجوابه هذا بين لعدم تحقق الفاء من اولها
 ثم وجه وجب اقامته بتخصيصه بانه وجه فاته في الفاء
 بالنسبة الزم الفاء وظاهراً بالنسبة الزم لصوق الالتم
 فلاته لصوق الالتم لانه حكم لصوق الالتمية بها لان
 لصوق الموصوف حكم لصوق الصفة فالالتمية اللاحقة
 بانه القائمة مقام المستبد ان بقي في المستبد المحذوف
 وانه بانه تحقق لاقامته من وجه بالنسبة الزم الفاء
 فهو الفاء وانما وقعت في حال الجواب لانه هذا الوجه
 على وجه مانع من كون الفاء على ما كان عليه وانما حصل
 في صدر الجواب وهو كونه قد ادى الى فسخه وهو الجواب
 واقعة في القدر احصائه وتقريره ومقام الشرط بل
 الجواب فيقتضيه القدر اقامته مقام الشرط الذي هو لزوم
 من هذا الوجه واما بياناً بالنسبة الزم للصوق فهو
 ان الالتمية لما جعلت لاحقة بانه على الوجه الذي ذكرناه
 وكان لصوق الالتم لازماً لاقامته مقامه من وجه وهو المستبد
 المحذوف **قوله** علم المستبد هو الفاء والبيان وعلم المستبد

هو البديع يشعر بظاهره انه محقق قوله علم البلاغة المعنى العلى
 لا انضائي وجعل قوله وتوابعها عطفا على البلاغة
 وكذا جعل قوله توابعها على انه علم البديع وكذا جعل اللاحق
 على اشكال انما ان قول قلته لم يلزم العطف على حرف العلم
 ورجع الصمد اليه باعتبار المعنى اللاحق اللهم اني اعلم
 انه كونه البلاغة فقط علما للعلمين كعلم البلاغة كما قال
 صاحب الكشاف في شهر رمضان ورمضان اذ ركب
 ان قوله وعلم توابعها اشارة الى ان المصنف محذوف
 في محذوف عليهم علم البلاغة وكذا جعل قوله توابعها كونه
 في قوله تعالى والله يريد الاخرة عرض الاخرة في يدفع
 بعض الاشكال وتجلي ان قوله يدفع كلفه وانما انما
 خلافة العلم لو كان كانه علم توابعها البلاغة او توابع
 توابع البلاغة لا توابعها وهو محذوف وعلى الاو لا يكون
 في توابعها تقييدها في ما في كلامها العلمية الله تعالى
 بعض العلم والافراد في المصنف مقام المظهر فيه لا
 انه يركب مثلهما ذكرنا في شهر رمضان ورمضان
 فينبغي في التخييل الاول وتجلي الله يكون فيه تقييدها

وهو آتاه آة وعلاية ما يمكن ان يقال محقق قوله
 علم البلاغة على معنى علمه زيادة اختصاصه بالبلاغة
 بتوابعها وهو البديع **قوله** لا يغيه من العلوم
 اللاحقة المقصود اضافي بالنسبة الى سائر العلوم فان رفع
 ما يقابلها اليه يوجب ذلك بحسب السببية فلا يتقيم
 احده **قوله** فينبغي ان ادق العلوم ترفع على ما تقدم بطلان
 مقدمته مشروطة بطلانها ولو اذناه وتبين ان دقاني
 العربية ادق دقاني العلوم فلا يتجوز ان دقة المعنى
 تدجب دقة العلم لا ادقته ولو صححت هذه المقدمة
 فليست مقدمة سابقة ولا مشروطة لتبين مشروطة
قوله اني به يوفى ان الولاية معي لا يقال ان اراد معرفة
 نفس العجز القرآن في المصنف غير مستقيم لانه انما يحار
 يعلم بذكره علم الكلام حيث يبحث عن كونه الولاية معجزة
 للرسول علم وانه اراد معرفة انما يحارزه الكلام
 بل يغنيه لا للمعرفة قلبا بالمعاصرين عن المعاصرة
 اولت ان عن ان خلافا والتناقض وغيرهما
 فلهذا ايضا لانه ذلك يعرف بان يذكر في علم الكلام

في السموات واما في غير كتب الفقه لا تاتى فقال
 حرفة انما لا يحجز ان ثابت لم بناء على كونه في العلم مراتب العلم
 وهذا لا يعرف على التحقيق والتفصيل الا بالبناء على حقيقة ثابتة
 كائين في اعلم مراتبها وذلك انما يتحصل بعلم البلاغة لا بال
 يذكر في علم الكلام فليست بل ولو جعلت قوله ككونه متعلقا
 بقوله يعرف فليكن المعنى ان الموقوفة المعجلة تكون في علم
 مراتب البلاغة انما يتحصل بهذا العلم ثم قد لا يشك ان
 سيجى انما الطرفان على ما يكون من كل جهة هذا الاشجار
 والمعلوم انما الموانع واقع في هذه الاشجار واما ان كلمة
 في الطرف الاكبر فلا حيف وانما بعض الالفاظ اعلى طبقه
 من البعض فليقتضيه مستقيم قوله في العلم مراتب البلاغة
 قلت المراد بالعلم مراتبها ما يعبر عن الطرف الاكبر على ما يجب
 عنه وجود هذا الاشجار **قوله** وتشبيه وجوده لا على استغناء
 بالكفاية والاشغاف بالكنية كما يجب ان يشبه في شيء
 في النفس فيستلزم ذكر ان كان سوي المشبه والاشغاف
 التحصيلية ثبت المشبه في شيء من لوازم المشبه والاشغاف
 ان يذكر كلفه معناه قريب وبعيد ويراد به البعيد

والاشغاف
 في شيء

والاشغاف انما يشبه في علم المشبه بذكر من اشغاف وجوه
 الاكثر ان يشبه النفس وجوه الاشجار بالاشغاف
 المشبه تحت الاستار وثبت الاستار لوجهه فالاشغاف
 استغناء بالكفاية والاشغاف استغناء تخيلية وذكر
 الوجه ابراهم فانه الوجه يستعمل في المعنى العضو
 المخصوص وهو المعنى الوترى والطريق وهو المعنى
 البعيد واريدها البعيد والثاني ان يشبه نفس الاشجار
 بالصورة الحقة ويشبه الوجه للاشجار فالاشغاف
 استغناء بالكفاية والاشغاف استغناء تخيلية وذكر
 الاستار ترشيح كونه ملائمة للمشبه به وهو الصوة
 الحقة فانه قلت الترشيح كما يجب ما يقرب بلفظ المشبه
 فلا يتصور في صورة الاستغناء بالكفاية فانه لا
 للمشبه به فربما اصلا وان جعل الترشيح للتحصيل فمثل
 عنه روح فيوجه عليه ان الترشيح انما يكون في الاستغناء
 المشبهة على التشبيه لانهم ضروه بذكر كلام المشبه
 والتخيل على من ذهب الى ان حجاز عقيدة على الاشغاف
 قلت قد صرحوا بشبوت الترشيح الحجاز المرسل حيث قالوا

في قوله ثم امر عيسى الخ فاما ان يكون نيا ان قوله اطلو كن
 ترشيح للجواز المرسل اليه مع انه لا تشبيه فيه اصلا اما
 ذكر واذا افترق انه يلحق التشبيه فالظاهر انهم ارادوا ان
 كذلك فيها اذا كان في الكلام تشبيه وما ذكره من التفسير
 فانه هو الذي في التشبيه **قوله** لا تاتوا بما فيه
 رابحة في الفعل فيقول في العالم وان ضعيف ولا
 يمنع عن عمله فيا كرايع ولذا يعلم في معنى خوف النفي
 كقوله تعالى وانا انتم نبعة ربكم مجنون ابراسي نبعة ربكم
 عنك المجنون ولا مع لعلك مجنون ومع اسم الشارة
 كقوله تعالى فلذلك يوشك يوم عملهم في النور يوشك
 الصمد كقوله وما يحب الا ما علمهم وذكروا ما هو
 عنها بالجهل المبرج ابي احدي عن ابي عبد الله الطوفان
 صرنا ما يقيم الطوفان كقوله في اسم الزمان والمكان
 وما يشبهه وهو الجار والمجرور وما ذكره في الترخيب
 الطوفان وشبهه فاما اراد الطوفان الحقيقي **قوله** وتوفي
 النور بنها وهو اما الزمان متعين في الخلود في التخليد
 وفي قوله النور دون ان يقول فرقا آخر نوع من شعاع

والمعنى ما انت مجنون منها
 عليك بالنبوة وحصانة الزمان
 والعالم في الحال معنى النور
 فانه

بان ما ذكره من السان ان قابضه وذكرك لانه هذا الزمان
 انه هو حسب المعنى المقطع لانه ما ذكره المعنيين من ويا
 صدق ما ذكره النور ان في النور عيسى النور فانه ما ذكره ما
 صدق ما ذكره من عيسى النور **قوله** وهي حكمكم في القضية
 كقوله يحكم في عيسى واد من صدره عما كقوله حكمكم في الحكم
 ان كقوله في القضية فروع وهي القضية التي حكم فيها بحول
 هذه القضية على فوات موصوعا مشر هذا الحكم للمعنى في الحكم
 بان كقوله واذكرك ان كقوله واذكرك من عيسى فروع ابراهيم
 عيسى بالقدح والوجه في الفعل ومعنى انطباق الحكم الحكمي
 على فوات اشتراك الحكم فوات موصوعا في قوله على فوات
 هذه مضاف ومضاف اليه فانه جعل الانطباق مع الصدق
 فوات صدق مفهوم موصوع ذلك الحكم على فواتية تصحيح فواتية
 يرجع الى ذلك الموصوع فيعتبر ان في هذا الوجه في ينطبق
 ابراهيم في مفهوم موصوعه ذلك يصح هذا في شبهه
قوله فهي قضيت في الامثلة لا يعني ان يفتش في هذا مثال في
 عيسى فانه لا يستقيم لانه الماد الذي ذكره ثباتا اما ان يكون
 الماد فقط وذكر الماد الذي ذكره للامثلة فيضاح اما ان يكون الماد

له حفظ واما ان يكون الزكر له في حقيقته سواء كان الزكر له في
 الواقع او لا فعلى الاثر متساوية بانها كلياً وعلى التماثلية بينها
 عموم وحصر من وجهين فاحتمل ان يكون يعللها بها بصلح
 من غير عكس لانه لا يشترط ان يكون له في نفسه كونه متعدياً
 به بان يكون له في نفسه كونه في ذاته او كونه في غيره
 ان يضاف فلا يحتاج الى ذلك فلهذا من كونه في نفسه
 اتم والشبهة بالوجه العقلي اتم على ما سياتي في بيانها
قوله منها انه في التقدير الاول بالاولى فيه والاولى بالاولى
 انما ابرز استطاعة في كونه مصدر الى المتعدي مع استلزام
 الوصل وزنه فعل وزنه كونه مصدر واللام مع معنى مصدر
 الظاهر انه لا يكون له في نفسه كونه في ذاته كونه في غيره
 وقد صح في بعض نسخ الاسس المتعدي كونه في ذاته كونه في غيره
 وقد جاء اللاحق في التقدير على وزنه فعل على غير الغالب
 او يصار اليه في قوله انه مصدر مالم يصب مصدره فعلى
 جهوه الجواز متعدياً كان ولازماً فيجوز ان كلا الوجهين
 في قوله من الاول **قوله** قد استعمل اللاحق منها متعدياً الى مفعول
 يقال لا شك ان الاول منها حقيقة التقدير فلا يعدل

عنها

عنها في ضرورة ولا ضرورة منها فحتماً قوله لا شك
 مضى انما لا بد من ذلك في اللاحق مع التقدير لانه قد
 استعمل في متعدياً الى مفعول فلا بد من اعتبار يقين
 مع المنع او جعل له محجراً عنه واما ان يكون له
 يجوز ان يكون له في ذاته كونه في ذاته مع التقدير
 من غير اعتبار يقين او تحيز ويكفر به في نصب على التميز
 اي لم يفرق بينهما ان جازي او يقي الى ان لم يفرق حال
 كونه محجراً او لا يعلم من كونه التقديرية ان جازي او لا
 ان يجوز ان يكون له في ذاته كونه في ذاته في الحقيقة يحصل
 المقصود او يكون نصباً على زعم في نفس الامر لا يفرق في الاحكام
 ولكن اعتبارنا بجميع ذلك وانما كون كونه متعدياً
 فاني حاج الى اعتبار جعله في اللاحق من متعدياً الى مفعول
 لم لا يجوز ان يكون متعدياً الى مفعول او جعله على الضمة في
 المترك او التجوز بالاولى عنه في المترك كونه اول كونه
 في الكلام حذف على ما هو اصل **قوله** والحق للمعكس جازي
 بحيث تضمن معنى المنع والتجوز عنه بالاولى والعكس
 بكاف الخطاب المعقولة حتى يوجه عليه ان الاول وان لا يفرق

الفعل المحذوف قصد الا التعميم وانما عدم حذفه الا
 لا يختص احد من طلبه كان او لا **قوله** اضافة المصدر
 على المحذوف ما يشوب الكلام امر اضافة التثنية اليه
 اضافة او على الحال والاعمال فيها على معنى اتى المغفرة
 من معنى التقدير اتمر او تفرغ فيه بما ذكر حال كونه اضافة
 كقوله تعالى هذا بعض شيئا فانه العطف على الحال على شيئا
 مع خوف التثنية والاسم انما اشار به ذلك انه يجعل العمل
 ما يشوب الكلام من معنى التقدير ثم العطف على الاول والثاني
 بتقدير الفعل وهذا التثنية الا انما يكونى باشعار الكلام
 بمعنى الفعل كما نقله في سيبويه في حركاته فاذا اصبحت
 صوت حملا ياتي صاحب المصدر وهو مع الجملة لا شعرا
 بمعنى الفعل وانما على هذا جهة الاعتناء حذف الفعل
 لانه الى ان الطرف يعرفه العاقل الضعيف كمن عرف
 التقى وخوف التثنية واسم الاشارة كما سبق فيجب ان يعمل
 فيه مع خوف التقدير **قوله** ثانيا يجتمعا وجرها ان يجعل
 ثانيا علة لعدم رتبته وسريلا او طلبا على اختلاف
 النسخ علة لعدم لم ابلغ ونكس به جيجا بالاضافة

وان جعل

وان يجعل كل منهما وانما يجعل كل واحد علة للآخر
 وانما يجتنب علة لثاني الفعل المستعمل كما اتى القصور
 للمعنى في كلاهما بالنظر الى التقابل لوجه التباين و
 التباين وتجنبه لوجه حيث يجتمع الثالث بان يقال
 قوله ثانيا وانما كان علة لكل من الفعلين الا انه لو تضمن
 لوجه فعلية للجملة لانه المحتاج الى البنية للمافية فغير
 الحذف وادراج المعنى قد مضى لم ابلغ كانه انما
 الى انه تركب المضافة ليس بمعنى لم ابلغ لو جعل
 المتضمن والمتضمنين والكمية كالمعنى تصح اضافة
 التلخيص فيمن معناه فيضمن ما يتضمنه معناه
 لانه متضمن للضمين لانه متضمن لذلك الشيء
 المتضمن له ولكن كان الكلام خالبا عنه ذلك المعنى
قوله ونعم الوكيل عطف اداة على جملة وهو محسوس في كثير
 لا يتم الا بالاعطف بالاشارة الى ان عطفه على ما سبق
 وقوله في آخر الكلام وكذا في قوله انما المتعلق عليه
 هو محسوس في الجملة لا يجوز ان يكون انما استلزامه وانما جملة
 حاله وعطف الثالث على الثابت في جملة ما حذرنا الا

جاء لا ليعارضه بل ليعطفه عليه
فانما نريد ما ذكره عطف الانشاء على الاخبار ولو كان
عطف الاخبارية وهو ممنوع لم لا يجوز ان يكون الانشائية ولو كان
فيجوز ان يقع المبتدأ في نعم الوكيل ابراهيم نعم الوكيل في قوله
فاحية ذلك فيكون نعم الوكيل حجة اسمية متعلق بخبرها
ان وهو لا يوجب كونه حجة الانشائية ولو كان
عطفه على الاخبارية عطف الانشاء على الاخبار لانه انما
الانشائية تقع عند المبتدأ فلا تنبئ التاويل بمقدار
ذلك فيكون عطف خبره على المود متعلق بحجة الانشاء
ولو سلم فالتزم عطف الانشاء على الاخبار فيحمل
في الاعراب ولا شبهة في جوارحه ولكن ان يقال ان الاعراب
في الواو العطف وهو انما يعارض فتحرر على ان خبرها
اذ لم يستقم الاعراض على جذب الجمود والمعطوف
على الحال حال فلا يجوز ان يعطف الانشائية على الحال
لاستلزامه وقوع الانشائية حالاً وانتهى بمنع
وتصدهج على ما نقله عنه في انكشاف المحققين وهو العطف
وتبيين وجه التركيب لانه هذا العطف ممنوع والاصل

في يجوز ان حيزها ان كانت فان فعلها الى الاشياء **فعل**
والاكتية التي حيزها ان كانت ينبغي ان يكون انشائية
على الفعل بعد التأويل كما اقتضاه رجحان ان كانت
التي حيزها مفعول متضمن معنى الاستفهام نحو ان ريد
وكيف عمر وكذا ذلك والاكتية التي حيزها فعلية في حكم
الفعلية في فاقته العجبة والانشائية اذا وقعت
فلا حاجة الى التأويل فهي باقية على ان كانت فعلية واعلم
ان القاطن كلام الشرح ان المذكور منها اعترض ان
وتحقيق في دنيا وجهه في الاكتية **قوله** كما سبق ان
حيث بين ان صدر الى ان كانت افق الثالث استدلال
بأن المقصود ذكر في الايضاح ان ما جعل الى تمت فيه
من الاشياء السنية وما يتصل به من الاشياء التي
يذكرها في علم البدع بعض المحققين **قوله** نائب
وذكرها بطريق التعريف العدي اشارة الى ان
يقال المقصود في التعريف العدي ان يذكر ان في ان
يلفظه وينبغي ان يجوز ذكره بموافقه وان
منها انما هو المعنى والبيان والبدع فلم يذكر هناك

ما يؤول كونها فذاتاً فكيف يجعل الغنم إشارة إليها
 وليس جواز ذلك باعتبار أن كونها فذاتاً ظاهر جازع
 ظهوره عن ذكره فيكون معنى الفع الأول باعتبار كونه
 إشارة إلى علم المتكلم قبل علم المعاني عليه وهكذا
 الفع الثاني والثالث ويكمن أن يجيب عنه بأنه الفع
 الأول إشارة إلى الأول والأول وهو الذي ما يجزئ به عن الخطأ
 في تأدية المعنى للمراد والفع الثاني إشارة إلى ما ذكرنا سابقاً
 التي يجزئ به عن التعقيد المعنوي والفع الثالث إلى
 ما يوف به وجه التحسين لا يقال قد ذكرنا شيئاً من ذلك
 يجزئ به عن الخطأ في تأدية المعنى المراد هو علم المتكلم
 جعل الفع الأول إشارة إلى ما يجزئ به عن الخطأ في
 تأدية المعنى المراد يكون عمل علم المتكلم على كراهة
 عن الغاية لأننا نقول لما بعد العود في الفع الثاني و
 الثالث افتادة الاستعادة فيها فاطر ذلك في الفع
 الأول أيضاً نظماً للفقهاء الثلاثة في سلك واحد
قوله مأخوذة من حقيقة الجش إذا تأخذ من مقدارها
 مناسبة ظاهرة بينها فيكون لفظ المقدمة في مقدمة

العلم

العلم ومقدمة الكتاب حقيقة عرفية وتكملة ما يريد
 أنما استعاره منها فيكون لفظ المقدمة محاسناً
 ولا يبعد أن لا يلزم التقيد بالجزءان بما إذا في الأصل
 صفة حذف موضوعاً أطلقت على طائفة من المتكلمين
 أو طائفة من الألفاظ حقيقة العلم أو على سائر الألفاظ
 الكتاب فالتاء آفة للتعريف الوصفية لا التسمية أو
 موضوعاً مؤنثاً كما قالوا في لفظ الحقيقة والحق أن الحقيقة
 كانت بمعنى الوصف أي ذات مؤنثة تثبت لها صفة
 التقدم واعتبار معنى التقدم فيها الصحة أطلق الاسم
 كالضاربة والقائلة وأطلقنا على الطائفة المذكورة
 حقيقة أن كان باعتبار أنها أفراد هذا المفهوم ومحاسن
 أن كان بملاحظة خصوصيتها وأن كانت بمعنى الاسم باعتبار
 معنى التقدم فيها لجميع الأسماء في الفارورة والحق والظلال
 على الطائفة التي تكون حقيقة لغوية لوثبت وضع
 واضع التلقا المنقذ من هذه الطائفة والظاهر
 أنه لم يثبت بل التائب أنها موهومة وضعها لها بأمر حقيقة
 الجش وكذا قال في أنها مأخوذة من حقيقة الجش

قوله من تقدم بمعنى تقدم فليجوز فتح المدرك المقتضى
 والتأخر في الفايضا انه التسخين خلف وفي بعض الكتب
 انه يجوز فتحها على انما من تقدم المتقضى وقيل يجوز كسر
 على انما منه لئلا يتصوره الطائفة لما في من سبب
 التقدم كما تقدم نفسها اولها فادركنا الشرع بالهجر
 تقدم من عرفنا عليه لم يوزن **قوله** وعقدته الكتاب
 طائفة من كلامه كثيرة الا ان لم يصنفه هذا المصنف
 طائفة من الكلام لينفع الطالعين ودرت معاني في ذلك
 ويسبقنا بالمقدمة كما سبقون طائفة من كلامه فينا او
 او بآباء وفضلنا ويجعلون كتبهم مشتملة على هذه الاشياء
 استعمال الحكم على الاجزاء وملاذ رحمة بمقدمة الكتاب
 هذه المقدمة بمعنى انها مقدمة جعلت فواما الكتاب
 فاعلموا على الطائفة كما علمنا في الكتاب فيمنه فوصله
 على ما جعلت اجزائه لا يحتاج قطع الاصطلاح حيث
 نظر ان جعل المقدمة التي جعلت في الكتاب على مقدمة
 العلم التي هي معنى قطعاً ليس بوجه **قوله** وانقطاع
 بها بالبيان هو الواقع في اكثر التسخين المصنوعة وفي بعض

التسخين

التسخين انقطاعها بالقديم فاما ان يكون اللام بمعنى الشا او
 الانقطاع بمعنى التسخين على ما قيل **قوله** والفرق بين مقدمته العلم
 ومقدمته الكتاب وقد اتى مقدمته العلم معانٍ مخصوصة
 لانه الشروع في العلم انما يتوقف على حقيقة واقعة على الظاهر
 والواقع فلهذا وما ترى من التوقف فاما هو يحكم العادة
 لا بحسب حقيقة حق لو يستتر فهم المعاني غير ان اللفاظ كمن
 اليها اصلاً واما مقدمته الكتاب فالفاظ مخصوصة هي
 طائفة من كلامه آتية فامقدمة من متبانيان لا تصدق
 احداً ما على الاخرى اصلاً وما يتقدم من قوله في الشرح
 في تعريف مقدمته الكتاب سورة التوقف عليها بمقدمه او لا
 ضارة التبيين بها من خصوص والعلوم مطلقاً فتوهم
 فانه لما عرفت مقدمته الكتاب بالالفاظ ومقدمته انما ليست
 موقوفاً عليها بالحقيقة فاما انما التوقف العادي او الملاك
 بالتوقف انما يتوقف على معانيها فلو لم تكن الالفاظ مقدمته
 العلم هي الالفاظ الدالة على المعاني التي يتوقف عليها الشرع
 وحمل التوقف على المذكور في تعريفها على التوقف العادي
 كانت مقدمته الكتاب انتم مناهج وجه لانه مقدمته الكتاب

اذا جعلت فردا ما يدعى مقدمة العلم بالمعنى المذكور المشهور
 فقط فيصدق مقدمة العلم بالمعنى المذكور آية الفاظها وقد
 الكتاب على شي واحد واذا خيلت عنه ولم يذكر شي منه في مقصد
 مقدمة الكتاب دون مقدمة العلم بالمعنى الفاظها وبالعكس
 لانه ما هو الفاظ مقدمة العلم لم يقدم اعم المقصود
 فالقدم اعم هو مقدمة الكتاب ومن مقدمة العلم والركب
 لم يقدم اعم ما يدعى على مقدمة العلم في مقدمة العلم بالمعنى
 الفاظها دون مقدمة الكتاب وانما اذا جعلت مقدمة الكتاب
 مشتقة عما يدعى على مقدمة العلم وتكونه فاذا كانت
 في يصدق مقدمة الكتاب دون مقدمة العلم وبالعكس
 لان مقدمة العلم هي بعض من مقدمة الكتاب فيصدق
 على مجموع مقدمة الكتاب دون مقدمة العلم وعلى البعض
 مقدمة العلم ومن مقدمة الكتاب التي لا تجعل مقدمة
 الكتاب اشتمالها بنزول كل الطائفة المذكورة ومن بعضها
 فيصدق على البعض المقصود والاشتمال منها مقدمة
 العلم والفاظها على مقدمته والكتاب معانها متساوية
 منها والنتيجة بنزول المقدمتين على التبيين التي لا يركب

الارباب

الارباب المذكور بنزول الفاظ مقدمة العلم وتخصيص حقيقة
 المركب اى العمود منه وجوبه وكذا بنزول حقيقة العلم ومعان
 مقدمة الكتاب **قوله** لا يصدق بها المفرد ان اقول في المفرد
 والكلام على ظاهرهما فخرج بعض الفاظها عن المركب
 معان الفضايلة يوصف بها الفاظ لا تخصر بها بعض
 دون بعض فلا يتبين تأويل في المفرد او الكلام حتى يتبين ان
 هذا المركب فاعلم ان البعض التأويل في الكلام بحمله
 على ليس بمفرد بغيره مقابلته بالمفرد واختاره راجع
 في المفرد بحمله على ليس بكلام بغيره مقابلته بالكلام
 ورجع الاقربانية قد عرّفه في المفرد والاطلاق على ما يقابل
 مقابلة فاذا قرأ بالركب فيراد به ليس بركب وبأنه
 ويجوز مراد به ليس بواحد منها ولا بمصنف في يراهم
 بمصنف ولم يقر ذلك في الكلام بقرينة انما يطلق على المعنى
 الاصطلاحي اى المركب التام والتلفظي اى اللفظ
 مطلقا وحقيقة الاثر راجحة لانهم لم يطيعون
 على المركب التام في الكلام النصيح والمفرد النصيح
 فان اطلقا عليه الكلام فالتحقيق ما اختاره البعض

وانه اطلق عليه المفرد فالتحقيق اختياره بين وتوهم
 فصاحه المفرد بالخصوص عن الفواته وتساو الحروف في الحاله
 القياس كشده الى ان الحق هذا قول لانه لا شئ ان
 يوجد في المركب التناقص تفر الكلمات وضعف التناقص
 والتعقيد لفظيا او معنويا فله جعل هذا المركب ^{هذا}
 في المفرد على اختياره بين ينبغي ان يكون فضيلا مع انتم
 على هذه الامور المحتمة بالمصاحبة لانه تصديق علمية
 خالص عن الفواته وتساو الحروف وفي لغة القياس والتمسك
 لا يليق بحال عاقل فاما ان كان فضيلا يكون توهم
 المصاحبة المفرد غير يوقع فلا بد ان يزد فيه لخصوص
 عن هذه الامور حتى صار مانعا ودعوى انه هذه
 الامور انما تحل بالعضا في الكلام دون المفرد غير
 مسبوقة لانه الظاهر انما تحل بالعضا مطلقا ^{وهنا}
 في تعريف الكلام دون المفرد بناء على انما توجد
 في الكلام فقط فقد وجدت في المفرد على اختياره
 بين لزم ان تذكر في تعريف فضيلا ليس بمانعا كما
 دبا بولس انما اذا كان مركبا الموصوف والصفة متممات

الكلمات

الكلمات يكون فضيلا عما يقتضيه دخول هذا المركب المفرد
 ولا اعتبر فيه ساد حتى صار كما انتم ان ينقلب غير فضي
 مع انه لم يزد ولم ينقص فيه وكذا فضل عن الحرف
 ولا يتغير سعادته وانما اذا ضمت الى هذا المركب لفظه
 في غاية الفضيلة لزم ان لا يكون فضيلا عما كان فضيلا
 قبل انضمام هذا اللفظ الفصيح وهذا ايضا شاع في شئ هو
 انهم فسروا المفرد باللايد في لفظه على فوجوه معناه فتبين
 ان العلم بالمركب نحو بقر فوه وشا بقر فاه وفي العلم
 انه يجزئ استعمالها على تناز الكلمات مشتملة يسمى بالعلم
 فينبغي ان يكون فضيلا لا تشود ولم يشترط في وضعا
 عننا في الكلمات او يزد في تعريفها لخصوص انما ليس
 والاول فاسد فتغير التنازع وعامة ما يمكن ان يقال الما ^{في}
 الكلمة وانما مفسرة باللفظة امير اللفظ الواحد على ذكره
 في المفصل بناء على لفظه يخرج الاعلام المركبة وان كان
 المذكور في ان كتب النحو ان الكلمات افعال هذه ان العلم
 مركبة بصورة ولغظا والمقابلة في العضلة انما هو نفس اللفظ
قوله اذ لم يسمع كلمة بلفظة او رد عليه ثبت ان لم يسمع

انصاف في الكلام بالبلغة عدم انصاف المزدوجين الذي
 ذكره راجع وهو عا ليس بكلام وان كان مركبا فالتدوير
 في الترتيب فاجيب بانه اراد بالكتابة ليس بكلام كما ان
 اراد بالمعنى ذلك لكن لا يخفى ان اطلاق الكتابة على
 المعنى بعيد وانه على تقدير ان يفهم الكلام منها ليس
 ويؤيد ما يفتح لمزدوجين الكلمة فلا يعبر اصلها **قوله** انما هي
 باعتبار المطابقة لانه في تلك الكلمة مطابقة لمقتضى الحال
 وبلاغة المتكلمة معتبرة باعتبار ما على تأليف كلام بلغة
 معتبرة في كليهما فقدموا هذا القائل ان البلغة عند
 العرب ليست الا باعتبار ما ذكره ففتح ما ذكره من التعليل
 لانه حاصله يرجع الى الاستدراك والاستدراك كما اختاره راجع
 من التعليل ويكمن بان يرفع بان كون البلغة بهذا
 الاعتبار انما عرف ما في الكتب من هذه المطابقة في توفيق
 البلاغين وكم ينقد ذلك من الواجبات وهو **قوله**
 الغير المتكسر في امر غير تغية لمختلفة وبيان لما
 مناط التعدد ولا خفاء في ان المراد من توفيق
 توفيقا وبيان لما يكون له اختصاص بها والافان

العادة التي تقع المتخلفة وترا مشركا فواو وود
 على ابن الجب في فعل من تسمية المستثنى اولاً ثم توفيق
 الفهمين بانه لا حاجة اليه لانه الفهمين مشركان
 فيما يصلح ان يقع توفيقا له وهو المذكور في الكلام
 حسب التباب **قوله** وتوفيق الفصاحة بالمخول لا يخفى
 غرضه لما ذكر في الشرح ان الفصاحة عند من هي كون
 التفظها راجع الى القديس المستنبط من استواء
 كلامهم كونه استعمال على اللفظة الواجب لوقوع توفيق
 وما ذكره المصنف من الخالص لانه ليس على
 هذا الكون ولا امر صادقاً عليه فلا يصح تغية الفصاحة
 التي هي هذا الكون بما ذكره من الخالص فان ادعى وجها ليقول
 ان يكون صادقا على موقف وصدق في الحقيقة لا يخلو
 على الحقيقة لهذا الكون لما يجب صدق مخصوص على الكون فان
 صدق المشتق على المشتق لا يستند صدق كالمخذ
 كالشك والكتب والنطق والكتابة توفيقا
 الصدق كما في الماضي والمستقبل والمنشأ والمنشأ
 اذ لم يصدق كخلص على الكون الذي هو الفصاحة

لم يفتح توفيق النصاح بالخلص صلا فكيف يحكم بالثب
لأنه لفعلان لا دبا كثيرا ما يتحول في التوفيق وتكون
بحجزة ان تصور هوف بثلثه بقدر الموقوف ولا يتك
على قاعدة المعقول من وجوب كونه الموقوف محمولا على الموقوف
مع انه هذا هو المعقول من بحجة التوفيق بالمسكن كالتوفيق
البيت بالحجزة ان الرابع والسقف قد تقدم عليه ان
صحة التوفيق في الجملة منها قصد للمبالغة وادع ان المحل
هو النصاح في زيادة نصيحه والاشيخ عليه انه يختلف في التفت
اليه في التوفيق لانه اذا كثرة يعبر عنه ذلك لانه
منه باب التوفيق ويثير وجب الشايع ان العضاة وضرة
والخندص عدي فينتج عليه منع كثرنا وهو دية دسوم فلا
في صحتي رسم الجردية بالعد من غيرت شاح فيه **قوله** فضل
العقاص لا وفي جميع العقاص مع افراد المشي والموسل لطيفة
وهي الاشارة لانه العقاص معكزة تافعي في الاخرين مع
وحدةها وقيل العقاص يعني المذاري التي تستند المذاري في الشرع
ويروى في البيت بفضل المذاري في مئة وعسل المذاري حنة
ذات اطراف تدرى بها الطعاق ويقع بالاكس والملاذ

ان

بذو البيت المشط وقول القيد عنه بالمذاكر المبالغة
لطيفة **قوله** انهم هم سيرة الرقعة والحواف انهم هم
هي ووف سنخيت خضفة ومجسورة ماعدا بالية
ووف اجرت طبقات والرقعة ماعدا ما على ووف
لم يغيرنا وهذه حروف تسمى المعنة لغير الرقعة والدية
الطرس على ان هذا القيد ليس الكلام باليس كالبقية في
ان مخرجة فضاحة الكلمات في فضحة الكلام على قول
اكثر من على قول من فسه الكلام بالركب الكلام التام
واذا كان مخرجة بالركب كان القدر بوجود كلام
فصيح بدون فضحة كانت بغيره فسه على قوله لانه على قول
غيره بوجه كلام فصيح في جملة وهذا ما كتب النقص
بدون فضحة كلمة لا ثرا اما شرط في فضحة الكلام
والمكتب النقص ليس بكلام عنده **قوله** والعقاص
على كلام التوفيق انه ثابت حوازم عدم فضحة كلمة
في كلام فصيح بالقياس على حوازم عدم عبرية كالمع
كلام بوجه فاشة وقع في التوان الذي هو كلام عربي
كقولهم تعال اننا انزلنا وقرآننا عربيا اي انزلنا التوان

يعتبر المذكر الكسائي وغيره

كانت مشتملة غير بعيدة فارسية كالاشراق والسجدة وروية
 كالغسل طان او مهندية كالشكوك وهذا القياس فاسد
 لانه وقوع غير البنية في التواتر ستم وما ذكره وقوع اللفظ
 واخوته في التواتر لا يوجب ذلك لانه كونه غير عربية محتم
 بل انما جاءت عربية ايضا لحواز في التفتين كالقبلة
 والتفرد ولو سلم كونه غير عربية فلو ان التواتر غير متساخ
 والضميمة في قوله انما انزلناه رجع الى السورة لا الى القرآن
 كما قيل ما طلاق القرآن من بعضه بل ولو سلم كونه القرآن
 عربيا فمعناه كونه غيري النظم والاشلوب لغيري المتن
 ولا ينافي كونه كاتا غير عربية ولو سلم انه عربي المنزه فكيف
 باعتبار ان يتم انما هو غير عربي في كونه اقل
 فكيف بالنسبة الى اللفظ ولا يجوز مثل ذلك في الكلام النقيض
 لانه فصاحة الكلمات شرط في فصاحة الكلام وعربية الكلام
 ليست شرطاً في عربية الكلام بل كغيرها عربية اكثر كلاماً واحداً
 انه يقدح في المعاد علمه كلامهم ان فصاحة المركب لانه
 او المركب مطلقاً بشرط فيه فصاحة كلاماً واحداً اذا كان
 عدة من افراد الكلام سواء باسم السورة او القرآن مثلاً

فلم يعلم

فلم يعلم انه شرط في فصاحة مثل هذا الكلام فصاحة كل كلام
 او كونه منه فغير شرط في فصاحة قوله تعالى لم نزل به رسلاً
 اعبر كلاماً ان اخذ مع ضميمه اولاً انه لم يؤخذ في فصاحة
 السورة او التواتر بل في شرط في فصاحة الكلمات لا في
 ذلك ان يشترك **قوله** فمجرد انما في التواتر على كلام غير صحيح
 يقع ان لم يلزم عدم وقوع السورة عن الفصاحة فاما التواتر
 على كلام غير صحيح لان التواتر اذا اعتبر لم يعد كلاماً فقط
 واما اذا اعتبر فلا يلزم عدم فصاحة بوجه عدم فصاحة الكلام
 الذي هو بوجه ان شرط في فصاحة الكلمات في فصاحة الكلام
 ووجه قوله بل على كلمة في فصاحة مع ان عدم فصاحة
 الكلام لا يلزم جواز ان التواتر ابتداء بعد تقديره عند
 فصاحة الكلام وتقديره عدم فصاحة الكلمة وان كان
 منها مستلزماً للقول فاستدلاله الى ان كلامه المتأخرين
 مستفاد باللفظ في احتياج الى ملاحظة استلزام احدهما
 للآخر وانما كان كونه انما يشتمل القرآن او على كلمة غير صحيحة
 مستلزماً لللفظ يظهر في ابطال الكلام هذا القياس
 قال بل على كلمة غير صحيحة **قوله** مما يقدح في جدي بوجه

الى النسبة الجبر والحوالة استلزامه في الفصيح لعدم علمه
 تحتها بغيره فصيح او بانه الفصيح في غيره الفصيح في غيره الجبر
 انه لعدم قدرته على ايراد الفصيح بدل غيره الفصيح في غيره
 الفصيح لا يغير القوم الثالث محتمل وهو ان يكونه تعالى قادرا
 على غيره الفصيح وعما لم لعدم فصاحته وانه الفصيح في حيث
 هو فصيح وان كان اولى لكن لم يورد محتمل له تعالى في ذلك
 لما لا نقول انه حادثة لاهلته في ذلك لانه الزمان لما لا ياتي
 معجزة ولصدقنا للرسل صلعم والاعمال انما هو بالسلطة
 والخصم على الصبح فانه قلت غايته ان مراتب الشئ
 اتيه باطل للكونه سرياً وفروجا عن احكامه فاهم لم يوقن
 ولم يبدل الى النسبة الجبر العجز والسفه قلت لما كان السفه
 نتيجة الجبر فنتبته في خلافه **فله** ايرق فقا وطولا
 موافق لما في الصبح الترجيح وقته في احكامه وطول الترجيح
 امرأة حاصبا وقته وطولته والمذكورة في الاسكان
 الترجيح وقته الى الجب واستقوام وجب اترجح ونجست
 حاصبا وانه ليدل على اعتباره مع الاستقواس في
 الترجيح بقول حسن في مخرج الترجيح صلعم بعينين شيان

من تحت حاسب اترجح كمشق التوضيح في كاتب فان
 التشبيه كمشق التوضيح انما يحسن باعتباره مع الاستقواس
 وقته انما اترجح لو كان قوله كمشق التوضيح بياناً للكونه اترجح
 وهو لم لا يجره ان يكونه لبيان انصاف الجب بالانصاف
 بعد بيان انصافه بالوقته والطول بقوله اترجح وكثر
 العطف في قوله كمشق التوضيح كما يدفع **المنشئة** **وله**
 انما كالتيف السري او كالتراج لا بد لهما الترجيح فان
 ينطبق على قاعدة ثم ويكون لوجه بانه التعديل على معنى
 النسبة الى الصلة كالمترجح والمترجح الى المترجح في مقسوم
 الى الترجيح او التراج لانه بالمشابهة فالتراج في المقسوم
 في سببته مع نسبة الى التراج كالمترجح والمنفرد في سببته
 وندرت مع النسبة وقوله كالتيف السري او كالتراج
 يكونه بياناً في أصل المعنى هذا الترجيح في اترجح ووجه بعده
 فلو انه لا يتبادر في سببته الى التراج او التراج في سببته
 له وانه الفاعل كالمترجح مع انه المترجح الى الصلة
 في هذا الفعل في حقيقة وكونه مع نسبة الى العنق
 والكفر بهما ليس كذلك وانه الترجيح بانه في قيل

قد ستر الرجل أرمداً كالغصن فالستر بمعنى الصائر
 كالنحو أو كاسترج أو بانه من عروق الرجل إذا صار غائراً
 فالستر بمعنى الصائر بفتحاً أو سراً على معنى التشبيه
 أي مثله أو بانه من عروق الشجرة إذا صار ذات أوراق
 فالستر بمعنى الصائر ذات سراج وهذا يخص بالتخرج
 الأخر فيه وعلى الكل أنه أناس يقيم لو كان المسترج
 بكسر الراء لكانت بفتحها **قوله** فإنه قلت لم يحيا
 اسم مفعول يكن تويره بوجدين أحدهما أنه لما حكم
 بغيره مسترج حكموا بانه ليس اسم مفعول منه لأنه لو
 اسم مفعول منه في هذه الواقعة بناء على أن ستر الله
 وجهه ليس غريباً وفيه أنه لا منافاة بين غلبة مسترج وكونه
 اسم مفعولاً من سرج الله وجهه ثم قد جعل سرج في ستر
 المفتاح مسترجاً اسم مفعول من سرج وغريباً وقد ذكرنا
 وجه دقة الاحتشاش وتبينها أنهم ذكروا في تحريكه وجاز
 وكونه اسم مفعول من سرج الله وجهه ثالث فلم يذكره
 وفيه أنه الأجواب الثاني في السؤال وهو قوله أو يكون
 من باب الغلبة في ذلك وأنه قد ذكرنا أن وجهه يخرج

مسترج أنه اسم مفعول من السراج أنه اسم مفعول
 من سرجته أي نسبة إلى السراج بالمثل أنه وقد كان
 بياناً على صيرل بمعنى ويكون دفعاً ثم أنه أجاز في المثال
 بوجدين أن قوله أنه يحتمل يكون سرجاً الله وجهه مولد
 مسترجاً من السراج وفي قوله وجهه الله أنه إذا
 كان مولداً حادثاً بعد حكمهم بالوابة فقد صح حكمهم
 به لأنه لم يوجد حال الحكم حتى لا يقع الحكم بناءً على جعله
 اسم مفعول من سرج وفيه أن الظاهر الحكم بالوابة
 ليس على توليد سرج الله فإن الأول من حيث المعاد
 والثاني من حيث اللغة والثالث أنه إذا كان مولداً للغير
 مسترج اسم مفعول منه فوجهه غير الغلبة لأنه لم يولد
 غريباً وفيه أنه لا يبقى بين وجهي الجواب فرق معتد به للثالث
 أنه إذا كان مولداً لم يقع جعل سرج اسم مفعول
 لأنه اللغة أصليته ولا يخفى فيه والوجه الثاني في الجواب
 أن سرج الله الغيب غريب فلا يفتيد جعل سرج اسم مفعول
 منه بخروج الغلبة وفيه أنه إذا كان مولداً كان غريباً
 فلا يحسن إيقاع الغلبة في مقابلة التوليد وأنه

قد سبق ان هذا الجواب لا يستقيم على تقدير الثاني في الاستدلال
 هذا تقدير الجواب على الاول وجوبه في تقدير الاستدلال واما عند
 الثاني فقد يتضح ثمة وجوبه بحجاب اصطلاً وكذا ثمة وجوبه
 في وجه الوجه الاول وجوبه بحجاب واما ان كان في هذا الشيء
 في الشبه والمناقشات وان امكن دفع بعضها غير ما لا قول
 قلت هو ان ثمة هذا القبول او لا فخذ آية في آية ترجح
 وجهه في قبول الوجب آية فخذ من السراج كما مستخرج في بقية
 جعلكم مفقود من وجهه في الفوايد **قوله** ثم استقبل في وجه
 مفقود اقتصر على في الاستدلال في وجهه في وجهه في وجهه
 لانه استغارة للشرف والاشارة وكذا نظر الامة وصفي في وجهه
 اللقب بالشرف ليس له كبر في وجهه في وجهه في وجهه في وجهه
 الفوايد انه اراد ان الفوايد مشتملة عليها كما قال في الشرح لانه
 الكرامة داخلية تحت الفوايد فكرامة ذلك اللفظ لفوايد
 المشتملة عليها كما كيف ولم يذكر في تفسيره مشتملة ما ذكر على
 وانه اراد ان الكرامة بسبب الفوايد ومن جهة ما يلزم ان
 كل غريب كبرها وهو موم ولو لم يرد صاحب القبول احراز
 آية ان يحصل من الكرامة داخلية في وجهه في وجهه في وجهه

فلاية

فلا بد من ذكره في توضيح واما ان الكرامة مشتملة باللفظ
 فلا بد في توضيح ثمة في كماله في وجهه في وجهه في وجهه
 التوفيق مانع ولا ينفذ في شيء منها بل كونه كرامة ثمة
 الكرامة بسبب الفوايد اما لا ولا يلزم من ان لا يلزم من اعتبار
 انتفاء السبب في الص في مفهوم اعتبار انتفاء السبب فيه
 واما الثاني فلا بد من ان لا يلزم من انتفاء السبب في الص انتفاء
 السبب لجواز ان يثبت السبب في كبرها في وجهه في وجهه في وجهه
 والمستبعد لازم ولا يلزم من انتفاء الملمز من انتفاء الكرامة
 لجواز ان يكون الكرامة عام ولو ذكر في وجهه في وجهه في وجهه
 سبب الفوايد ان يقع الثاني لانه لا انتفاء السبب في وجهه في وجهه
 السبب مطلقاً **قوله** وقيل لانه كرامة اشارة الى كونه كرامة
 الحكي في وجهه في وجهه في وجهه في وجهه في وجهه في وجهه
 الانفس النقط واما ان يرجع الانفس النقط لفوايد واما ان يرجع
 الانفس لاشارة الى تركيب نيتو القطيع عند فعله الاور
 لا خفاء في ان ذكر الكرامة مستغنى عنه وكذا على الثاني
 لانه في الفوايد في وجهه في وجهه في وجهه في وجهه في وجهه
 لانه لا ينافي في وجهه في وجهه في وجهه في وجهه في وجهه

المذكور لا خلافه بالنسبة جزءا واقفا عرفت ذلك فنفق
 انه لا يتجه عليه نظره بل انه اراد به انه قد يكون الكرامة في بعض
 الالفاظ ثابتة مع قطع النظر عن التعمد لانه الخالي لم يكن ذلك
 بل اثبت حيث ذكرنا الكرامة قد يكون للفرقة او للشيء المذكور
 للنفق وان اراد به انه الكرامة حيث كانت تكون ثابتة مع قطع
 النظر عن التعمد واقفا كلفظ الخوض في غير التعمد فثبتت بشكل
فصل حال في التعميد في خصوصه فيكون المعية لهذه الحال
 الخلو من الكرامة العارضة في حال فيتم فيه علة لا يستقيم
 به الا هذا انما يشترط فيه اجل بل لا بد ان يكون مثله كمالا فثبت
 لانه يصيق عليه في حال من الامور المذكورة حال فيصير
 كمالا ويحيى ان يقال زيد اجل كمالا علة لا اجل انتهى في
 المحتمية حال اختياره فاذا اركب شيئا جديا في حال اضطرابه
 لا تقطع علة بل يكون علة لانه يصيد في عليه انتمية
 عن حال اختياره وان اركبها لا اضطرابه فلا يقدح
 الا في كتاب الاضطراب في صدق الازمنة في حال اختياره
 فكذلك انما لا يقدح عدم كماله في حال عدم وضوح الكمال
 ويحيى ان يقال زيد اجل في صدق الخلو في حال اختياره

انما يشترط
 في حال

او غيره فثبت ان لا يوجد

ويحيى

ويحيى ان يقال زيد اجل ويجاب عنه انه انما يصيد في عليه
 انه لو كان قد علمنا زيد اجل حال فضاها الكمال وهو
 بل انه حال انما يكون زيد اجل وهو غير زيد اجل
 فلم يثبت كلام واحد له حال فضاها الكمال وحال غير
 لم يثبت كلام واحد له حال فضاها الكمال وحال غير
 الاختيار وحال الاضطراب فاستقام ما ذكرت
فصل لا تتجس كونه قيدا للبيان في الالفاظ العارضة في حال
 اتجه الكمال فيكون قيدا للمعنى لانه معتد في الفضا
 الخلو عنه ولا يكون كمالا لخاص حتى يكون قيدا للمعنى
 واذا كان قيدا للمعنى كمالا للنفق داخل على كلام في تقييد
 فيكون راجعا الى العلة على اموالهم عند عدم مرجع التقييد
 الذي اضطر على الرتبة فيكون المعية في فضا
 الكلام انتفاء فضاها الكمال مع وجود التناقض ولا
 انتفاء التناقض مع وجود الفضا وهو عكس على المقصود
 وليس ينزل عن ذلك فلا اقل من ان يصيد التوفيق
 على صورة وجود التناقض انتفاء فضاها الكمال
 ولنا ان يقال رتبة ولا بد ان يكون الكلام بمنتهى تناقض الكمال

الغير الضعيفة فصيحة لأنه هذا لازم البنية سواء اقتصر
 على الالة الأصلية أو جمع الينغ الى الغيبة أو ضم حذبت الترتل
 الالة الثاني على الأول أو لا يكون هذا الكلام هو الضعيف لأنه
 وتحت الثاني انه يكون ضعيماً وان كان غيره ايضاً ضعيماً
 فكونه ضعيماً قد مر من حيث بنينا ثابت على تقدير كل واحد منهما فاذ
 هما اولى مما وقع في الترتل من التلزم انه يكون الكلام متعللاً
 على الكلام الغيبة الضعيفة متناوذة كانت اولاً ضعيماً لأنه
 انما يتقيم على تقدير الترتل وان كان يمكن بانه انما اراد ان
 غايته في هذا القول فذكر ان وقع قصده في التوفيق على
 صنفين من الكلام لا يصدر عن الموقوف على شيء من قبيل
 هذا المقصود وبقي الكلام على الترتل ككتبت جدياً في الف
 في عدم صدق التوفيق على شيء من احوال الموقوف اكثر منه في
 صدقه على الموقوف على غيره وان كان الغير الضعيف
 على التوفيق في التلزم منه الأول فانه قلنا اذا
 التنازع مع الضعيفة كما يدعى عليه التوفيق على ما ذكره
 حصتها فلما قيل التنازع مع عدم الضعيفة اولاً قلنا
 لا يثبت الاستدلال في باب التوفيق فانه يكفي في

التوفيق

التوفيق صدقه على الموقوف سيما اذا كان صادراً عن الغير فقط
 وروى شيخنا في احوال الموقوف كما فيها نحن فيه على تقدير الاختصاص
 على الأصل المذكور على انه على تقدير الترتل يصدر في التوفيق على
 صنفين من الكلام ليس بشي من احوال الموقوف وحديث الا
 انما يتقيم بالبنية الى واحد ما ويرفع الفاد والتنازع في
 التوفيق عليه فقط دون التنازع في صدقه على الا وكما بينا
 في حاشية **قوله** انما هو من غير المحذور فلا يرفع الضعيف تحريمه
 في عيه محذور فانما لا يصح قبل الذكر على الوجه المذكور في
 ضرب من علته زيداً ايضاً الضعيف وانما هو من بعض كالات
 وابن حبه **قوله** لفظاً ومعنى وحكم الترتل للفظي لا يكون مطلقاً
 صحيحاً قبل التقديم سواء كان مذكوراً لفظاً ومعنى تحريمه
 فانه زيداً مذكور قبل ضميمه لفظاً ومعنى او لا فحذف زيداً عنه
 في ان زيداً وان كان مذكوراً قبل ضميمه محرم ككتبت مذكور مع
 بعده لانه مرتبة الفاعل التقييد به المفعول والذكر المعين
 انه لا يكون في مصدرها بل يكون فيها ما يقتضي ذكره مع
 كونه رتبة الفاعل التقييد به المفعول فحذف زيداً في ان
 ذلك يقتضي محذوره زيداً مذكوراً قبل التقييد به وكذا رتبة المفعول

الاول التقدمة على الثاني نحو اعطيت درهم زيداً كونه مقتضى الكلام
 الثاني بل المصير نحو قوله تعالى اعدوا لها اولاداً واولادها مقتضى الفعل
 مقتضى مصدره وهو استلزام الكلام الثاني له كونه المصير
 استلزاماً قريباً كقوله تعالى ولا يوبى اي الكثرة فان الكلام
 الثاني في بيان الحديث وانه يدل على التمام او تعدد كقوله تعالى
 حتى توارث بالحب اليه التمس فان ذكر الفاعل يدل على التمس
 ونحو ذلك مما يجب كونه مذكوراً مع الذكر الحكيم ان لا يكون
 مصدره واجباً ولا يكون شيئاً من سباق الكلام او شيئاً مقتضياً لذكر
 معنى الا انه حكم الواضح بان مقتضى الضمير هو الصريح من حاله
 يلزم ان مقتضى مقتضى ذكره حكماً وذلك انه انما هو لفظ
 مقتضى حكم الواضح لا غير انما بياناً في موضع مقتضى
 انظر في المصير الموقوف لوضوح حكمه كما انما في العلة
 في حكم الثاني فظهر ما ذكرناه ان قوله لفظاً ومعنى وحكاماً مستقل
 بالذكر وبياناً لثاقم ذلك انما يتجسد مستقلاً بمعنى كونه انشراح
 قبل الذكر اي تقدم الضمير على ذكر المصير ونحو المصير عنه لفظاً
 ومعنوياً وحكماً وانما هو جعلها افعالاً لتقدم المصير
 واللام فيه سائر فان اعمدها يعلم بما يقاسه الا الاخر وما وقع

في الترتيب

في الشرح من الاقتصار على اللفظ والمعنى دون ذكر الحكم
 مبني على انه اراد بالمعنى ما يتبادر الى الحكيم لا انه اراد
 بالمعنى ما يتبادر الى اللفظ حكماً كان **قوله** والاولاد والاولاد
 للحال انزه على كونه للعطف على المستكن في اعمده وهو
 الفصل في تميز المعنى اعمده ويخرج الوري لوجوده اعمدها
 حسن المقابلة بقوله مقتضى وقوله وقوله وقوله في مقابلة
 قوله والوري مع وقد يجعل حالاً وقوله وقوله في مقابلة
 فينتهي ان يكون قوله والوري مع اي حالاً وقوله المصير
 رحمانية للتطبيق بين المقابلة والثانية انه على تقدير العطف
 يكون مخرج الوري مخرج المصير انما هو موقوف فاعليه ولا ينبغي
 انه قاصد ببيان المصير بالنسبة اليه اذا لم يدل الكلام على التوقف
 كما في تقدير الى الثانية والثالثة انه يلزم على تقدير العطف انه
 قوله مع فانه لا يكون له فائدة بعيدة عن الاربعة
 يلزم على تقدير العطف انما لا يشترط وانما لا يشترط
 على الزيادة فانه على حدة كالمعطوف عليه ومعلوم ان المعطوف
 غير الشرط وانما على تقدير الحال فانه لا يشترط هو مدغم في الشرط
 مطلقاً وانما به مضمناً بالحال المذكورة ويمكن

وضع الضمين بان المعية تدل على عدم تراخي مدحهم عن مدح
 وانه مع مطلب وبقية العطف ولا تتم التعليق بالشرط
 في كيد الجمع فواء **قوله** نعم فاعلم بمدح بالمدح ثم لا يقدر
 عن بانته ان مدح الالات ذمة لا ينبغي ان لا يخطئ
 فاعلم ولو على سبيل الشرطية والتعليق بترادف مدح داغ
 فانه تفويض لوجه دون ذمة وفي استعمال تلي الالة على الكنية
 في المدح واذا الى الالة فاعلم انه لا يراه في مساهلة في قوة
 اجنية لطاقة حيث اشار الالات بضعف صدره ولا ينطق
 ان بابا على الكنية في اليوم وان كان في لطفه انية لكنه
 اختار لطفه الا تارة ولا تعليق لوجهه بالمدح على الالة
 بعدية المدح لتفدية فائدة الكنية المنبج على الالة لطفه
قوله نافر كل التا فاعلم ان ذمة فواء لا يلزم ان يكون
 شافوا اكثر من لسان في ما سبق ان الالات دون المتساوي ولا يكون
 احد الاثرين في التا وجميع موجهي التا في اجتهاد واهتمامها
 كما لا حجة يلزم عدم فضيلة نحو فجميع وقوة في التا
 بل التا ان اجتهاد الاثرين سبب للتا والقدر على الحال
 ويجوز ان لا يكون واحد منهما موجهيا للتا فاصلا وائنة

في قوله نافر كل التا فاعلم ان الالات التا فاعلم ان التا
 لا يجمع الاصل على حجة يلزم مذكر فائدة التعجب عن
 الدلالة على الحال لانه الفعل ذات رك في الفعل
 يحكم كماله **قوله** فيلزم ذكر ضعف التا ويرفع في ذكر التعجب
 اللطيف لانه لا يكون الا للضعف التا ويرد بالمدح
 الضعف لوجه المدح واعمدة الخاف في المدح ان
 ذكر احد الاثرين في الضعف والتعجب اللطيف في عدم الالات
 ان اغناء الضعيف فلا يسبق وانما اغناء التعجب فلا
 لازم للضعف لانه التا ليدفع المدح في التا لوجه
 صعوده في الغم لاسيما والخصوص في التا لوجه
 المحذور فانه قصد مدح بما ذكر دفع عنه اضعف لم يحسن
 ان التا قصار على بعض التا وان كان ان قصار بناء على الالة
 ما ذكر لا يدفع التا لانه لا تدفع اغناء في الضعف
 عن ذكر التعجب ولا تدفع العكس وقوله في التا لانه
 كل ضعف واجب بغيره فانه حشرها في احمد بالتدين
 مشتم على الضعف دون التعجب **قوله** فليدفع في التا
 التدين انما يريد اخذ الواقع لمستكم اولت مع تعليل **قوله**

ظاهر الصحة كما ذكره في الشرح انه يستعمل الجوز في مطلق خلق
 الغير في التسع مجازاً استعمالاً للمقيد في المطلق ثم يشكك في المطلق
 عن الضرور **قوله** اطلب بنفسك صفة مستكملة في طلب بطيئ
 فمفعول لا به لغير النظم من كلام الشيخ انه جعل طلب التسع مجازاً
 عنه لازمة وهو طلب المستعمل وجعل كمال التسع مجازاً عنه بسببه
 وهو كون الالة وجه الالهة الى التجزئة في سبيل التسع بل
 ما ذكره في قوله في بيان السبب **قوله** وللمقدم هنا كلام
 وهو ما ذكرناه في معنى البيت انه عاثة الزمان والاخر ان الاله
 بتقيضه لطلبه وحذف المقصود فطلبك غير التسع ليحصل
 تقيضه وهو الموت وطلبك كون ليحصل تقيضه وهو الضرور
 ووجه فساد الاله الزمان والاخر ان الاله بما في تقيضه لطلبه
 في الواقع لا بما يظهر من مظهره وليس هو ترتيب في الف
 بانه ظرافة الشراء انهم يتقدمون طلبك في يكون مطلوبهم
 خلافة تشبهاً الى الحصول به بالتميز ان الزمان لا يخلو في
 المصطلك وهذا الاثر كحقيقة التي ترتب اليها الشراء
 نظر فانه لا يقع فيه امثال هذه هيئات وقد جاء
 بذلك صريح البواهي الباقوري فقال ولكن غيب الوا

شرح ولا يحسن ان يجعل صفة
 المستعمل في طلب بطيئ ولفظ
 صحيح

مغالطة

مغالطاً واحتلت في اشتراك غرس واداري طوف
 من في الواصل لانه بين الامور خلافاً واداري كانا
 تجري في الماء يشوبان اطلاق التسع في البيت على كون
 على سبيل التفتاة على ما ذكره في التفتيش وانه انما غرس
 ساج وسود وجبه ان الساج والتسج منسج في الماء
 فانه غير موصوف بالتسج في البيت هو الترس على تشبيه ساجها
 في البرساجتها في الجو في سرعة التسير مع عدم تعاقب الواكب
 يكون التسج استعارته بتعبئة فانه اعتبره اهل الصنف
 الترس على تشبيه الترس بشخص ساج في الماء يكون استعارته
 اصلية مصدرة ولا يتحقق ما في انما التسج على الساج
 في لطف المبالغة وما ذكرنا شعاع في الفرة مع التسج
 في اللطافة فانه الفرة في الاصل ما يفرق في الماء ولا في
 فانه يبرأ الاله الساج والمكاد بالفرقة من هنا مطلق المنة
 استعمالاً للمقيد في المطلق **قوله** ولا يلحق انه ليحصل
 كثره بذكره فان الاله الكار كما كان هو المذكور في الفرة
 فاما ان يراوده جميع الذكريين والذكر الاخير وفقاً للآثار
 لا يتحقق بتبليغها في الفرة والكار فضلاً عن كثره

الكس

وتعالى لا يتحقق كثرته بالتثنية وان تحقق تعدده لانه الفاعل
 انه لا يتحقق الكثرة بمجرد التعدد بل يحتاج الى زيادة عليه فلا
 غير متبع المذكور انما هو حتى يتحقق تلك التكررات وقد يجاب عن هذا
 انما ياد بوجوب اقرون احداهما قوله كثر الكثر ليس بخاصة
 المصنف الى الفاعل بل هو بزيادة المصنف الى سبب وفاعل
 المصنف هو الذكر كثره الذكر سبب التكرار والنتيجة ان
 ثالثا يحصل تكرار ان احداهما بالثنية الى الذكر ثانيا والآخر
 بالثنية الى الذكر اولا وقد ذكرنا ثانيا تكرار واحد فاجمع
 ذلك تكرار **قوله** وكثيرا من تجارة يخالف ما في الصحاح
 الخبز بسكون النون وفتح الدال المجازة والحمد لفتح النون
 وكذا الدال الموضع الخبز لا يجمع في بعض ما ذكره غيره
 من المردد منها فائدة اريدكم المجازة من حيث موصوف **قوله**
 وقد ذلك مما يشهد به العقد والنقل انما النقل في الفعل
 الصياح واما العقد فلا تناسب الا بكثرة داعي الامر
 بالتصويت سماع غير الصوت له لاسماع المصوت الصوت
 الغير وكيفية انما انما يكون كذلك اذا كان الوضع من
 التصويت سماع الصوت اما كان اظها ان الشا ط كبر

كاللابل

كالسبل لم يتم بش هذا انوار ولاحظ في الاواد فلا
 ورتبها بقية انه يقضي في داعي الامر بالتصويت على التماس
 بوضعت اليه الروية بل قد تمها وغاية ما يمكن ان يقال مع سائر
 العقول بغير داعي يكيف بغير مخالفة النقل عنه
قوله والآلة في نقل البصا حقه قبل ذلك في الترجع في قوله النقل
 في النقل المذكور في فضا الموريات الكراهية في التمسع ان ادت
 الا تشدد وحلت تحت الشاذ والآلة في نقل البصا وحده
 ترجع الى ضعف هذا التجهيز ظاهر وانما هي ان ضعف لور
 اصنع على قوله والآلة في نقل البصا وانته واد منها ايضا وكما
 ان لا جرة لخلل كثره التكرار وتباع الاضافات الامامية
 في النقل فحجة الامامية في التمسع فانه تنسب الى خلل
 ولا يصح سببا له في هذا خطه لما ذكره من النقل ان
 كما يحكي زون عما ينقل على ذلك فكذا عما ينقل على التمسع **قوله**
 راسخة في النفس امر ازعم ان كان كيفية في النفس غير
 فينا وقوله لا يتوقف تعقده على نقل الغير الى من المشهور
 وتعداته لا يوجب قصوره فتصوره اخرج عنه لانه يخرج
 عن الحجة الكيفية التي تقتضي تصورها فتصور غيرها

ج

كالعلم والقدرة والاستقامة ونحوها فان تصور انما هو
لتصورات متعلقة بها لكن يتوقف عليها فلو وقف العقل
على علة كما في الاعراض النسبية فعلى المشهور لا يقع تحت
جامعا بخلاف ما ذكره رحمه الله في اوله من هذا الوجه لكن يرد
عليه الكيفية المكنية لتوقف تصوراتها على تصور الذات
وكنه الكيفية النظرية لتوقف تصوراتها على القول بالشرح
فلا يبقى الحق جامعاً ولا يرد ذلك على المشهور **قول** في اعتبار
بأنه لو غير علم المقصود آة فليعلم منه انه لو كان كالمملكة
في التعريف يلزم ان يكون هذا المقبر فصيحا وليس كذلك
لانه ان اراد التعبير عن مقصوده في اجمالية فقط ان كون
اللام في المقصود كالتعريف في الحقيقة فليعلم ذلك وآة
اراد التعبير كراي في تحت مقصوده على ما هو معنى التعريف
الوجهي فالظاهر انه لا يخفى بدو التسوية فيه ففهم ما كان
ذلك راسخا فيه محتملا لانه يمكن دفعه بان ليس قصد
الاتاة للملكة شيئا بل ذكر ولا ريب في استقامة هذا الاعتبار
وانما في التعريف ما يوجب عدم فصاحة هذا المقبر فصار
في ذلك ولو قال **قول** بل انما احتراز عن تغيير هذا المقبر

عليه لوقال كذلك لا يمكن الدفع ايضا كما بينا في **قوله**
ان ان يعبر اشعار بان الى ان لا يقتضي اعتبار
لكل خصوصية وتزعم اليه ولا يقتضي فضل الكلام
وانما يقتضيه امر اخر من خصوص فائدة الاحتراز لها
او غير ما وقد صرح رحمه الله به في شرح المختار حيث
قال لما كانت المطابقة انما تخفى بملك خصوصية وان
كان اقتضاء اصل الكلام نائبا وانما اثر الأثر كان اقتضاء
ملك خصوصية شاع اطلاق مقتضى الحال على ذلك خصوصية
انتهى كلامه لا يقتضي مقتضى حال انما هو فضل خصوصية
لا اعتبار بها كما يشعر **قول** ان يعبر لانه يقول المقتضى
هو خصوصية على اتروجه وجه في الكلام بل اذا كانت
مؤونة بالخصوص والاعتبار وكفاي شيئا على ذلك
تخطئة على كرم الله وجهه منه قارن المتوقف على لفظكم
الفعل مع انه راجع له عنه قوله تعالى حدثنا والذين
يتوكلون منكم على غايب المعلوم فاذا كان الاعتبار بغير
عظيم في مقتضى حال لا يخفى في اشتراط خصوصية مقتضى نفس
معناه في نوع ترميد لما سنه كونه مقتضى حال اعتبار

واما قال مع الكلام مع انه مخصوصية اتما في الكلام لا
 فيه الكلام لكنه موزنا بالاصل المراد ولا يشترط ان مخصوصية
 خا رجعة عنه مصداقه لوانما هي داخله في مجموع الكلام
 اكرت في الكلام المؤثر لا يصلح الحق مخصوصية وانما
 فيه الكلام بذلك حتى احتاج الى الكلام مع ولم يصح كلمة
 في اشعار بانة مقتضى الحال لا بانة يكونه زائدا على اصل
 الحق ولو قال في الكلام فكل الكلام ذلك الاشياء فان
 قلت قد يقتضي المقام الاقتصار على اداء اصل المراد
 قلت هذا الاقتصار امر زائدا على اصل المراد **في** خصوصية
 ما في الصبي وفتح الخاء فيها افصح من ضمها وكان وجهه
 انه مخصوص بفتح الخاء بصفة شبيهة فيه فلا يابا المصداق
 فيه يصير بمعنى المصداق ويضمها مصداق فلا يليق ان في
 هذه اليا به وانما صح في اجلة بناء على ان يجعل المصداق
 بمعنى الصفة ويكون اليا للمبالغة **في** وهو مقتضى الحال
 الظاهر ان التضمير يرجع الى المخصوصية والتذكير باعتبار
 اجزءه وتحتل ان يرجع الى ان يعتبر اثر اعتبار خصوصية
 مقتضى الحال بالثبات بل ان **في** وحققت ذلك حال

انما لا يتحقق

ان التحقيق ان مقتضى حال هو الكلام المبني بكمية
 مخصوصية كالقوله الموكدة والى عن التأكيد مثلا
 ومعنى مطابقة الكلام لمقتضى حال صدق هذا الكلام
 الكلي عليه سمي ذلك حقيقة ان اليا بانة قابل عليه كلام
 في مواضع ان مقتضى هذا الكلام ان التأكيد في قوله عنه مثلا
 ليس يتحقق بل صح كما ذكره في الترتيب اعلم انما يصح وحقا
 في ذلك ما صح به من جهة ومما لم يصح امر زائدا على اصل
 عنه في الخواص وذكره في شرح الحق وهذا ذكرنا كما في
 في توفيق الحق في تطبيق الكلام على مقتضى حال ذكره قائل
 يدل على ان مقتضى حال المراد ذكره وانما حقيقة هو الكلام
 لا الاحوال والنتيجة ان ذكر مقتضى في توفيق معنى الاحوال
 ان يربط باللفظ مقتضى قوله جعل مقتضى نفس ذلك
 الاحوال لم يقتض **في** الخواص فيكون هو الكلام والنتيجة ان اللفظ
 بمعنى الصدق كما هو اصطلاح المعقول ولا يمكن اعتبار
 الصدق بنسبة الكلام وينبغي ان الاحوال اصلا ولا يمكن اعتبار
 الصدق بنسبة الكلام الا في مورد استعمله بنسبة الكلام الكلي
 كما ذكر بقا لمقتضى الحال يتحقق حقيقة في تلك الاحوال

في قوله
 في قوله
 في قوله

في مقتضى الحال

لا في الكلام المستعمل في إثبات انكار الحق طلب مثلاً
انه مقتضى تأكيد الكلام حقيقة لا الكلام كقولك انك
كاسق بياضه مؤيداً بما ذكره في الشرح المنفرد وكلامهم
معظم المصانع محكم في انه مقتضى هو الاشارة بقوله
انكار الحق طلب يقتضي تأكيد الكلام وقد ذهبن يقتضي
خلافه عم التأكيد والاشارة بغير العبث يقتضي الخوف
والاكتفاء بل يقتضي التذكير بغير ذلك وقول صاحب
المنفتح احاطة مقتضىه للذكر والخوف والتوقف
والسكينة والتعظيم والتساهل في ذلك وكلمة جديدة كلامهم
ما يدرك على ان مقتضى هو الكلام سوى ما ذكره السكاكي
على ما يقتضي كمال ذكره وما ذكره المحقق في توفيق المعاني
وما قاله في ان اللفظ مطابق لمقتضى الحال كما ذكرنا في
شرح هذه الامور محكماً فانه مقتضى هو الحق اي ان اللفظ
فلان كل ما في الاحوال والكلام الحق مت واما في عدم
على سبيل الحقيقة فانه المذكور حقيقة هو الكلام الجزئية
وكما انه يمكن جعل الحق مذكوراً بذكر الجزئية لكونه في ضمنه
يمكن جعل الاصل مذكوراً بذكر الكلام المشتق عليه باللفظ

بلفظ

كيفية كما جعل السكاكي الالفاظ الواقعة في طراف
مستوعبا بما عاينها من حيث نبتت في سماع الالفاظ
على انه قد قيل ان بعض الاحوال في حقيقة كلام اللفظ
وتعديب التنكير ومثلك ان حكم فقد ظهرا في قوله على مقتضى
احمال ذكره محتمل الاحوال والكلام الحق واما الثاني
فلان كانت الاحوال كذلك فليكن كالتأكيد الحق والتوقف
الحق وجوبية كالتأكيد الجزئية والتوقف الجزئية في امور
في الكلام الجزئية فيجوز ان يكون مقتضى الحال هو الحق والاحوال
المذكورة في توفيق المصنف هي الجزئية المذكورة في اللفظ
فيقتضي ان اللفظ سبيلاً على الجزئية مطابق الحق في قوله
ان اشتمال عليه في ضمن الاشتمال على الجزئية مثلاً انه زينة
قائم باشتماله على ان كيد الجزئية يكون مثلاً على الحق اي
ولكن نزل عنه ذلك يقال لا يشترط مقتضى حال امر
كلامي وهذه الاحوال جزئية لمقتضى ان الاحوال مطابق
اللفظ مقتضى الحال ان يكون اللفظ باشتماله على الاحوال
مثلاً على مقتضى الحال فليكن انما ذكره محقق في توفيق
المصنف محتمل كونه مقتضى هو الحال واما الثالث

فقد تكون المطابقة كما يكون بمعنى الصدق على ما هو
اصطلاح المعقول يكون بمعنى الموافقة على ما هو المعنى
التفصيلي لكونه ما يرجح هذا ما يثبت لا يلزم مطابقة اصطلاح
هذا المعقول كيف والعلماء متباينون غاية التباين ثم لم يبر
في هذا الفن لفظ اصطلاح بقرينة فيجعل على المعنى التفصيلي الذي
هو الأصل والمعتبر في عدم وجود دليل النقل وهي الموافقة ولا
في صحة النقل بموافقة الكلام للأحوال باعتبارها على ما
انه حلال المطابقة بقرينة على الصدق لوجب تفكيك اصطلاح
المعقول لانه يقال في اصطلاح الكلي مطابق للمعنى
بمعنى انه الكلي صادق عليه وهما يتناولان في مطابق الكلي
بمعنى صدق الكلي عليه فالصادق منه هو المطابق على لفظ
اسم الفاعل وهو مقتضى معنى قوله على ما يقال الكلي مطابق
للمعنى في نظراته وذكرنا معناه بقرينة الكلام للمقتضى
محتمل لكونه مقتضى هذا الأحوال فاذا كانت هذه الأمور
محتملة لذلك وانقلنا كلامهم في معظم مواضع محكم
في ذلك وحمل المحتمل على الحكم شرعية لنا رخصة متى اذا
انتهى الحكم بما هو الأصل في إطلاق اللفظ وهو محقق

الخاصية هي هذه المعقول
وامر المحققين على ما بالعلم
وهذا

معنى

المعنى حقيقة كما بيناه وقد يكشف عليك ما ذكرنا
ان دفاع الأمور التي دعت رخصتها الى الحكم بالصدق
قوله لانه ان عتبا والتابعين تعيد لبيان علمية
المقامات اختلف مقتضى الحال لانه اذا اتفقا واتفقا
فالاعتبار بالتابعين باجدها وهو الذي يكون مقتضى
تغير الاعتبار بالتابعين بالان ومقتضى المقامات غير
تفاوت مقتضى الأحوال لانه المقام هو حال
لا يتغير بها الا باعتبار ركاز ذكره وحكمة وتبين حجة
اختصاصه الى من ينزله من الملائكة وحجة اختصاص
المقام به بين الالفاظ الالهية من نحو الجبل وغيره
حسنا وقد بينا النتائج في الحاشية في مقام تعيينه
لا يصح جعل الضمير في مجموع ما ذكره الحكم والتعلق
المستند اليه والمسند ومقتضى ما يؤول اليه كونه لا يتم
كلمة او في قوله او اذ قصر او تابع او لا الى اصله كونه
معنى كانه في محله وهو ظاهر انه راجع الى احداهما
وانه صادق على كلهما فيصير تعيينه احدهما بقرينة
او كذا او كذا على انه يكون في الآخر غيره في الثاني
والثالث فلا حجة الى انه تقدير هكذا او تعيينه

او تعيينه باداة القصر

معنى
الخاصية
مقتضى

المقدمتين شيئا مما على الأول فانه توتران بعض الحسن والويل
 بمطابقة الاعتبار الحسن وان ارتفاع في الحسن والويل
 لا يجوز ان يكون زائدا على اصل الحسن والعقل فلا يكون الارتفاع
 بالمطابقة بل يكونا لهما وزادتا وانما الثاني بنفس المطابقة
 اصل الحسن ولذلك ذكر في المفتاح ان الارتفاع في الحسن
 بقدر مصداقه المعاني الملائمة به وانما على الثانية فلهذا
 لا تخلط في الحسن وجب اصل الحسن وبأنشاء المطابقة
 ينتفع الحسن بالكيفية فلا يقيم ان لا تخلط في الحسن بعد
 المطابقة ويكون انهما هما المكان الارتفاع بالمطابقة
 الكاملة حتى ان الارتفاع بالمطابقة لا يمتد بالمطابقة الكاملة
 مطابقة وتصح اطلاق طلاقة عليها وآثارها بالمطابقة
 الكاملة منها حتى ان لا تخلط طوعا لمطابقة وان لم يمتد
 غير ذلك بناء على انهما كونه مطابقة تقريبا واصلا
 فبقا كونه بعض الحسن بنفس المطابقة وعدمه بعد ما ذكر
 السكاكي فلو لم يكن لا سلبا ولا شيئا حسن بحد ذاته
 فلهذا المطابقة والارتفاع في الحسن بالمطابقة **قوله**
 وآثار الكلام الفصيح اذ لا يؤي الكلام على اطلاقه

لزم

لزم ارتفاع الكلام المطابق الفصيح لكنه ليس بمقتضى
 لانه الارتفاع اعم من البلاغة وهي عبارة عن المطابقة
 مع الفصاحة لكن ان في اطلاق الكلام مطلقا على النصيب
 لانه الفصاحة ليست بمنزلة الجمال كالبلاغة حتى يحسن
 بناء على ان غير الكلام الفصاحة معنى بالعدم ولم يكن التفسير
 بالبلاغة حركتها لمكانه ولا يخلط لعدم كونه قد امكن
 في عبارة المفتاح تفسيره بغيره رحمة لانه جعل الاصل
 والارتفاع بعد المطابقة وقد الحسن بالارتفاع لانه التوافق
 لا الحسن بالمطابقة بل بحسن البديهة ولا يشب الحسن الزايد
 بابل بالمطابقة وصحتها كلام وهذا هم اطلاقه القدر
 منه تحتها خارجة عن حيز البلاغة لا يوجب حسنا ذائبا
 اصلا ولا تعلقا لهما بالمطابقة راسخا لكن معلوم
 عندك ان الى ان يقتضي ايرادها فادها اذ ذلك
 يكون تطبيقا للكلام على مقتضى الحال داخل في حيز البلاغة
 فلا بد من القدر انما لا يوجب حسنا غير ضابطا به حسنا
 ذاتيا لشيء اجمته الاول وهذا حيز البلاغة ومن اجمته
 ان شيئا واخذت فيها وكانهم انما اطلقوا القدر فخرجوا

الحال

لانه اقضاء الحال اياها لا يتغير عند رفعه وخضاه فيم يترك
 كلامه مباحث المعاني بل ذكرها في مائة احسن البديعية
 ماصفا اقضاء الحال اياها عن كنهه عند رفعه وخضاه كما
 انما هو والاعراض والتجارب وكان ذلك من نوع شبيه
 على انه من النوع الذي لا ينافي بل قد يتبعه في
 شيء فيكون تحتها محسناً ذاتياً وعرضياً معاً **وقد** على
 بعيد احكامه المصدر لانه في تقدير المحرر كما ذكرنا في
 رتبة قايماً انه يعيد احكامها جميع الضربات في حال القياد
 وقية تأمل لانه اضافة المصدر انما في تقدير العموم لانه انما
 المحض في احوال العموم والاختصاص في امثال المذكور انما
 هو من جهة احوال العموم فيه يستلزم محققاً اذ كان في جميع
 في حال القياد لم يصح ان يكون ضرب واحد في غير تلك الحال
 والآن لم يكن جميع الضربات في تلك الحال لا متتابع ان يكون بغير
 واحد بالتحقق في حالين وانما في محقق فيه فالعموم فيه
 لا يستلزم المحقق لانه لم يتركه كونه محققاً بغير سبب
 لجميع الارتفاعات انما يحصل ارتفاع بغير المطابقة
 يجوز ان يقدّر الارتفاع بسبب واحد فيجوز حصوله لكل

منها وانما يلزم محقق لودل الكلام على محقق سبب جميع
 الارتفاعات في المطابقة وليس فليس ويمكن دفعه بان
 ليس مع الكلام تجزؤ المطابقة سبب جميع الارتفاعات
 بل انما جميعها حاصل بسبب المحقق بغيره ومعلوم ان ذلك
 يستلزم احكامه اذ لو حصل الارتفاع بغيره محقق بغيره
 لم يصح ان يكون ذلك الارتفاع حاصله انما في متتابع
 بعد الحصول بل **شاهد** **وقد** فقد علم ان الارتفاعات
 المناسب ومقتضى احوالها واحد في الارتفاع في قول
 مقتضى احوالها للتفريق على محققين ذكرت احكامها وهي
 ان الارتفاع محقق بغيره الاعتبار المناسب والارتفاع
 معلومة وتعيان الارتفاع محقق بغيره مقتضى في
 انية بان مع حصول الارتفاع على مقتضى انية واحد
 فينا في كل الاخرين انما في الارتفاعات الفايح
 ان يكون للتفريق واما في الارتفاعات فلا فيكون بغيره مع
 الكلام في قوله المستند على المحققين انما في الارتفاعات
 الفصل فيكون لفظة المستند اليه على المحقق وقد يكون لفظة
 المستند على المستند اليه والحي اصلهما فيهما احتمالات

ان مقتضى الارتفاعات هو الارتفاعات

ستة لانه الفاء لا للتعليل او للتفويض وتحت كل النعتين
 مفعول الكلام اما ان تحت واداة النقص مفعول على المندلية
 واداة حكمه وتحت الاضمار لا وتر وهو ان يكون الفاء
 للتعليل ومع الكلام هو ان تحت واداة اعتبار حاصل ولا
 نتيجة عليه شيء لا ان المفعول هو ان جميع الارتفاعات حقيقة
 ان ثبت بان مقتضى الاعتناء بحساب واحد من هذه
 مقدرة معلومة وهي ان جميع الارتفاعات بالبلغة التي
 هي مقتضى مقتضى ان اعتبارها الباقية فلا يصنف
 هنا ستة ان اعتبارها الثانية وهو ان يكون الفاء للتعليل
 والمفعول هو مقتضى على المندلية فلا يتبع يكون المفعول ان
 جميع الارتفاعات بمقتضى الاعتناء بان لكل اعتبار
 مقتضى ونتيجة عليه انه يجوز ان يكون مقتضى اعم فالارتفاع
 احصا بمقتضى بعض افراد مقتضى الذي لا يكون اعتبارا
 لا يكون حاصل بمقتضى اعتبارها فلا يثبت ان جميع الارتفاعات
 بمقتضى اعتبارها واعتبار الثالث وهو ان الفاء للتعليل
 والمفعول هو مقتضى على المندلية فلا يتبع المفعول ان
 كل مقتضى اعتبارا نتيجته ان يكون الاعتبار اعم من مقتضى

مقتضى الاعتناء
 مقتضى الاعتناء

بعض

بعض افراد الاعتناء ان لا يكون مقتضى لا يكون مقتضى
 لانه ان ارتفاع لا يكون الا بالبلغة التي هي مقتضى المقتضى
 فلا يثبت ان جميع الارتفاعات بمقتضى الاعتناء مطلقا
 بل بمقتضى مقتضى الاعتناء الذي لا يكون مقتضى ولا يرتكز
 مع المعلق ان جميع الارتفاعات بمقتضى الاعتناء
 احكامه لا بمقتضى مطلقا ثم التعليل واداة اعتبارها الرابع
 وهو ان الفاء للتفويض والمفعول هو ان تحت وهو ان اعتبارها
 راجح نتيجة عليه ان التلازم من الحكمين ليس لا نفى
 التباين الحكمي بين مقتضى الاعتناء لانه تحت يتصل
 كلا الحكمين واتسايا السبب في المبدأ والعموم بخصوص
 مطلقا ومن وجهه فالحكم ان يتطلبان بان اتسايا
 فقط واما العموم وتخصيص مطلقا فلا لانه لا يلزم ان
 في ان قيم الحكم في جميع افراد الحكم ان يكون الحكم في بعض
 الافراد التي هي من اختصاص بعضه فمثلا اذا قلت ما في الارتفاع
 الا ان ان لا يكونا الا احكاما يصح كلا الحكمين مع
 في الارتفاع والاختصاص مطلقا فثبت عليه حال الارتفاع
 الاختصاص من وجهه ولا فية الفاء هو اعتبارها من مقتضى

انه يكون في المحصرين مطلقا في اعتبار مطلقا ومطلقا
 المقصود مطلقا ان ارتفاع العمود وخصه مطلقا ومن جهة
 ولا يتغير في فهمه فيكون ان ارتفاع مطلقا في الاعتبار ان السبب
 مطلقا في الاعتبار حيث هي في كونها كونها الارتفاع
 مطلقا في المقصود ان السبب مطلقا في حيث هي في فالظن
 انه ان ارتفاع المساوات ايضا في حيث ان في المعلوم
 وقيد في تصدير هذا الاعتبار ان المحصرين بدلا في كونه
 المطلقين فلو لم يكن المقصود والاعتبار واحد المقتضى
 مطلقا فيهما فاما ان يكون كلاهما علة تامة وتخرج كلتا
 عن بعد والعلة التامة شيء واحد واما ان يكون كلاهما
 علة ناقصة بان يكون كلاهما مخرجا حصولا مطلقا
 فينظر كلا المحصرين واما ان يكون احدهما هي العلة والآخر
 لما في مخرجا مطلقا في نظر المحصرين وفيه حجتان اما اولها
 فانه من حيث ما ذكره في علة تامة صحيحة قولنا ليس الارتفاع
 الا بالمطلق مطلقا على ان يكون مطلقا علة تامة وهو مسمى
 لم لا يجوز ان يصحح بحجته كون الارتفاع مرفوعا على المطلق
 لا يحصل به وزنا في نظر المحصرين على تقدير كونه مخرجا

علة

علة ناقصة هم واما ثانيا فانه يقع قسم آخر لم يذكره
 انه يكون احدهما علة تامة والآخر ناقصة وتخرج بتقدير
 المحصرين ايضا كما ذكرنا واما ان اعتبار المحصرين وهو ان يكون
 التامة للارتفاع والمقتضى المقتضى على المحصرين في علة تامة
 هذا المقتضى لا يصح الا على تقدير المقتضى او كونها في اعتبار
 اخص مطلقا وتتم الا يلزم من المحصرين في جزاء العمود في
 او المقتضى ان اعتبار مطلقا واما ان اعتبار ان في كونها
 ان يكون التامة للارتفاع والمقتضى المقتضى على المحصرين في علة تامة
 عليه ان يصح هذا المقتضى على المساواة او يكون المقصود اخص
 مطلقا فيكون يلزم المقتضى المحصرين في جزاء العمود في وجهه في علة تامة
 المقصود في العمل ان يكون في هذا المقام على اعتبار تخرج
 ان المقتضى بمعنى القصد في واما اذا جازنا ان يكون في معنى
 اكلوا فقه واشتغال كل واحد على المقصود وان علة كما ذكرنا
 في غير ان في مسمى طالع الكمال كما ذكرنا في الحاشية
 لا ان التمام في هذا ان العلة لا يكون في الطرف الا على ان
 طرف الشيء تامة فيجب ان يكون امر واحد لا ينقسم في
 التمام وانما جعل في الطرف فانه في هذا جعل في

والواجب ان يحكم ما في قوله ما دونها من ان لا يثبت دونها
 ذلك اذا لم يصدق على ما ذكرت في الطرف الآخر والامر
 المسترطلا اذ في غير الكلام الى ابي ذر بن عوف في
 بدل الى وثبة دون بحيث يكون دون الاستغفار ايضا
 في الكلام بان التغيير الى ما دونه علة للالتحاق والامر
 هو التمسك في التغيير الى ما دونه علة للالتحاق والامر
 في الوسط والامر على ذلك اذ في بعض التغيير الى ما دونها
 في ان الالتحاق كما اذا لم يكن ما دونها دون الامر فتم
 قد يثبت التغيير الى ما دونها مع ما هو علة للالتحاق وهو
 التغيير الى ما دونها من سطر ومجودة ان اجتماع مع العلة
 لا يوجب العلة **قوله** لا تالست مما يجعل المستكم صوابا
 بعضه فلو كانت في الخواص ان المراد وصفه بغير ما في اللفظ
 فلا يقال في ان الجنس ومرتفع ومطبق لمن يستكم به
 جنسي ومرتفع ومطبق كما يقال في ما يكتفي فصيح للمستكم
 فانه رفع ما يندرس ان وصف من صفة عنده عنده الجنس
 بالجنس ضروري بالصحة كما ان انكار ذلك ضروري
 البطلان وقيل وجه تخصيصه ببلغة الكلام ان

للكلام

سطر
 المسترطلا
 سطر
 المسترطلا

بل لا ينافي المستكم
 للكلام لا يوقف على بلغة المستكم بلغة المستكم
 حتى لو صدر كلام بليغ في غير مستكم بليغ يكون هذه الوجة
 محتملة فيه واما ما ينفذ ذلك بناء على ان لا ينفذ اذ ان
 غير البليغ كما ان خلاص التراكم كذلك **قوله** ملكة تقيد
 بالعلمة تاليف كلام بليغ العلمة بكونه يصدق على ملكة
 يقيد به على تاليف كلام بليغ في نوع من انواع المقادير
 كالسج او الذم او الشراء او النكاح او في غيرها او انواع
 من اولها يقيد به على تاليف الكلام البليغ في جميع انواع
 ولا يخفى ان هذه الملكة ليست في المستكم في التعريف
 غير مانع ويمكن دفعه بالعلمة وهي ان يقال لما عرفت
 خصا المستكم بقا بلكة يقيد به على التغيير في كل واحد
 تحت قصده بلفظ نصيغ عرفان المراد ما ذكر في تعريف
 بلغة المستكم ملكة يقيد به على تاليف الكلام البليغ
 للدلالة على كل واحد من تحت قصده في المقادير **قوله**
 وانما البدل في الكلام وجوبا انما جعل الامر في وضع
 بلغة الكلام دون المستكم وانما كان وجهه للبدل
 ايضا شيئا على ان جعله في بلغة المستكم انما هي

باعتبار رجوعه إلى المبدأ الكلام لانه قد وقف بلغة
 المستعمل عليها باعتبار توقف بلغة الكلام عليها
 فلو اطلق البلغة بحيث يتناول البلغة غير المصريح بها
 لم يعلم ذلك لكونه كونه قد وقف بلغة المستعمل عليها
 لا لاجل بلغة الكلام بل لاجل امر **قوله** اي ما يجب
 ان يحصل له المصنع بفعل مصدره بمعنى الوقوع وان كان
 على الشذوذ لان التباس فيج العاين في المصدر
 وقد يكون بمعنى المفعول لانه صريح اليه على حرف **قوله** اي
 وبفعل اسم مكان بمعنى موضع الوقوع ولا وفي
 المعنى بنسب وبين المصدر بمعنى المفعول لتقدير على الا قول
 مرجع الجود الى الفاعل امر جوده اليه وعلى الثاني
 مرجع الجود الى الفاعل امر جوده اليه وعلى الثاني
 وهو الغني امر جوده جوده جوده اليه كونه المصنع فيه
 مصدره بمعنى المفعول لانه صريح اليه الجود وحق الغني
 وادكره رجوع من التفسير لانه يجب ان يحصل له اما
 نيا بـ الثاني وهو المصدر بمعنى المفعول لا المصدر
 بمعنى الحقيقة والمرجع في عبارة الماستر على التخييل

بالمعنى

بالمعنى الحقيقي بدل قوله الى ان حذر ان يكون
 كلامه الى لم يتخيلا المصدر بهذا المعنى بل يقتضي
 اسم الموضع او المصدر بمعنى اسم المفعول والآن
 في ذلك بين لوضوح المقصود **قوله** الى التخييل
 على الخطأ كانه اراد به عدم الخطأ عن قصد
 القصد فيه قيد للفتي لا للمعنى فصح قوله والآن
 لانه لا تارة على تقدير انتفاء عدم الخطأ عن قصد
 يكون خطأ ولا يكون خطأ كمن ينبغي ان
 لا يكون عن قصد وتعلق التقدير لا يكون بلوغا
 اما الا قول فلا وجود لخطأ واما التارة فلا انتفاء
 القصد فانه قد فهم انه ان اراد بالاحتمال
 الخطأ انه لا يخطئ فلا صحة لادراج المرجع اليه
 على انه قد يكون خطأ وان اراد على خطئه فخطئه
 فاما ان يشترط فانه عدم الخطأ فلا صحة لادراج
 لانه يكفي لوجود البلغة عدم الخطأ واما ان لا يشترط
 فلا اعتداد بحدية هي فظة بدون عدم الخطأ كيف
 والبلغة توجه مع عدم هذه هي فظة بان الخطأ

بدو في
 مع الحفظ في عدم البلاغة مع وجودها فإن خطأ
 مع الحفظ في شيء وهو أنه لما اريد بالاعتناء في الخطأ
 عدم الخطأ في قصدية فقط والاعتناء بالمراد وهو الخطأ
 وعدم الخطأ في عدم قصدية وعلى التعديرتين يتحقق البلاغة
 فما وجدنا أن قصدية على أن قوله فعل جازم احتاج إلى
 كلمة رتبة وكان الأولى أن يقول والآن لا أدري أي
 بغير الخطأ بقية أو أدناه ما يلحق بقية لكن في قصدية فلا
 بلغة أو يمكن أن يقال إن لغة البلاغة عند الخطأ
 كمنشوف لا يمكن إنكاره ويشترط أن لا يكون رتبة انتفاؤها
 مع وجود الخطأ بقية وعدم الخطأ لعدم قصدية فلا يتخلو
 عن قصدية ورتبة يتحقق بالانكار فلو أن قصدية على أن أول
 ولا يصح ما هو من شرطه لا يتحقق بل بوجه البلاغة التي
 بالقصص مع الخطأ بقية مطلقاً في غير اشتراط قصدية لا
 نقد لا لم يتحقق بالبصيرة لا يعتد به عند فهم أصلي
 يدرك عليه خطئته على كونه الله وجهه قول من قال من المنكر
 على لفظ اسم الفاعل وذلك بشرطه في الدلالة القصد
 فما غيرهم من غير قصدية لا يكون مدلولاً عند فهم فترك القصد

لنزهة

لنزهة فيما بينهم **قوله** ويصرف في قيمة الكلام الفصحى إنهم
 موصوف الفصحى اللفظ في قوله إلى قيمة الفصحى فينبغي أن
 الكلام والكلمة في معنى غير ما ذكره راجع من غير قيمة الكلام في تفسير الكلام مع
 لأمرين أحدهما الاشتراك في بلاغة الكلام أما يتوقف
 بالذات على غير الكلام الفصحى وأما قيمة الكلمات فغير يتوقف
 عليه قيمة الكلام ولو لم يتوقف قيمة الكلام على قيمة الكلمات
 لم يكن قيمة ما يتوقف عليه بلاغة الكلام وأما أن
 اللفظ من أن العوض في فصل الكلام والكلمة مشتركة لفظاً
 فلو اريد باللفظ الفصحى فينبغي أن لا يكون الكلام والكلمة
 بغير معنى مشترك فتقدير اللفظ التزام الجمع فيخطو في غير
 ضرورة والآن ويل ما يوقع الاشتراك لا يصحار إليه في غير
 ضرورة ولا ضرورة هرباً من حصول الخطأ في المعنى
 على الكلام لأنه يدخل في قيمة قيمة الكلمة **قوله** فقد سهر
 سهر وظاهره أنه المقصود أن الاشتراك لا يحتاج إلى المعنى
 والشيء بأن رجع البلاغة يتوقف عليها لا أن يرجع
 أحدهما الآخر والقيمة المذكورة والآن لا يحصل بالغة
 والآن لا يحصل بعضها باللغة والتجويد والقدح أحسن

في اللغة
 وهو كثر الويد عن غيره وتميز مخالف العباد عن غيره
 وتميز ما فيه ضعف التالف والضعف اللغوي عن غيره
 وتميز السافر عن غيره والبعض الثاني وهو تميز ما فيه التعقيد
 المعنوي عن غيره كجسر النيا فلانة في ان البعض
 الى جسر بالمراد الاربعة عن البعض الى جسر بالياء
 بمعنى ان ما يحصل باليشتب الاحتياج اليه والاحتفاء
 ان هذا النيا انما يحصل اذا جعل القيمة عادية الى ما بين
 وبين ركن اذا جعل عادية الى ما بين ركن لم يبق الكلام
 ان الى جسر بالياء لا يركن بالحق وانما انه لم يبق في العكس
 الثلاثة فلان فاعلم ان يكون ممتصيا في فاعلم ان يستلزم احتياج
 الى ان يثبت في اخر مقصود في ثلثة فاعلم ان هذا المعاني
 والنيا والبديع لانه قد سبق ان علم البلاغة علم الحق
 والنيا وعلم تدابير البديع وليس الحق علم ان الحق
 لما كان في علم البلاغة وتدابير لم يحدده مقصوده
 في ثلثة فاعلم ان جعله فاعلم ان ثلثة لتدبره المعنى الظاهر
 عليه ان يحدده ان يحصل فاني احدثهما في علم البلاغة
 وانما في تدابير ما كان ان يجعل المعنى علم هذا العلم

بفتح

بفتح مقدرته معلومة وهي ان المناسبات في العالم
 المختلفة ان يجعل كل فناء ويكثر الماد من لزوم حكميتها
 واولوية في ولا يخفى وهو كماله انما تسميته
 الفن الاول بالحق فلانة بحث عن كيفية تطبيق
 الكلام على مقضى الى رواته او يتقاي بالمعنى لانه
 منشؤه ووجهه ان هذا زعم الخطا في ناديه المعنى
 اعمروا في مقضية ان هذا هو حقيقته في ثلثة المعاني
 اولاً وبالذات وانما تسميته الفن الثاني بالبيان
 فتعلقه بما راد المعنى الواحد وما يطر في مختلفه في
 الوضع وانما تسميته الثالث بالبديع فلانة بحث
 عن المحسوس ولا حقا في تدبره فاعلم ان تسميته
 الفعند الثلاثة بالبيان فلانة النيا هو مطلق البصير
 الموعود بما في القيمة ولا حقا في تعلق الفعند به جميعا
 وتحسينا وانما تسميته الفعند لانه في بالبيان فلانة قلب
 حال الفن الثاني على الثالث ولانه قد سبق الاول بالمعنى
 اكثر واتصاله بالاشد فتمت على ذلك سبب التسمية الاول
 بالحق والآخرين بالبيان لانه هو مطلق البصير

واما في نسبة الفهم الى الله باليد مع فلاته لا يخفى في سائر
 مباحثنا واما في نسبة اليها واما في نسبة اليها **فقد** الفهم
 الا ان علم المعنى الظاهر ان الفهم ايجاد الكليات فيكون
 عبارة عن اللفظ فلا بد بحول علم المعنى عليه في ما لم يترك
 ان يبرز اللفظ والمعنى في المناسبة وان اتصال ما يجوز
 ان يعطى لأحدهما حكم الآخر في المحمول على الفهم الأول
 وان كان هو اللفظ الدالة على المسائل التي هي علم
 كونه جعل المحمول نفس علم المعنى بعبارة اخرى ان الفهم
 الأول هو اللفظ الدالة على علم المعنى فهو دليل على الفهم
 محققا نفس دليله لفظا المنسبة بينها ولذلك
 صرح قولهم لا زار كما سمعوا وغيره اعتبارا بغير
 ذلك ان يحول علم المعنى على اللفظ الدالة عليه **فقد**
 فمعرفة المعنى وتيقن ان المعنى ليس جزءا للبيان حقيقة
 بل كالجوهرية لا في رعاية اللفظ بل في رعاية البيان
 على وجه الجزئية بل بمعنى اعتبارها في ان لا يراها كذا
 هو مقصود من البيان انما يختبر مجرد عاين اللفظ بغير
 ولا على التثنية بل مجرد هذه البعدية كقولهم **فقد**

عليه

كلمة مقبولة ربما الوجه ان يادها بكلمة حتمنا كيفية في التبيين
 تمكن ربما في معرفة جميع المسائل تنحصر بها كان معلوما
 مؤثرا في ما يتنحصر بها كان مجرولاً في ما لا يتنحصر بها
 يذكر منه في حركات الأدراك في كلمة الانتقال الى اللفظ
 وهي العقل بالملكة او في كلمة استحضار اللفظ ان حصل
 اولاً ثم صارت مخزونة عنده ما يتبع شأنا في غير حيز
 الى الكسب جديد وآتي العقل باللفظ لم يتبع اما اللفظ
 واما ان في العلاقة الشخص اذا تمكن في معرفة جميع مسائل
 علمه في عالمه بذلك العلم بل بشرط ان يكون في حصول
 جميع المسائل أولاً وصارت مخزونة عنده وان يتمكن
 في معرفة كل ما يادها بالكسب فان من في غير ذلك في حقيقة
 وذلك رحمه الله لم يعرف بعض المسائل على ما نقل عنها
 في الكتب والحق كان الفقهاء لم يجزوا في معرفة بعض
 المسائل بعد ما تحققت ففهم حتمنا بل كانت الا في حيز
 والى الجدي وكما تدرج في التدرج ما بل ان في
 محققاً **فقد** ويجوز ان يزيد في نفس الأصول والعقل
 المعروفة وصحفاً بالمعروفة ان شاء الله والوجه يجوز

فأن الظاهر ان العلم حقيقة في الادراك حجاز في القدر
 المدرك اطلاقاً للعقد على المعقول ولم يجز حقيقة
 فيه ما رجحنا للمسمى ان لا نشركه في اطلاق العلم على الملكة
 حجاز اطلاقاً ثم المستحب على السبب او بالعكس وقد يقال
 المستباح ان العلم في اطلاق العلم على المعلوم المدونة والصناعة
 الملكة والقطعة من غير استعانة بقرينة وهذا آية النقل لفظ
 العلم فيه حقيقة عرفية او اصطلاحية **فقد** ورثت عنهم
 الموقوفة في الجزئيات لظاهرة ايراد الجزئيات في الجزئيات فقط
 على ما عليه اصطلاح البعض ان الموقوفة لادراك
 الجزئية والعلم لادراك الكلية يقع أثر لفظ المعرفة ههنا
 على العلم في كونه هذا الاصطلاح فينبغي عليه ان يشار
 لفظ الموقوفة ههنا لا يحتاج الى حيزان على هذا الاصطلاح
 لا استعانة على تقدير ان يكون الموقوفة مستعملة في الادراك
 مطلقاً سواء كان ادراكاً للكل والجزئية والجزئيات المص
 ذكر في الايضاح وقد جعله كالشرح للمناجزة في تباين
 دون يعلم رعاية لما عرفت بعض الفضلاء من تخصيص العلم
 بالكلية فالموقوفة بالجزئيات فتشعر كأنه شرح على ورفق

ما ذكره

ما ذكره وقد يجاب عنه مما عرفت لفظ العلم في الموقوفة
 انخفض لثمة والجوابان على هذا الاصطلاح يصح لثمة فيصير
 اليه **فقد** يستلزم ادراكاً جزئية الظاهر ان هذا التفسير
 منبج على اختصاص المعرفة بالجزئيات فيناقش بان
 هذا انما يستلزم كونه المدرك جزئياً لا كونه الادراك
 جزئياً ولا يلزم من جزئية المدرك جزئية الادراك لان
 ادراك الجزئية يجوز ان يكون كلياً في نفعه قال الخليل **فقد**
 عالم بالجزئيات على الوجه الكلي والجواب ان ادراك الجزئية
 وان كان كلياً في نفعه لكنه جزئية ان ادراك الكلية فان
 ادراك الكلية كلي في جزئياته ادراك جزئية في جزئياته
 فوجب جزئية الادراك بهذا المعنى فلا تحت استنبط رتبة
 جزئية الادراك من لفظ الموقوفة المحصورة بأدراك الجزئيات
 ولما كان جزئية الادراك اعم من ان يكون الجزئية المدرك
 اولاً وكان القاطع ههنا والآدم من استعمال الموقوفة هو
 الاقرار بفسر الادراكات الجزئية بأدراك الجزئيات فقال
 هي موقوفة كزفر ذريرة هذه العبارة في تفسير حرف الف
 دون المعطوف اي زفر ذريرة على ما قاله ابي علي رحمه الله تعالى

في قولنا ولا على الذين اذا ما انكسرت لعلهم قلت اني قلت
 وحكي اني لم اكن سمعاً لساناً ثم ابرز لساناً وقرأ قوله
 انه لا يصح بالحق لطف وتكرار في رد ولم يحكم
 فلا يحسن القول في هذه وكما انه في هذه العوضات
 كقوله في هذه العوضات منض وتعد الى الخاطئة
 خدوا خاضاً ورأيت اسودابيض وضربا القدم واحداً
 واحداً **فقد** على اشارة الى الافتتاح حيث قال في تعريف
 الحق في تطبيق الكلام على ما يقتضيه الحال وكذا في قوله
 حقيقة هو الكلام لان نفس الكيفية وقد سلفنا ان ما
 واما ان يصح عنوان العلم ذكر في شرح قول الافتتاح
 وارتقاء الكلام في باب الحسن والعبد والخطا في ذلك
 بحسب مصادفة المقام لما يليق به وهو ان لا يسميه مقتضى
 احوال ان المولد منها يليق به الكلام ان لم يدر من المقام
 والكلام ان لم يدر يليق به مقتضى الحال وانما جدير بان يصح
 صحت الافتتاح لا يحتاج الى تصحيح الشرح حيث قال
 بعد قوله وهو ان لا يسميه مقتضى الحال ان كان مقتضى
 اطلاق الحكم فكذلك وان كان مقتضى الحال ذكر كونه

فكذلك

فكذلك وان كان مقتضى ثباته آه فان وقع في مكان
 مقتضى الحال مقتضى العوض وهو الذي يسميه مقتضى
 تصحيح بان مقتضى الحال بعيد مصادفة المقام انه هو
 نفس الكيفية فتفسر الشرح لا يطابق الم شروع وقول
 والاما صحت القول بانها في كل ما يطابق اللفظ مقتضى
 الحال في ثبوتها في السابق وجه صحة هذا القول مع مقتضى
 نفس الكيفية فتذكر **فقد** واحداً لساناً واحداً
 اللفظ جواب عما قيل المذكور في التعرف احوال اللفظ
 ليس لفظاً واحداً لا يكتفي احوال اللفظ وعما قيل ان
 في اجزاء الكلام وهو ان موضوع لهذا العلم
 لا يكون ان لم يكن هذا اجزاء موضوع العلم فلا يكون
 محال احواله وهو ان لا يكتفي عليه الما يرد في كونه
 قريب من هذا ان احوال اللفظ احوال الكلام واعراض
 ذاتية له بوضعه بخبرية التزم هو اللفظ موضوع المسئلة
 في الحقيقة انما هو الكلام ولم يراع امض في بحث
 الحقيقة والحجاب العقلاني حيث جعلها في موضوع
 الاسناد فقال الاسناد منه حقيقة عقلية وهي عقلية

قوله وحوال الاسناد جواب
 منقول وهو ان يقال علم حوال
 ليس بموضوع بل هو في حوال
 اللفظ العربي بل هو في حوال
 المعاني اللفظية احوال اللفظ
 فانها ليست لفظاً بل هي حوال
 فاجاب بقوله وحوال الاسناد

لا بد منها ليدور حول الحقيقة ونحوها على هذا البرهان
 بنفسه وأما ان يتبع عبد القدر والسكاك فقد حفظا على
 تلك الرتبة حيث جعلهما بعد عرض الكلام وصفاته
فخصيص اللفظ بالبرية مجردا اصطلاحا وقع على
 واضح مصر على ان هذا العلم لا يخص باللفظ البرية
 فالتقسيم بالبرية يكون فاسدا **ف**وتحيز المقصود صحيح
 رجع القمير الى الحق من المتيقن وان كان المذكور **ف**حقا
 لانه المتيقن في ذكره وانما جعل ذلك متابع للصدق
 حيث كان في الايضاح ونحوه المقصود قد رجع الى
 في الشرح والوجه وهو انما جعل جملة المقصود
 دون نفس المقالات لتوفيق العلم وبينه الاختصار
 الا انهما جرت به المقصود واحدة في المتيقن فلا حرج
 في التبريد المذكور مع خروج ما ذكره التوفيق واخبر
 من لم يتعمق في المقصود يستقيم بناء على خروج المذكور
 عن المقصود **ف**اختصار الكل في الافاضة لانه المتيقن عبارة
 عن مجموع الاكواب الثمانية لا يصدق على واحد منها فلو جعل
 في حصصها في الجزئيات لزم صدق المتيقن على كل منها

يقال

في كتابه في شرح
 في كتابه في شرح

يقال المحصور في التبريد انما هو مقصود كل من لا يثبت
 مقصودا مقصودا لا يقال انما يكون كذلك اذا
 كانت في تبعه وتقوم لم لا يجوز ان يكون بيانته
 فكلوا المقصود نفس المتيقن وانما لا يصدق على شيء من الاكواب
 لا انما نقول لو جعلت بيانته لم يتعمق في البرية فالتبريد
 في فائدة ادراج المقصود لانه بناء على خروج ما ذكره المقصود
 ودخوله في المتيقن فاذا جعلت بيانته كان المقصود نفس
 المتيقن فاذا اخرجت هذه الأمور من المقصود وجبت في المتيقن
 اربعة وكثرة المتيقن دخلت في المقصود اربعة والتفصيل
 انما كان في اربعة المقصود او بيانته او تبعه فالتبريد
 الى ان لا يثبت في المقصود بيانته فالتبريد
 خروج التبريد عن المتيقن وفادح ولا الى التبريد والآن
 لم يكن في ادراج المقصود فائدة فتبين الثالث في
 يصدق على الكل في الوثنية لانه المقصود الذي هو المقصود
 يصدق على كل من الاكواب بل لا يصدق على احد التبريد
 حصص الكل في الاكواب الا بتكليف عظيم وغاية الغاية
 ان يقال ان التوفيق واخبر به بذكره فالتبريد
 في قوله لا يكون المقصود على كل من الاكواب بل لا يصدق على احد التبريد

والفوق بين الكلام والكل ان القول يتقوم
 بالاجزاء كقولهم كنجيبين بالحق والحق
 والمعاد خالف الكلام لانسان فانه
 يتقوم بالجزئيات كقولهم يتقوم ريد
 وعمره مثلا بالانسان بخلاف
 الكل فانه لا يكون بخلاف
 الجزاء والادعاء لغير كنجيبين
 كما يقال ريد الانسان
 ولو كان اختصار الكلام في
 لا يطلق علم المانع على كل واحد
 فانما هو العلم بالكل والاختصار
 مثل الجواهر على كل واحد
 منجزا وعرفا على كل واحد
 الا انما هو العلم بالكل والاختصار
 الاربع والمقصود والبرهان
 لا يطلق على كل من الاكواب بل لا يصدق على احد التبريد
 قوله سبحانه احيانا او لمسا على حرف
 المضاف الى متعلق احيانا او لمسا
 سلبا والآن علم ان يكون متعلقا
 المتعلق احيانا او لمسا وليس
 ان كان فلا يكون حرف مضاف
 قوله الاخلاص مقصودا على كل من
 في قوله لا يكون المقصود على كل من الاكواب بل لا يصدق على احد التبريد

ان كلمة من افعال في غير

الانفعال والاعمال والاعمال

ان اتصال لا يبعد ان يذهب الهمز لانه اطلاق لفظ المتعدي
وكمما ادرج لفظ المتعدي مع ذلك الهمز لانه اطلاق لفظ المتعدي
في اطلاق لفظ المتعدي هو ما قصده ومما قصده في قوله
كما يذهب الهمز ان اتصال فعله هذا يكون فيه بياينة ويكون
حصر الكلي في الالف او يقال مقصوده يخرج اخصيه
لأنه في جميع الالف كالمعنى كالمعنى كالمعنى كالمعنى
مقاصده وما هو المقصود منه واذا كان ضمنه كالمعنى
لأنه يخرج حصر الكلي في الالف فانه قد يصح التقييم
لأنه يصح في بعض المقاصد على اقسام المقاصد
الكلام المشتمل على التقييم الى الخبر والاثبات
لأنه خارج لفظه ولا يخرج والاثبات والاثبات
التقييم بالانتماء الى الالف لم يصدر المقصود على الالف
لا يقال مع قوله والافان ان لم يكن لفظه خارج
وانه اعلم انه لم يكن لفظه خارج ولا يكون لفظه خارج كذا
وانه لا يكون له نسبة اصله فلا يكون لفظه خارج لانه
يقال انه اعتبار في الالف انه لم يكن لفظه خارج
يكون لفظه خارج على ما هو في الالف من الالف الى الالف

والافان

ف

نسبة الكلام

قوله ان كان لفظه خارج اقسامه اقسامه في الالف
الكلام ان كان لفظه خارج اقسامه اقسامه في الالف
بمعنى طرفه نسبة الكلام نسبة في الواقع المسماة بالالف
والنسبة الى جهة وكلامه مع كاشوا بالالف وهو خط
شوا بالالف حيث قال فيما ذكره في التحقيق في الالف
ان يكونه والاعلان في الالف وقد افصح عنه في الالف
وقرر الالف في الالف والكلام والكلام في الالف
بمعنى على الالف ان لا يكون لفظه خارج والالف
قوله ان كان لفظه خارج اقسامه اقسامه في الالف
الخارج بمعنى الواقع وليس الامر وما يدركه الكلام نسبة
مما يقع في الالف ويمكن دفع الالف الى الالف ليس المراد
ما يكونه واقعا في الالف وما يكونه خارجا بحسب الالف
اللفظ اسير لفظ الالف خارج ولا يخلص في الالف
الالف ان كان لفظه خارج اقسامه اقسامه في الالف
بل عدم وقوع النسبة التي في الالف الكلام كما نقلناه
ويؤيده قوله قال في الالف الحمد انه هو الصدق واما
الكذب فحتما لفظه لا يكون لفظه اقسامه اقسامه في الالف

قوله

دفع لتوهم بعيد وهو ان الازمنة لا تستقبل الازمنة
 ينبغي ان يكون كادية بالجمع والاسمية صلافة بكونها
 النسبة التي جتية الازمنة الاستقبالية سليمة في
 الى فيكذب بموجبه من مطلقاً وبصدق الى التكرار
 لتحق النسبة في الازمنة وتوافقها في الثانية فصار
 الى دفع ذلك بان ثبوت نسبة التي جتية في المستقبل
 فصدق في حقاقة النسبة المعنوية هي التي جتية المعنوية
 في المستقبل فيصدق في كذا الازمنة بالحق نسبة
 للجهة التي جتية الاستقبالية ويكذب من مطلقاً
 وكذا في الجزئية وتوضيح ان كذا المراد بثبوت النسبة
 الكلام ان الكلام يدرك عليه كذا الالفاظ فيبقى
 غير قصد الى كونه وان على نسبة حاصلة وقد اوضح
 عن ذلك في القول الصدق في الحقيقة كونه النسبة التي
 شعوب الكلام واقعة والكذب عدم وقوعها في مرجع
 في الاستقبال ما يكون وما مضى ما كان في الماضي وكما
 ما يكون في الحاضر والماضي ان يتي طريق نسبة الكلام
 خا جتية في مرجع انية ما يكون في المستقبل لانه

لا يستقبل الازمنة في الخبر
 الاستقبالية في النسبة الماضية

نسبة الكلام لما كانت استقبالية كانت التي جتية هي
 لها لا تاتي بغيره على حسب اعتبار النسبة الكلامية وقد عمل
 حذرة في بعض المرات ان قولنا في الازمنة دفع لتوهم
 الاستقبالية لا خارج له فلا يكون جزءاً من التوهم
 المفعول عن ان النسبة التي جتية بغيره على اعتبار نسبة
 الكلام بحسب الازمنة فتنبه على ذلك بقصر في احد اثنى
 فانتفع بالتوهم وانت حينئذ في ذلك من غير ان ياتي المراد
 بالخارج ما يدرك عليه الكلام والافعال في الاستقبالية خارج
 في الحاضر من النسبة الواقعة فيفضل الذين طريق نسبة الكلام
 فافهم **قوله** وان لم يكن نسبة خارج كذا النسبة في حقاقة
 اولاً ان نسبة بغيره في النسبة الكلامية لانه في
 خارج لكن لا يكون بحيث تطابق نسبة الكلام اولاً
 والتوفيق بين النسبة والاشياء انما هو باعتبار ان خارج
 النسبة بحيث تطابق نسبة الاول وخارج الازمنة ليس كذلك
 ويتوجه عليه ان هذا دفع للتفويض ان الكلام ان كان
 في حقاقة نسبة الاول ان نسبة وقصد على كذا قال حقاقة
 بحيث يقصد ان النسبة خا جتية مطابقة اولاً
 ان النسبة الكلامية

ان النسبة الكلامية
 ان النسبة الكلامية

او بحرف فله ركنه اوله بقية على معنى عدم الملكية بمعنى
 اخذ من سلب بقية وما ذكره من حجة من التحقيق
 بانه لا خارج لنسبة الكلام الانشائية حيث قال في غير قصد
 الى كونه ^{المعنى} لا على نسبة حصة في الواقع لا يقال انه لا ينفي
 الخارج بل ينفي القصد الى الالة على الخرج وانه لا ينفي
 تفصيله لا يقال ان بناء على انه معنى ثبوت الخرج لنسبة
 الكلام ان الكلام يدل على الالة انما هو القصد الى الالة
 باعتبار القصد الى الالة على ما قالوا او بناء على القصد الى الالة
 وجوده فنفي القصد في الحكم في ثبوت الخرج لنسبة على الالة
 لما يتوقف في مقام التوقيف والاثبات لانقضاء
 قبله بقية وجوده وادعاء الانشائية واقصر على نفي
 القصد الى الالة على الخرج على ان فيه لمصلحة بقية ليس
 مدار التوقيف بل مدار القصد المذكور غاية الالة في توجبه
 ان قوله ان لم يكن لنسبة خا حجة كذلك في ثبوت
 الخرج بناء على ما تقرر من قاعده وهو ان التبع في القيد لا يلزم
 فيه سره عند هذا هو كذا ان تقول ان كان الملا يشوب
 الخرج لنسبة الكلام ما ذكره كونه الالة كذلك ويجوز

انما الكلام يرد
 على ما في النسخ

انما يكون
 في الكلام
 في الالة

انما يكون ان الشئ الذي اعتبره من نسبة في الكلام فيسقط
 مع قطع النظر عن الكلام نسبة في الواقع فلهذا النسبة
 الواقعة خا حجة فلما نشأ خا حجة لكن لا يقصد
 بنسبه وبين نسبة الانشاء وجودا وعدا ولا ينفك
 البرهان **وهذا** معنى وجود النسبة الى جهة ^{الذكر} كونه
 وجود النسبة في الواقع بين الشئين المذكورين مع قطع
 النظر عن الزمن معنى وجود النسبة الى جهة يشير الى
 انه ليس مع الخرج منها ما يرد في الالة حتى يميز
 كونه النسبة في الامور العينية الموصولة في الاعيان
 بل معنى الخرج منها خا حجة من ايراد الالة في نفس الامر
 كما سبق في اتم الواقع هو الخرج الالة من نسبة الكلام
 الجزئي لوصفه اذ قالوا بوجود النسبة الى جهة منها فاما
 يتوهم منه ان النسبة في الالة الموصولة في الخارج وانه
 باطل لما تقرر ان النسبة ليست موصولة في الخرج فيقع
 ذلك بانه معنى الخرج منها الواقع وخارج الزمن
 المستحكم او محط الخلق خارج الكلام ما يرد في الالة
 فلا يبطر وجود النسبة الى جهة منها المعنى لما تقرر

فثبت المحب بالشيء فائدة التأليف بعد ما سبق بعينه والركن
 يستعمل في البرهينات وما في حكمها اولاً يستعمل في ما سبق
 عن الدليل كالبدلتي وما في حكمه وما سبق الاشارة اليه
 في حكم البدلتي **قوله** ابرمط بقية ما ليس له الا انه محط بقية
 انما هي الحكم اولاً وبالآيات والمجته نانياً وبالوصف صدق
 محبة ان كان عبارة عن محط بقية لا يكون حكمه حكم المحط بقية
 في الشكوت الحكم بالآيات وان كان عبارة عن محط بقية
 المحبة فتبانيق الا وهو ان الصدق في ثابت للمحبة
 اولاً وبالآيات لان الصدق في كون محبة محط بقية
 الحكم فانه ثابت اولاً وبالآيات لا الحكم لكن المحض
 ان صدق ايضاً ثابت الحكم اولاً لانه محط بقية الحكم امر
 ثابت له اولاً وانما كون المحبة بقية الحكم فهو سعي
 محط بقية الحكم بل انما مسداه وهذا كما قيل في الدلالة في
 يفهم المعنى من التفظي دفعا للاعتراف بان الفهم صفة
 الفهم والاول لانه صفة التفظي فكيف يصح تعويها
 به ان فهم المعنى من التفظي ابرمط كقول التفظي معروفاً
 منه المعنى صفة للفظي وان كان نفس الفهم صفة الفهم

فؤ عليه بان فهم المعنى من التفظي ايضاً صفة للفهم لكن
 له لفظي باللفظ والمعنى يصير سببه مبدأ للصفتي
 التفظي والمعنى انما يكون التفظي بحيث يفهم منه المعنى
 وكون المعنى يفهم من التفظي **قوله** محط بقية تلك النسبة
 المعنوية من الكلام لفظي انما هي التي يدركها الحجة
 وكلامه في شبهة شيو بانما هي وقدر النسبة اولاً وقدرها
 وبوجه عليه ان الحجة لا يدرك الا على الوقوع فهو النسبة
 المعنوية وهي حجة ايضاً فكيف يتصور محط بقية
 مع اتحادها ويكمن دفعة باللفظ لوقوع الاعتبار ان
 احدهما لونه معنوية من الكلام مع قطع النظر عن اللفظ
 والآخر لونه في الواقع مع قطع النظر عن الكلام وما يدرك عليه
 الوقوع بهذه الاعتبارين معنوية بالاعتبارين معنوية
 بالاعتبارين **قوله** ويجوز ان يتحقق التفظي بان التفسيرين
 بالاعتبارين وقد بينا ان النسبة المعنوية التي هي محط بقية
 للمخرج صدق انما هي الايضاع ابرمط ان النسبة
 واقعة ومحط بقية النسبة التي حجة بان يكون هي
 الوقوع لكونها شرطين وعدم محط بقية بانها بان يكون

هي التوقع لا اعتقادها شيئاً مرسداً وكذلك القضية
 التي فان النسبة المفروضة منها لا تتعارض التي ادركت
 ان النسبة ليست لواقعة وسط بقية الخرج ما يكون
 الخرج التلا وتوقع وعدم وسط بقية له بان يكون التوقع
 فالصدق سبق لهما شيئاً في القضية الموهبة وانقضاء
 في التبع والكذب فيها شيئاً لهما شيئاً وانقضاء **قوله** اللهم
 الا ان يقال انه كاذب وقبح الاستبعاد انه مفهوم
 الرضا به من عدم وسط بقية الخرج لا اعتقاد انه يكون فحة
 اعتقاد ولا وسط بقية الخرج على ما هو قاعدة رجوع التبع
 الى العيد وهذا بناء على انه ثبت عنده ربح ان النظام
 قائم البينة والآلة يمكن من بين الاختصاص فيبقى عن
 التزم ذلك البعد **قوله** في ان المسكوت عنه هو الحق
 كما ذكر في الترتيب لانه الخرج ما يرجع اليه ولا يترجم منه ان يكون
 قابله كما كانت له الخرج لما خلف المدلول في الواقع الا
 النقطية **قوله** فانه على جعله في ذين امة لم يتوصل الى
 الكذب الا في الآتي اثبت الكذب بعدم وسط بقية الاعتقاد
 مع وسط بقية الواقع ولم يتوصل الى ان الصدق كما توضح في الترتيب

وكأن وجهه ان الآتي لا تدل على ان الصدق وسط بقية
 الاعتقاد فقط لجواز ان يكون وسط بقية الواقع والاعتقاد
 جميعاً كما هو مدعى بالاحتياط ويكون كذلك في الترتيب
 باعتبار ان كلامهم لم يعلق بالواقع والاعتقاد جميعاً
 لا باعتبار ان الاعتقاد فقط في كل وجه
 الاستدلال بالآية ان ثمة لا يثبت ما هو المدعى به كون
 الصدق وسط بقية الاعتقاد والكذب عدم وسط بقية
 ويمكن ان يقال في كبر الوضوح الاستدلال في مدعى
 الخصم والآية تنفي كونه الصدق وسط بقية الواقع كما هو
 مدعى بجهلهم بالآية اثبت الكذب معاً فلا يكون الله
 براء ضرورية امتنع اجتماع الصدق والكذب اتفاق
 ولا يثبت بارتفاعهما ولا يبعد ان يثبت بالآية كونه الصدق
 وسط بقية الاعتقاد فقط بانه جعل الكذب لعدم وسط بقية
 الاعتقاد فقط لم يجعل الصدق وسط بقية الواقع و
 الاعتقاد جميعاً وجعل وسط بقية لم يجعل الكذب
 عدم وسط بقية ان اعتقاد فقط بل للناس كذا
 الكذب بعدم وسط بقية الاعتقاد فقط ان يكون الصدق

مطابقة لما هو متفق عليها **قوله** بشرارة ان واللام فانه
 قلت هذه المؤكديات بغير تالي الي التي دخلت عليها **قوله**
 المشهور ان يقع كونه غريم رسول الله صلى الله عليه وآله
 المنافقين المدلول على ما بعد انهم شهدوا بشارة لونه المؤكديات
 في نفسهم لشدة الخيبة المذكور بها انما وان دخلت في المشارة
 لكننا نرى ان الشبهة عند هذا طر وغاية هذا **قوله** هذا
 والآن وجب ان يجعل الحكم المذكور مستقما بهذه المؤكديات
 لا لعدم شدة اليقين الكذب في الشبهة بر حجة **قوله** المشارة
 باعتبار كونه هذا او قد يتبادر في الحاشية **قوله** بل في غيرهم
 الفاسد لما كان الكذب عدم مطابقة الواقع فان الكذب
 في الواقع كان مناسبا لعدم مطابقة الواقع في وان نسب **قوله** الواقع
 الى الاعتقاد كان عدم مطابقة الواقع في الاعتقاد
 لما نسب الكذب اليه ان الاعتقاد بهم الفاسد كان
 امرا دونه عدم الواقع في اعتقادهم فالكذب ليس له
 مطابقة الواقع وانما امر بالتأمل لانه لما كان هذا الخيبة
 غير مطابقة للواقع في اعتقادهم وغير مطابقة للاعتقاد
 فربما يتصور جعل كذبه لعدم مطابقة الواقع دون عدم مطابقة الاعتقاد

فان نسب الكذب
 الى الواقع صح

لكن

لكن يزول الاستشكال بتوهم هذا الجواب ان الثاني وجهين
 يمكن ان لا يتم ان كذب هذا الوجه بعدم مطابقة الاعتقاد
 وكذا ان لا يكونا يكتفي بعدم مطابقة الواقع في اعتقادهم
 ولو قرئ على وجه التنبؤ كما ذكره في الشرح اشكال وضع الشك
 فنقول **قوله** مع الاعتقاد بانه مطابق للواقع امراته جعل
 قوله مع الاعتقاد هذا لا غم فيه مستبعد وهو مطابقة
 والاصح الاعتقاد وقوله مطابقة مع اعتقاد امراته غير مطابق
 مع امراته الفاسد امراته الموضع هذا الاعتقاد المذكور سابقا
 وقد فسرناه باعتقاد امراته مطابق بوجوب فصله الى وجه
 والموضع وليس بوجه كيف وقد يتبع بمنزلة ذلك في هذا
 المقام على العلل في شرح المقام ولا يبعد ان يرجع
 ضمير مطابقة الى الواقع ويحتمل ان الاعتقاد ظرفا
 لغوا للمطابقة وقوله مطابقة ظرفا للضمير في عدم اعتبارها
 كونه يجب ان في المطابقة كما في قوله مطابقة هو معناها بحيث
 المترجم اعمالا للضمير في معناها باعتبار معناه في النظر
 فلا يتصور جعل الحكم الخيبة للبعد ولا اختلاف **قوله** الواقع
 والموضع لكن ينبغي ان يجعل عدم مطابقة الواقع في

على معنى السب الكلي أي عدم مطابقة شيء من الواقع ^{الاعتقاد}
 ويحقق عدم مطابقة الاعتقاد بما يكون هناك اعتقاد ^{الاعتقاد}
 إلى فلا يتساوى عدم الاعتقاد أصلاً على ما هو المتصور
 من جميع الشيء إلى القيد حتى يطابق ما يكون خرج من ذلك
 إلى خطأ الكذب عنده عدم مطابقة الواقع مع
 اعتقاد عدم ما هو حله على معنى رفع النكاح الكلي انتهى
 الواسطة ووضوح الكذب جميعاً أقساماً من جعل عدم
 مطابقة الاعتقاد متساوياً لصورة عدم الاعتقاد
 أصلاً والآخرة من شأنها من واقع الصفة الباطنة
 واسطة فتكون الواسطة أقل ما ذكره راجع وعلى تقدير الجمل
 على السب الكلي وتعميم عدم مطابقة الاعتقاد بعد ^{أصله}
 يدخل في الكذب أيضاً ثم واحد من أقسام الواسطة وكانت
 راجع ذهب إلى ما ذهب لما لا يخفى في الجواب السب الكلي
 ولأن عبارة الأيض جارية ^{قوله} ضرورة توافق
 الواقع والاعتقاد ^{الاعتقاد} أي على مطابقة الواقع مع اعتقادها
 يقال استلزام مطابقة الاعتقاد لا يتوقف على
 الموافقة المذكور لمجرد الاتفاق بل يتوقف أيضاً لأنه

العاقل

العاقل إذا اعتقد مطابقة الواقع فقد اعتقد ^{الاعتقاد}
 جواً كطابق اعتقاده لأنه أياً اعتقد ما يعتقده مطابقة
 للواقع مثلاً إذا اعتقد مطابقة قولك السب كسب للواقع
 فقد طابق هذا الحق الاعتقاد وغاية ما يمكن يقال ^{الاعتقاد}
 الاستلزام على تقدير الخالف لا يمنع صحة تقليد ^{الاعتقاد}
 أو كونه لما لا يكون المتوافق موجباً له والآمر كذلك لأنه
 موافقة الموافق ليس متوافقاً له كونه رتبة عليه ^{الاعتقاد}
 راجع عدم مطابقة الواقع الموافق لا اعتقاد المطابقة
 لا اعتقاد المطابقة وأما الاتفاق إنما يظهر من جهة
 استلزام اعتقاد المطابقة بمطابقة الاعتقاد فتعقيل
 مؤانيد ليس بذلك ^{قوله} أياً أن هذا حال الحجة
 التي هي أن يثبت بكون الحجة المذكور هذا حال الحجة كما هي
 آفة أصح في الإدراك بكونه جبراً ^{قوله} كان أظهر
 لأنه عدم الاعتقاد الصدق لا يجب عدم إرادتهم
 الصدق بأهتدى إلى الردية لأنه أياً يفتيد تجوز علم الصدق
 وعدم اعتقاد الصدق لا يصح دليل على عدم تجوز
 الجواز أن تجوز ولا يعتقده وأما الصدق دليل على اعتقاد

الصدق وعدم

عدم الصدق لا يفي بحجزة لا يقال في الاستيقام ما ذكره
 فضلا عما ذكره ظاهرها شيوع قوله اظهر لانه رجحانه
 قد اشار اليه وجبه استقامته بقوله فلا يريد في هذا المقام
 الصديق الذي هو الماهل غير اعتقادهم بحجته لا بحجزة
 فلا يريد فيه باحد شق الردية كما كان في دلالة قوله لم ينفقه
 على غيره بل على صفاء فالقول انهم اعتقدوا واحدا كان
 اظهر **قوله** وهذا انما يتحقق بعد تحقق الاستناد لا يقال
 فاللزام ثاقف اللفظ موصوف بما ذكر باعتبار وصفه
 لكن لا شك انه باعتبار ذاته متقدم فاعتبار جانب
 الترتيب يقتضي تقدم الطرفين وجانب الذات وان
 لم يرجح جانب الوصف فلا قرينة لا يرجح عليه لانه
 يقال لما لم يحث عنه ذات الطرفين بل عنهما بالجملة
 الوصفية اعني جانب المجتهد عنه وقد اشار الى ذلك
 بقوله ولا يجب ان عنها **قوله** لانه لما افاد الحكم افاد
 انه يعلم به ان نه الامة الملازمة بمنزلة الفائدة ولا رما
 باعتبار العلم او الفائدة او الاستقامة لا باعتبار
 الوجود لانه التزم باعتبارها مستغنى قطعاً فان

يعني ان صدق ما في البعد
 عن اعتقادهم

وهو الحكم لا يستلزم حجة فضلاً عما ذكره بحجزة كذا
 وكذا جعل الفائدة ولا رما لنقض العلم والافادته او الاستقامة
 اتفق علم الحق طلب بالحكم ويكون الحجة ما لم يكن او افادته
 حجة انما هي واستقامة الحق طلب انما هي الحجة الصحيحة للزوم
 باعتبار الوجود وقوله وتسميته من هذا الكلام
 الى دفع وحل مقدر وهو ان هذا الحكم سالم من حجة
 في حجة بل قبله لم يصح اطلاق فائدة الحجة عليه **قوله**
 لو كانوا يعلمون ان انهم اشتراه ماله في الآخرة فله
 ان يركب لهم علم بذلك لانه كلمة لو تجعل المشتب متيقناً
 وبالعكس فتعني علمهم بذلك وقد ثبت في مصدر الآخرة
 لا يقال لم يتعلموا ان يتبعوا به الا قوله انهم تعلموا بالعلم
 التام مع ما لو كانوا من اهل العلم والمعرفة وان
 لم يكن منزهاً فالظن ان متعلقه هو مضمون قوله ما شروا به
 على ما هو ان يقع في مشير هذا التركيب وهذا المضمون
 ليس غير مضمون ما اشتراه ماله في الآخرة فله خلاف
 لانه مضمون الآخرة هم مضمون ذلك الشراء ومضمون
 التام وهو دعائية المضرة على ما يدعي عليه لفظ بئس المضمون

للعلم العام ولا خفاء في تغاير البرهان انما كما كان في المنا
 فالعلم بالآخر لا يوجب العلم بالثاني ولا الجهد بالثاني
 لوجوب الجهد بالآخر فلا حاجة الى ما ذكرته التبرير لانه يقال
 تبرير المتقدم بمنزلة التثانم لا يصار اليه الا بالضرورة
 وواجب وليس فليس وقد ستم فالمتصور حصل لانه
 عدم كونه من اهل العلم لوجب عدم علمهم بالحكم المذكور
 وكف في اشتراطه في غير ذلك ليس له نصيب في الآخرة
 اصلاً وهذا غاية المذمومة ونهاية السوء على ما ينبغي
 كونه بشئ وليس المعنى انه لا نصيب له على ذلك الفعل
 لستجه ما ذكره وليس يستقيم فاتهم لما عدا به فظهر انفسهم
 فانه لم يكن له نصيب على ذلك كانه غاية في المذمومة
 ولما كانت القوة في تبرير العلم بغائية في خبر منزلة
 الجاهل بها باعتبار تبرير العلم منزلة الجهد في غير ذلك
 لخصوص غائية ولا زواور ولما كان هذا الكلام
 اجميد ولما كانت الغاية في تبرير العلم منزلة الجهد
 باعتبار وجهه في غير ذلك عدم في غير ذلك لخصوص
 العلم والجهد او رولت هذا الوقت اجميد وفي

كلامه شانه الى الرد عليه زعم من علمه انفسه
 انه لا يثبت الا في مثل ما نحن فيه من تبرير العلم بغائية
 منزلة الجاهل بها والوجه في كلامه انفسه
وقد وما رتب في اولى واشبهه ثانياً لا اعتبار
 خطا في وجهه وانما يثبت على وجه غير علمه خارج عن محله
 ما يثبت على افعال البشر وينبغي ان لا يفقد المعنى في المشت
 بما يفيد تغاير ما كان قبل المشت هو الرقي بطريق الكسب
 والمنفى هو بطريق الحق لانه بعد شئت تغاير حاله
 الى التبرير والظاهر انهم لم يذهبوا الى التبرير لانه في ذلك التفسير
 ونه ذهب اليه فله منوهة عنه ومن جعل لا يثبت نظراً الى القوة
 والمنفى نظراً الى الحقيقة فانه اراد ما بين اليصل بعد التبرير
 والافق فيه فقلنا **قد** اي لا يكون عالماً بوقوع النسبة
 كماله يريد بالحكم التصديق اي يراى ان النسبة وقعت
 اولاً ومعنى خلة في الحكم عدم انصافه وان يثبت
 وقوع النسبة اولاً ووقوعها ومعنى خلة عنه عدم ذكره
 اياه في كلامه ولا يثبت الا في ام يجرى به في الحكم
 بمعنى وقوع النسبة ولا معنى لذكره في التصديق
 اولا في كلامه

وهذا ما وجدناه في بعض النسخ

معلق
الاول

وهذا ما وجدناه في بعض النسخ
لا يعدم ادراكه مطلقا بحيث يتبين ان عدم التصديق في
ما سبق عن قوله والرد وقوله لا الرد ووجب التصديق في قوله
سابقا بنفي الرد وقوله واذا عرفت ما ذكرنا فاعرف ان القول
بأنه لا وجه له في الرد وقوله لا الرد في الحكم مستلزم للرد
في الرد وقوله لا الرد في وجهه بوجه التصديق انما اذا اراد الحكم
التصديق فلا الرد لم يعتبر في التصديق بقرعة الحكم
بموجب وقوع النسبة فالخلاف في التصديق بالوجه في الرد
في وجه وقوع النسبة ولين فرض ان الرد في التصديق
فما لا يوجب تصور التصديق لا حصوله فهو لا ينفي الخلق
عن التصديق لمحاذاة يكون مستقرا للتصديق في وجه
والخلاف في التصديق لا يوجب بخلاف الرد وقوله في وجه
اختلاف التصديق مع الرد وانما اذا اراد وقوع النسبة
فان لم يقع الخلق عنه عدم التصديق به وانما لا يوجب عدم تصور
حتى يميز في الرد وقوله والما بالوجه في قوله والتحقيق
ان الحكم انفس التصديق والتقدير في قوله والرد وقوله
راجع الى متعلق التصديق وهو وقوع النسبة على سبيل

الاستخدام

الاستخدام وهذا ما وجدناه في بعض النسخ
في المتن قوله لكن المذكور في دلالة الاشارة في الشرح
فان الاشارة في الاشارة اكثر من وقوع الحكم الاستدلال في الالزام
وتحليل الالزام لئلا يشترط في وجهه بوجه بانه
لا يبعد هذا الاشارة في الاشارة كذا في الاشارة كذا
ومعينة لنا بينه في وجهه بوجه بانه بانه بانه
الشرط بخلاف سائر المؤثرات وفي هذا انفس عنه ما اراد
عليه ان ما ذكرنا في مخالف للمقدم حيث حكمه احسن الكاش
في مقام الرد وسواء وجه هذا الشرط اول النعم انه قد عرف
بغير ان سائر المؤثرات وهم لا يوجبوا ذلك الرد
لكن في شرح كلام الشيخ على ما ذكره في هذا الكتاب يريد على
حكم كلامه على مطلق ان كذا وكذا يليق في الفرضية ان
ف من غير ان كذا في الاشارة كذا في الاشارة بوجه ان
الكذب في الاشارة كذا في الاشارة كذا في الاشارة
ووجهه بانه لما كان موثرا في الاشارة كذا في الاشارة
على انفسه كذا في الاشارة كذا في الاشارة كذا في الاشارة
والاشارة كذا في الاشارة كذا في الاشارة كذا في الاشارة

في ان يكون الالزام في الالزام
ما كان في وجهه بوجه بانه

بناء على انه قد مر في المرة الاولى متعلق بكثرة وكونه متعلقاً
 بقصره قال الله تعالى لم يخرج الا هذا القدر فانه تعالى حكيم في كل
 شيء عليه السلام المكذبين وهم ثلثة مرتين فقال الله تعالى حكيم
 في المرة الاولى في الحكاية كذا وفي الثانية كذا ولو جعل المراتب
 للمكذب استقام ايضاً باعتبار ان جعله تقدم مرتبة
 الثانية في المكذب مرتبة اوله منه واستاد المكذب في مرتبة الكين
 المتعلق بالثبوت لا يجوز لهم غير لازم بل يكفي استاده في هذه
 ان البعض وقد ان في المرتبة الثانية لا يصح نسبة المكذب
 الى الثانية بل هي مرتبة المميز ولو اطلق المكذب الى
 جعلت المراتب لانه المتعلق بجميع الرسل عليه السلام وكونه
 متعلقاً بهما راسلهم عليه السلام لم يعد قوله اي الحكيم
 القدر ان استشراف متوقفاً عليه كما نقله في قوله تعالى
 في مرتبة المميز ولا يصح حمل الكلام على تقديره لانه غير
 الفعل عن التقدم ^{على} معجزة في غاية القوة
 فيمنع تقديريه كخوضت ليريد ما صدره من التهم ان
 يجعل رتبة او يقال كما تعدى نفسه تعدى بالحق اليه
 او بعض الافعال يحكي كذا ولو جعل ضميره للملك

اي استشراف

اي استشراف الحكيم لا يجب للملوك لكان وجوباً لم يكن عليه ذلك
 الغبار ثم انما برآه لا يدرى من استشراف غيره المتروك
 استشرافاً مثل استشراف التين المروية وصورة
 الغير الشاوية من مرقاة كيف والوصف لانه غير قابل
 ولا يترك في الرشح ان النفس لا تفكر في الغم كذا في كاد
 يتردد فيه صريح في انه لم يصبر مائة واقد لاج ان الاستشراف
 مستحق بالفعل لكن يتحققه لا يتقدم كونه المستشر
 متروكاً بالفعل وقد تقدم ذلك الاستدلال بحكم قوله
 في استشراف علمه في كاد يتردد وفيه استشراف في غيره
 وبعده انه ان كان لا يستشراف وان قد وبالفعول وجعل ان
 باعتبار ان قد لم يدرى ان قد في استشراف له لا باعتبار
 تحقق الاستشراف بالفعل ^{قوله} من هذا عنده ان حصلت
 المتحدة العقلية الى اليقين والعلم القطعي صح جعل الديل
 من هذا سيرة على اصطلاح المعقول والاصول وان
 جعلت على المتحدة العقلية لانه جعل الديل على اصطلاح
 لا حصول لانه الديل عن العلم المعقول بقدرها
 مرتبة ليست محسوسة ^{قوله} لانه تجرد وجوده لا يمكن

[illegible]

وكتب الخادم فادع لجلد مسكده كفيلا لمسكده سفياني، ثم
 مع مع ان التور لمسكده للديب وسفياني انه لا
 فيه على ما ذكر في الكتاب وكتبه عليه، ثم نظر اعمش فيه فذكر
 جزيئاته فوجدته بغير كذا، كما ذكره في الاصل، وكونه
 جزيئاته فكتبه عليه، ثم نظر اعمش فيه فذكر
 ان اعمش فيه جعله انكاره، انما قد بدلت على ما عليه، انه
 جعله في الآية الرب بجلد بغيره على ما عليه، وكتبه
 لجلد بغيره، انه كونه افتراء على ما عليه، فكتبه
 انظر اعمش في وجهه، انما هو التور بغيره، الكلام
 على الفاء والفاء، انه ذكر المص وبعد ذلك وكتبه
 اعتبار النفي، انه بغيره، انه لا يقبل شي
 من اعتبار النفي، وكتبه عليه، انه لا يقبل شي
 بكونه اعتبار النفي، وامسكته ولا يجي عليك ان
 الاصل، انه يقال انه نظر لتسري الاكل فخره لغيره
 وهو دايش منه لغيره، انه لا يقبل شي، وان
 اطلع على وجهه، فوجدته على ما عليه، انما هو
 بغيره، انه لا يقبل شي، انه لا يقبل شي

ویرجی ان معانی کیونکہ انسانی
والا صلیح اصول یا مثلاً اللہ پر
نظر الہیہ یا بہت ہی کمال علی
جعل شیء کو ہر اعتقاد علی
مانیر بلکہ مح

انه يعجز ان السناد عنه ليس من هذا الحقيقة ويجاز فافهمنا
 عبارة لا يلزمها من هذا الحقيقة او فذلك ان الحقيقة او مجاز
 يفيد منع حقيقة هو ان يقيد المحر فيكون الاقرب منه كذا لانه
 لا يفيد المحر لانه يفيد عدم المحر كما يشوب عبارة الترخ
 فحاشا في بعض حقيقة وبعض مجاز وبعضه ليس كذلك
 لتوجه منع عليه وان لم يكن دفعه بتكليف **فقد** كقول
 العقل لمن لا يعرف حاله وهو يخبرنا منه خبر حاشا لانه
 وكما سبيل العادة والواقع انما يكون كذا حقيقة **ايضا**
 وانت جدير بان تحيى طلب اذا كان على ما يحل انما يات
 معتر في لم يتعين كونه حقيقة لجواز ان يجعل القائل
 علم المحي طلب قرينة على انه لم يرد له من نعم لو قيل بكذا انه
 التقدير لانه اذا لم يعرف حاله يكون هذا الكلام حقيقة
 قطعاً وكذا اذا عرفنا لكن يخبرنا عنه لانه لا ينصب
 قرينة على عدم ارادة القائل لم يعبد **فقد** ابرأ الى انما حاشا
 اشارة الى انما التقدير له لانه لا يقدر انما يقدر به لانه
 لو علم المحي طلب ايضا فانه يعلم عدم حصوله بذلك ايضا
 وعلى الاثر لا يكون حقيقة مكانا لقرينة الصارفة بل كان

الاشارة

الانسان وبما يستحق كانه مجازاً او حقيقة ان يكون حقيقة
 مختص العقل بالعدم لعدم محي باعتبار انما اعتقد
 علم المحي طلب لا يتغير كونه حقيقة لا باعتبار انما على هذا
 التقدير لا يكون حقيقة **فقد** مجازاً في الاشياء التي
 يربط انما يكون هذا المجاز في الشيء ايضا لما ذكره الله في
 الترخ انما المجاز في الشيء قد راعى على المحي في الاشياء فانما
 الاشياء التي راعا انما في شيء او الاصل **فقد** انما في الكتاب
 لا نظير للتقيد بالعدم بقرينة **فقد** من الحقيقة او
 الموضع الذي يقول اليه العقل بقرينة في
 المحر في انما قوله من الحقيقة ببيانته وفي قوله من العقل
 ببيانته اي يطلب موضوعه من العقل وهو كونه في
 ان يكون ببيانته في العقل والظاهر من كلامه انه لم
 يجعل كلمة من في ان العقل صلة لشيء او لا بعد ان يجعل
 صلة له على معنى يطلب له موضوعاً يرجع اليه العقل
 يحكم العقل به ويحيز ان يجعله في انما في الحقيقة صلة لشيء
 انما في العقل من انما جعل من انما في الحقيقة
 ببيانته كلاماً او انما لم يقصد الترخ على طلب الحقيقة بل

راجع اليه من الحقيقة
 راجع اليه من الحقيقة

في المنية له وتبين رجوع الضمير على ما يقتضيه اللفظ ثم
 بين له ان هذا لا يطلق بحجاز العقلي او يتم في النطق
 ما لم يرد الالف وسطلق النسبة فينا وان كان فينا والالف عليه
 وارجح بل يفظ الالف بعد الالف والالف المبتدئة
 اطلاقا والالف في الاصطلاح هو ما ياتي من الاصطلاح
 ولا ينبغي ان يذهب عليك ان الالف في الالف والالف
 في التوفيق على سطلق النسبة لا يلفي بقرينة من الالف
 المذكور سابقا قوله ثم الالف ومنه حقيقة عقلية
 ومنه حجة عقلية على سطلق النسبة ايضا والالف في النطق
 اعم من الموقوف اللهم الا ان يركب الضمير في قول وهو انما
 الالف راجع الى سطلق بحجاز العقلي لا انما في قولهم
 لان الالف يطلق بالنسبة ويجوز ما قبله البعض من كون
 القسم اعم من القسم واعلم ان تعليم التوفيق بعد الالف
 على سطلق النسبة ليس له المطلق بحجاز العقلي
 اولى مما وقع في الشرح جعل الالف في التوفيق للالف
 في الكلام ليس له التوفيق للمطلق لان الموقوف في
 هو الحقيقة ايضا وان كان يمكن ترجمته **قوله** جعل

في المنية له وتبين رجوع الضمير على ما يقتضيه اللفظ ثم
 بين له ان هذا لا يطلق بحجاز العقلي او يتم في النطق
 ما لم يرد الالف وسطلق النسبة فينا وان كان فينا والالف عليه
 وارجح بل يفظ الالف بعد الالف والالف المبتدئة
 اطلاقا والالف في الاصطلاح هو ما ياتي من الاصطلاح
 ولا ينبغي ان يذهب عليك ان الالف في الالف والالف
 في التوفيق على سطلق النسبة لا يلفي بقرينة من الالف
 المذكور سابقا قوله ثم الالف ومنه حقيقة عقلية
 ومنه حجة عقلية على سطلق النسبة ايضا والالف في النطق
 اعم من الموقوف اللهم الا ان يركب الضمير في قول وهو انما
 الالف راجع الى سطلق بحجاز العقلي لا انما في قولهم
 لان الالف يطلق بالنسبة ويجوز ما قبله البعض من كون
 القسم اعم من القسم واعلم ان تعليم التوفيق بعد الالف
 على سطلق النسبة ليس له المطلق بحجاز العقلي
 اولى مما وقع في الشرح جعل الالف في التوفيق للالف
 في الكلام ليس له التوفيق للمطلق لان الموقوف في
 هو الحقيقة ايضا وان كان يمكن ترجمته **قوله** جعل

حقيقة او مجازا ولا يصح عدم تحقق الاعتناء في كل
 منها على ان الاقسام المذكورة هي ان يكون الظاهر
 حقيقة او يكون مجازا وان يكونا مختلفين ولا شك
 في تحقق هذا الاعتبار في كل ما لا يتبدل عدم تحققه
 في كل من العبادات المختلفة ولا يبعد ان يكون حقيقة
 الظاهر ومجازا بينهما انضيا في مجموع الامور
 الحقيقة ومجازا في الاطراف لا نصيبا كل منها على حد
 وكان احد العبارات باعتبار حقيقة ومجازية الظاهر
 الا انه كذا انضيا اليه رعاية لا يلفظ كذا كذا المصنف
 في من يربك واما كلمة او فلا نشأ الا انه لا يجمع الا ان
 في قسم ولا في الملو طالع التقسيم انضيا في الحقيقة
 وهي رتبة لا بها جميعا **قوله** على ما ذهب اليه المصنف في امر
 واما قوله في السكايه في عدم انشراط كونه حسنة فعلا
 او معناه فغير ظاهر لانه يجوز ان يكون حسنة محضة وفي
 وصوفها بالحقيقة ومجازا للغير تميز لانه انما هي
 بالحكمة فيقتضي ان لا تصف بحكمة بها لانه لا يخلو
 مجازا وصف الشيء بصفة اخرى كما يقال انه يستعمل

ولفظ

ونظفها مشاج واخواتها محبة مفردات يمتنع وصفها بالصفة
 ارادهم الاستعانة التحسينية التي هي مركبة مطلقا في
 قسم الاستعانة التي قسم في مجاز التقدير بالصفة في كل حرف
 الحقية بذلك **قوله** وكل من وصفه التقدير بالمفردات
 انما انه يفتي وصفه المركب بالحقيقة ومجازا ويستعمل
 لانه لا يلفظ في استعماله الا بصفة بالاعتناء في
 مفهومه **قوله** انما هو وجه العقل في الاقوال عقلية تميز
 والعقل لا لم يصح فعلا لا يستعمله كذا في امرها لازمة
 لكن يمكن صدق العقل فعلا لا يستعمله المستعينة
 معجزة عند الشيء محال لا ان الواجب ان يكون في التميز فعلا
 انما نفس العقل المذكور يحط بزييف واما التقدير نحو
 امثلة الا انه ما في قائله لا يصلح ان يكون فعلا
 لا مثلا بل المستعينة وهو طاعة الله واما الامثلة
 نحو ومجربنا ان رض عبيدنا في العبد مستحقة من جنس
 امثلة الا انه ما في **قوله** وظن ان هذا النكاح
 ما ذكره الشيخ في قوله في شرح المقام واما اطلاق
 انه كلام الشيخ اقرب الى الصواب بالنظر الى المقصود

لاستفراغ

من الكلام أو ليس المقصد تحريكه أو إقام وتفسيره
 إلى إقام وصورة على ما صرح به الشيخ وقعا لما يتوهم من
 اعتدال إقام التام في ليس الموجود متنازعا أو كما في التفسير
 حتى يطلب فاعلموا أنه هو مستقيم مقدرة التحقيق الموجود
 وهو القدر والمصدر في أنه كماله بقى أنه وإن كان إقام
 والتفسير لكن لا يقصد به إلا إقام والتفسير ليس غير
 موجود وبه ليس الموجود أو القدر والمصدر في هذا الم
 أو إقام والتفسير يطلب لهما الفاعل على ظاهره عليه
 ما فعل عنه لأنه في الحقيقة أنه إذا لم يكن إقام مع كونه
 مذكورا كان هناك مجاز لغوي في المنه لا محذور في
 الأشياء لا يشترط أن انقضاء المعنى في الواقع لا يقدح
 في صحة استعمال اللفظ فيه كما تقدم الإقام المرسوم
 مثلا وإذا صح استعمال الإقام في معناه على نقابة
 لم يكن محذور نفسه قطعا ولا يفسد هذا اللفظ الظاهر
 المستعمل في اللفظ المرسوم على ما هو مستعمل في تبيينه
 عنه كما كان محذور نفسه قطعا لأنه قد فسدت اللفظ رق
 لأنه استعمال اللفظ في معنى وهو في شبهة باللفظ

مكتبة

المحققه وانما غير ما وضع له لفظا ان خلفا جزوا مختلف
لفظا لا اقدم فانه لم يعمل الا في معنى هو مصنوع له
وهو الاقدم الحقيقي لكن اعتبره وجوده على سبيل التوهم
وهو المحقق وانما ذكر الاقدم واستعمل في اقدم موصوم
ولم يذكر الله ومطابقه موجودا محققا كذا في اهل المسألة
في مذهبهم الحق في الله وحيث نسبوا الاقدم اليه وعلى
الفاعلية وهو على تقدير لا لا يشي الحكم في تحصيل القدم
في المقدم بل انما هو محصله لا ليقال الفاعل لا في المقدم
هو المقدم الموصوم واسناد حقيقة اللفظ وحده الاقدم
مع كونه موصوما على حقيق اذا اسند اليه حقيقة لانه
يقال اعتبار الاقدم الموصوم لا يحتاج الى اعتبار مقدم
فمن اعتبار غيبة **قوله** وهذا مبتدئ على المراد غيبته
وقع لما يقال الاسناد الى المراد غيبته كخصاها واسناد
الصفة الى التضمير راضية لا النسبة الوصفية غيبته
راضية فيجب ان يكون المراد بضمير راضية صاحب الغيبة لا
لفظ الغيبة وظلالا ممنوعا لصحة ان يقال هو
في غيبته راضية صاحبها باو وجه الرفع انه تضمير راضية

انما هو العينة في الماديات واحد فاذ اريد بالصبر صبرا
 كان المادى هو العينة ايضا فليدرك المادى المصحى
 صبرا عينة وعلامة على المادى العينة انما بناء
 على المادى بلغة عينة المادى عينة اما الفصل العينة او غير
 بناء على تخالفا هو ان تراوى في قوله وهذا اولى بالتمثيل
 لانهم يسمون العينة انما هو سناد الصائم الى الصبر المستكن
 فيه يعنى الى الترتيب انما هو بالصبر فلهذا لا يلفظ
 القاموس لم يخصص الصبر الى شيئا بل هو احسن الى الصبر
 وهذه المناقشة لا تجوز الا في الالة وهو مظهر وانما
 التمثيل بناء على صبر في عينة بناء على المادى انما هو صبر
 واحد فاذ اريد بانه جميعا كان هو المادى بالة ايضا
قوله عن القائلين بان اسم الله تعالى في الحقيقة اشارة
 الى ما ذكره في تجارب غرر هذا السناد الى التوقف على معنى
 انما يدرك انما السجدة بالتوقف لكنه لا يقدرك وهو جاز
 ان هذا التوقف صحيح بل يشاهد عند القائل بالتوقف
 كما عند غيره فلهذا كان المادى على وجه نعم السجدة
 لم يكن كذلك **قوله** وجواب ان معنى هذه الالة انما

انما يتوقف عليه انما اذا اراد ان يثبت به او لا حقيقة
 لا يثبت انما الحقيقة انما انما حقيقة لا حقيقة
 الحقيقة لانها تتحقق بالبرهان كما جعل الراس السجدة
 انما يتبين الاقوال والتأويلات ويطرأ على الاقوال
 عليه حقيقة بل هو انما يتحقق فلهذا لا يلفظ
 حقيقة او علة لا يجوز انما الالانات الحقيقة فانه قلت
 انما كان التوقف ممكنة بل انما الالانات الحقيقية والتجنيبة
 عن السجدة لا يجب ان يكون معناها تتحقق لاهت ولا
 علة كاطفال المنية يقصد بها امر وحشي شيئا لا
 وكذا انما يقصد بها امر وحشي شيئا بانها تتوقف
 ان اسناد الالانات بطريق الحقيقة يقال قد صرح السجدة
 بانها حقيقة المنية في الالانات وهذه الالانات امر حقيق فلهذا
 بل تجوز فانه يتفك كل واحد منهما انما هو علة
قوله وعدم جواز سببها وجوده لا يقال كما
 انما هو علة لا يتفك عدم لاحق وقد علة متساوية
 على عدم اللاحق فالتوقف هو الاشغال فلهذا
 شيئا حجج عدم الالانات بالاعتبار لا يقال الاصل

نحو ضرب زيد غلاما وقدرتني نحو ضرب غلاما زيد فانه زيد
 وانه كاشا فواللفظ كاشا تقديره كاشا مرتبة الفعل قبل مرتبة
 المفعول والتقديم للمعنى في كلامهم ان يكون قبل المفعول لفظ
 تقديره الجمع ما يكون في اول اللفظ نحو قولهم اعدوا
 مهوول للتقدير فاعملوا الفعل تفعليل المصدر وهو جوده التام
 ان يكون المفعول في الكلام في اللفظ في الكلام قبل الضمير نحو قولهم
 كل واحد منكم في البيت فكل واحد منكم في البيت في البيت في البيت
 منزه في وجه الضمير اليه وهو الزاوية رطبه تسمى بغيره او في
 جهة والتقديم للجمع ان يكون الجمع مؤنثا او لم يكن هناك مقتضى
 اعتبار تقدم الالف في ذلك الضمير ان يخصص على ان يكون في التقديم
 فهذا الجمع مستقيم حكما لوضع الضمير في ذلك كالتقديم اليهم
 ما بعده نحو ربنا جللا ومنه في البيت والتقديم وانما يكون اللفظ
 الوضع في هذا الضمير تفصيلا من الجمع وتكثيرا في النفس
 نذكر شي من سبهم او لا في شوق نفس السامع الى العلم عليه
 الجمع قال ابن جرير في التقديم حكما انك اذا قصدت الالف
 للتقديم ففعلت الجمع في ذلك ولم تصر فيه بغيره
 بتقديمهم ثم ذكرت الجمع في ذلك للتقديم حكما مستقما

الموضع

باعتبار

والاولى

والاولى ان يجعل التقديم حكما في ذلك حتى يتبين انما هو في
 ضرب زيد غلاما من البصير ما في قوله تعالى التقديم الحكمي ان يكون
 هناك شي يقتضي تقدم المجمع ففعلت في جعله في حكم
 التقديم وفي صورته الشان انما يفسر الفاعل في الاول بعد حطة
 تخصيص الالف ما لا يخالف المفعول المذكور فتقتضي ذلك
 تقدم المذكور شيئا على الضمير **فوق** لانه ومنه على
 ان يستعمل في المعنى قال الرضي لم يريدوا التقديم الموقر وضع
 وليس بعينه في الراض قصده وضعه واحدا معينا والآخر
 لم يزل في جهة الموقر غير الالف في الضمير وانما يشارة الى
 والموت بالتم والمضى الاحد ما يصح في تقدير قصده المستعمل
 بل ارادوا ما وضع ليعرفوا به بعينه سواء كان ذلك
 الواحد مقصودا والواضع كما في الاحكام او لا كما في غيرهما قالوا
 ما وضع ليعرفوا به بعينه في قوله وتختلف على ان يعنى بالمفهوم
 القام منه الضمير وانما وضعه ليعرفوا به بعينه وضعه عا
 باعتبار ان لا يخطوا الجمع وضعه المعنى انما يكون مستكما
 او محطبا او غائبا او شارا اليه مثلا وقد تحققت ذلك
 في موضع **فوق** وقد يترك الخطاب مع مقتضى اللفظ في قول

وضع المضاف

انما هو حق الخطب ان يكون مع معيتر حتى العبارة ان يكون
 المعين بقا اخطابه وهذا الخطب له لا خطب معه **ط**
 حتى العبارة هنا عاقر كلامه ترك الخطب بالمعنى مع انه المذكور
 منها في كلام المتن ان يكون المعين في الكلام ان يرجع القيد اليه ثم
 كلام المتكلم في قوله لا يتوجه عليه ما ذكره من انه لا يتقار
 وهو ان يتقار قوله مع معين يكون له لا خطب وكلام
 لا يتقار فذلك هذا والاولى ان يتقار بالمرتكب
 بالمرتكب اليه فيقال تركت المعين
 الاشارة لمعني او الخطاب

تمت

تمت الكتاب بعون الله الملك الوهاب الرزاق
 قد وقع الفراغ من كتاب هذا الكتاب المستعمل بالخطب
 فيه من الضعيف الخفيف الفقير الى الله تعالى الغني
 عن كل شيء عبد الله المذموم المذموم زاهد القلوب في
 البقرة فادرن الله ان غفلت راوله الذي واخس البعيا
 له في جميع المسلمين والمؤمنين ولاخوانه بحمد
 الله تعالى في شهر ربيع الاول سنة ١٢٠٠

می یاور که نازد کسل باغ چمن
هر که غارت کردی باد و خزان دانست

دشت لب تو نوشم
تا ازین بی جا بهر سیمایه

لیا ہے سے موی دلبرہ بوغٹہ ویدیو

لیوٹ لیشچد ایماش بائے لو بیو

بیلت رہ قدا ایماش منہ غز لیلہ

لیاے مددہ اوئے ^{ایماش} منہ لو بیلہ

شوسو نوویر باو یچہ ای او جی

ویر لو بیتہ موی دلبر نامو جی

آلمہ بوغٹہ استقوات نا او جی

شوسو نوویر ٹر با چاشمہ قاشے او بیر

او دنا شوٹ مو یو پامت نامور

بود تو کو منے یدانہ نور ویرانہ

وزد نام ایدم باز تویم دیوانہ

ناد تو کو منے یدانہ مکہ او قلا جا

وزد نام شہر دلبرہ او نانم او بلا جام

لیا ہے سے موی دلبرہ بوغٹہ ویدیو

سید محمد علی بن محمد علی
بن محمد علی بن محمد علی
بن محمد علی بن محمد علی

۱۰۰

سید محمد علی بن محمد علی
بن محمد علی بن محمد علی
بن محمد علی بن محمد علی